



صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية
Municipal Development & Lending Fund



Municipal Development and lending Fund (MDLF)

اسم الهيئة المحلية: بلدية رام الله

استدراج عروض أسعار - أعمال

اسم المشروع الفرعي: انشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية

برنامج تطوير البلديات المرحلة الثالثة MDPIII التمويل الإضافي

مشاريع كثيفة العمالة لمواجهة الآثار الاقتصادية لجائحة كوفيد 19



MDPIII-CII-C6-OM-0822069-03

رقم العقد:

رقم المنحة:

2022/6/8

تاريخ إصدار الاستدراج:

MDPIII W6

جهة التمويل:

66 يوم

مدة المشروع:

2022/6/21

تاريخ فتح المظاريف:

بتمويل من:





دعوة لاستدراج عروض أسعار أعمال

رقم المشروع:	MDPIII-CII-C6-OM-20822069-03	رقم المنحة	...	تاريخ الاستدراج	2022/6/8
--------------	------------------------------	------------	-----	-----------------	----------

الى:

شركة:

العنوان:

تليفون: فاكس:

حضرات السادة:المحترمين

1. حصلت منظمة التحرير الفلسطينية لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية على منحة إضافية بقيمة 44 مليون يورو من عدد من المانحين (البنك الدولي- KFW-AFD) سيتم تنفيذها من خلال صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية- في إطار برنامج تطوير البلديات المرحلة الثالثة (MDPIII) وذلك لتنفيذ مشاريع خاصة بمرافق وخدمات البلديات في الضفة الغربية وقطاع غزة ، حيث يهدف هذا المشروع الى دعم بلديات الضفة الغربية وقطاع غزة لمواجهة الآثار الاقتصادية لجائحة كوفيد 19 وذلك من خلال تنفيذ مشاريع كثيفة العمالة لتحسين الخدمات الأساسية للبلديات والتي تخدم أكبر عدد من السكان. وقد حصلت بلدية رام الله على منحة فرعية من صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية (المتلقية للمنحة) لتنفيذ مشروع إنشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية، وتنوي استعمال جزء من أموال هذه المنحة الفرعية في عمل دفعات قانونية مباشرة من صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية لحساب المقاول بموجب العقد رقم (MDPIII-CII-C6-OM-0822069-03) الذي من أجله تم إصدار هذه الدعوة لتقديم عروض أسعار.

2. تدعوكم بلدية رام الله لتقديم عرض سعر لمشروع إنشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية. وتتضمن أعمال المشروع بشكل رئيس إنشاء الأرصفة بطول 1.3 كم تقريبا حسب العرض المحدد بالإضافة على أعمال الترفيعات الاسفلتية بين الرصيف والاسفلت القائم أينما يلزم وبما يتوافق مع المخططات وتعشيب جزر الشوارع والأرصفة لعدد من الشوارع، وبحيث يتم تنفيذ الأشغال بموجب المواصفات العامة لأشغال الطرق والمواصفات والشروط المرفقة. ولمزيد من التفصيل يرجى الاطلاع على وثيقة المناقصة.

3. لمساعدتكم في تحضير عرض سعركم، نرفق لكم المخططات، المواصفات وجداول الكميات، ونموذج خطاب تقديم عرض السعر. يجب أن يقدم عرض سعركم على النموذج المرفق في مغلف محكم الإغلاق ومعنون ليسلم الى العنوان التالي: بلدية رام الله-قسم العطاءات والمشتريات.

تلفون: 2945555-02

4. يجب ان يكون عرض سعركم ساري المفعول لمدة ستين (60) يوما من اخر موعد لتقديم عرض السعر المبين في الفقرة رقم 6 ادناه.

5. مرفق لمعلوماتكم وارشادكم تعليمات لتقديم عروض الاسعار وبنود وشروط العقد.

6. يجب تسليم عرض سعركم قبل الساعة الواحدة ظهرا من يوم الثلاثاء 2022/6/21، سوف يتم فتح عروض الاسعار علنياً وبحضور ممثلي المقاولين المشاركين الذين يختارون الحضور وذلك يوم الثلاثاء 2022/6/21 في تمام الساعة الواحدة ظهرا، على العنوان التالي:

بلدية رام الله -قاعة الاجتماعات-الطابق الاول.

رئيس بلدية رام الله
عيسى قسيس

1. نطاق العمل: تطلب بلدية رام الله كهيئة مشتريّة، تقديم عروض أسعار لإنشاء أعمال كما هو موصف في الشروط التعاقدية. سوف يتوقع من المقاول الفائز أن يكمل الأعمال حسب تاريخ انتهاء الأعمال المطلوب المحدد في الشروط التعاقدية.
2. الأهلية لتقديم السعر: بالإضافة الي مقاولي القطاع الخاص المسجلين والمصنّفين والمرخصين، يمكن أن تكون الشركات المملوكة للحكومة في الضفة الغربية وقطاع غزة مؤهلة للمشاركة في العروض فقط إذا استطاعت أن تثبت أنها:
 - (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، وتعمل في إطار القانون التجاري، وأن لا تكون جزءاً من أي دائرة حكومية؛
 - (ب) مستقلة مالياً، كما هو ظاهر بموجب نظامها الأساسي أو أنظمتها الداخلية وتقدم حسابات منفصلة مدققة ومردود على رأس المال، قادرة على أخذ قروض وتحصيل إيرادات من خلال بيع البضائع والخدمات؛ وليست وكالة تعتمد على السلطة الفلسطينية.
 لا يجوز للمقاول المشاركة في أي عملية شراء بأكثر من عرض واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالائتلاف مع أطراف أخرى. سوف يتم رفض عروض الأسعار التي تخالف هذه القاعدة.
3. مؤهلات المقاولين: للتأهل لترسية العقد، يجب ان ينطبق على مقدم السعر معايير التأهيل التالية على الأقل:
 - (أ) خبرة كمقاول في إنشاء مشروع واحد على الأقل مكافئ في الطبيعة والتعقيد لتلك الأعمال المشمولة في هذه الدعوة، خلال الثلاث سنوات الماضية؛
 - (ب) دليل على توفر موارد مالية بنسبة لا تقل عن 25% من مبلغ العرض لإكمال الأعمال بنجاح، "مثال خطاب من بنك يدعم توفر الأموال".
4. زيارة الموقع: يشجّع المقاول على زيارة الموقع على مسؤوليته، وتكلفته ومخاطراته الخاصة وذلك لفحص موقع الأعمال ومحيطها وأن يحصل على كل المعلومات التي يمكن أن تكون ضرورية لتحضير عرض السعر والدخول في العقد لإنشاء الأعمال.
5. محتويات وثائق استدرج العروض: تتكون مجموعة وثائق استدرج العروض من الوثائق المدرجة أدناه:

الدعوة لتقديم عرض سعر	
القسم 1 : تعليمات لتحضير عروض الأسعار	
القسم 2 : شروط العقد	
القسم 3 : المخططات	
القسم 4 : المواصفات	
القسم 5 : جدول الكميات	
القسم 6 : نماذج العطاء	
نموذج 6.1 : خطاب تقديم عرض السعر	
نموذج 6.2 : اتفاقية عقد	
نموذج 6.3 : الإحالة	
نموذج 6.4 : كفالة بنكية للدفعة المقدمة	
نموذج 6.5 : ضمان حسن التنفيذ	
نموذج 6.6 : اقرار ضمان عرض السعر	
نموذج 6.7 : خطة تشغيل العمال في المشروع	
نموذج 6.8 : كرت عمل	
نموذج 6.9 : عقد عمل	
نموذج 6.10 : كشف بيانات العاملين في المشروع	
القسم 7: خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع	
القسم 8 : المرفقات	
مرفق 1: نموذج تعهد المقاول بالالتزام وتنفيذ الشروط البيئية.	
مرفق 2: نموذج تأكيد المقاول بالتزامه بتنفيذ خطة الإدارة البيئية والاجتماعية	
مرفق 3: تعهد بتحمل المسؤولية القانونية البيئية والاجتماعية وتنفيذ العقوبات حسب خطة الإدارة البيئية والاجتماعية.	
مرفق 4: تعهد المقاول الامتثال لإجراءات الحد من انتشار وباء كوفيد 19.	
مرفق 5: مدونة قواعد السلوك واخلاقيات العمل.	

6. الوثائق التي تتضمن عرض السعر: سوف يتضمن العرض المقدم من المقاول الوثائق التالية:
 - (أ) خطاب تقديم عرض السعر (حسب النموذج المرفق).
 - (ب) جدول الكميات.
 - (ت) معلومات التأهيل والخبرة والموارد المالية
 - (ث) تعهد المقاول بالالتزام وتنفيذ خطة الإدارة البيئية حسب المرفقات (1)، (2)، (3)، (4).
 - (ج) خطاب اقرار ضمان عرض السعر.
 - (ح) خطة تشغيل العمال في المشروع حسب النموذج 6.7 من القسم 6: نماذج العطاء

7. **عرض السعر:** يكون العرض لكل الأعمال كما وصفت في الفقرة 2 من الدعوة وسوف تكون مبنية على الوحدة والسعر الإجمالي المشار إليه في جدول الكميات في عقد سعر الوحدة الثابت. تكون الأسعار معروضة بالكامل بعملة (اليورو) ويدخل المقاول المعدلات والأسعار لكل بنود الأعمال الموصوفة في المخططات والمواصفات المدرجة في جدول الكميات. ولن تدفع الهيئة المشتريّة عند التنفيذ عن البنود التي لم يدخل لها معدل أو سعر من قبل المقاول وسوف تعتبر مشمولة في المعدلات والأسعار الأخرى في جدول الكميات، تكون كافة الرسوم، والضرائب، والمبالغ المفروضة الأخرى والواجب دفعها من قبل المقاول بموجب العقد، أو لأي سبب آخر، ومن تاريخ 15 يوم تقويمي قبل آخر موعد لتقديم عروض الأسعار مشمولة في المعدلات والأسعار والسعر الإجمالي لعرض السعر المقدم من قبل المقاول. وتكون المعدلات والأسعار المعروضة من قبل المقاول ثابتة طيلة مدة تنفيذ العقد وسوف لن تكون عرضة لأي تعديل لأي سبب.

8. **صلاحية عروض الأسعار:** تبقى عروض الأسعار سارية المفعول لمدة سنتين (60) يوما اعتباراً من تاريخ تسليم العروض المشار إليه في الفقرة 12 أدناه. يمكن للهيئة المشتريّة أن تطلب من المقاولين تمديد مدة صلاحية العروض إلى مدة أخرى محددة. يجب أن يكون طلب الهيئة المشتريّة والرد عليه من قبل المقاولين خطيان. يمكن للمقاول أن يرفض طلب تمديد الصلاحية وفي هذه الحالة يمكنه سحب عرض سعره بدون عقوبة. ومن ناحية أخرى، لن يطلب من المقاول أو لن يسمح للمقاول الذي يوافق على الطلب أن يعدل سعره.

9. **خطاب إقرار ضمان عرض السعر: Quotation Securing Declaration:** يجب أن يرفق مع عرض سعركم إقرار ضمان حسب النموذج 6.6 في القسم 6: نماذج العطاء. ولن يتم قبول أي عطاء لا يشمل خطاب الضمان المستجيب بشكل جوهري ويعتبر العطاء في هذه الحالة مخالفاً للشروط.

تتخذ الهيئة المشتريّة وصندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية القرار بتفعيل إجراءات العقوبات الواردة في إقرار ضمان العرض في أي من الحالات الآتية:

- أ. قيام المقاول بتعديل أو سحب العرض بعد الموعد النهائي لتقديم العروض.
- ب. رفض المقاول قيام اللجنة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عرضه حسب الفقرة 17 أدناه.
- ج. رفض المقاول الفائز توقيع العقد خلال المدة المحددة في خطاب القبول.
- د. عدم التزام المقاول الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ خلال المدة المحددة في خطاب القبول.

10. **لغة عروض الأسعار:** سوف تكون كل الوثائق المتعلقة بعرض السعر والعقد باللغة العربية.

11. **تحضير وختم عروض الأسعار:** على المقاول تحضير نسخة أصلية من الوثائق التي تتضمن عرض السعر كما وصف في الفقرة 6 أعلاه، مع خطاب تقديم العرض، مُعلم عليها بوضوح "النسخة الأصلية". إضافة إلى ذلك، على المقاول تقديم نسخة واحدة تكون مُعلمة بوضوح "نسخة مصورة". على المقاول توقيع النسخة الأصلية والنسخة المصورة من عرض السعر من قبل الشخص أو الأشخاص المخولين بالتوقيع نيابة عن المقاول. وتعتمد النسخة الأصلية إذا ما تبين وجود اختلاف. يجب توقيع كل صفحات عرض السعر حيث كان قد تم عمل مدخلات أو تعديلات أو تصحيحات بالأحرف الأولى من قبل الشخص أو الأشخاص المخولين بتوقيع عرض السعر. يجب على المقاول أن يختم كلا من النسخة الأصلية والنسخة المصورة من عرض السعر ويضعهما في مغلفين داخليين ومن ثم في مغلف خارجي، ويكتب على المغلفين الداخليين "النسخة الأصلية" و "النسخة المصورة".

ترسل المغلفات الداخلية والخارجية إلى الهيئة المشتريّة على العنوان المزود أعلاه وسوف تزود بتحذير لعدم فتحها قبل الوقت والتاريخ المحدد لفتح عروض الأسعار كما تم تعريفه في الفقرة 6 من الدعوة لتقديم عروض أسعار. يشير المغلف الداخلي إلى عنوان المقاول الكامل. إذا كان المغلف الخارجي غير مختوم وغير معلم كما ورد أعلاه، لن تتحمل الهيئة المشتريّة أية مسؤولية عن ضياع أو الفتح سابق الأوان لعرض السعر.

12. **مكان وآخر موعد لتقديم عروض الأسعار:** سوف يتم تسليم عروض الأسعار للهيئة المشتريّة في وقت لا يتجاوز الموعد النهائي لتقديم العروض المحدد في الفقرة 6 من الدعوة لتقديم عروض أسعار إلى العنوان المذكور في الفقرة 3 من نفس الدعوة. أي عرض سعر يُستلم من قبل الهيئة المشتريّة بعد الموعد النهائي المحدد في هذه الفقرة سوف يعاد إلى المقاول غير مفتوح.

13. لا يجوز للمقاول المشاركة في أية عملية شراء بأكثر من عرض سعر واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالائتلاف مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.

14. **تعديل وسحب عروض الأسعار:** لن يسمح بتعديل أي عرض سعر بعد الموعد النهائي لتقديم عروض الأسعار المشار إليه في الفقرة 12 أعلاه. كما أنّ سحب أي عرض سعر بين الموعد النهائي لتقييم العروض وموعد انتهاء صلاحية عرض السعر الموضح في الفقرة 8 أعلاه سيؤدي إلى تفعيل إجراءات العقوبات الواردة في إقرار ضمان العرض.

15. فتح عروض الأسعار: سوف تفتح الهيئة المشتريّة عروض الأسعار، بحضور ممثلي المقاولين المشاركين الذين إختاروا الحضور، في الزمان، والتاريخ، وفي المكان المحدد في الفقرة 6 من الدعوة لتقديم عروض الأسعار. تقوم الهيئة المشتريّة بإعلان أسماء المقاولين المتقدمين بعروض أسعار، المبلغ الإجمالي لكل عرض سعر، أية خصومات، أية تعديلات وسحوبات لعروض الأسعار في جلسة فتح العروض.

16. سرية العملية: سوف لن يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص، إيضاحات، تقييم ومقارنة عروض الأسعار والتوصية بترسية العقد لحين الإعلان عن الترسية على المقاول الفائز.

17. تقييم ومقارنة عروض الأسعار: تقوم الهيئة المشتريّة بترسية العقد على المقاول الذي كان قد تقرر أن عرض سعره مستجيب بشكل جوهري لوثائق استدراج العروض والذي قدم أقل عرض سعر مقيم. خلال تقييم العروض، سوف تحدد الهيئة المشتريّة سعر العرض المقيم لكل مقاول وذلك بتعديل سعر العرض عن طريق تصحيح الأخطاء الحسابية كما يلي:

- (أ) حيث يكون هناك تناقض بين المبالغ في الأرقام وفي الكلمات، سوف تسود المبالغ بالكلمات؛
- (ب) حيث يكون هناك تناقض بين سعر الوحدة وإجمالي البند على نفس السطر نتيجة لخطأ حسابي ناتج عن ضرب سعر الوحدة في الكمية، سوف يعتمد سعر الوحدة كما تم عرضه؛
- (ت) وإستثناء على هذا إذا رأت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد وضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي
- (ث) إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية
- (ج) إذا قام المقاول بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقماً غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.
- (ح) إذا قدم المقاول تعديلاً على عطائه سواء بالخصم أو الزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقروء قبل التصحيح واعتمادها كخصم أو زيادة.
- (خ) تقوم لجنة التقييم بإجراء جميع التعديلات على الأسعار دون التشاور مع المقاول لتبرير مبلغ التعديل. وإذا رفض المقاول قبول التصحيحات، سوف يتم رفض عرض سعره وتطبيق الإجراءات المنصوص عليها في خطاب إقرار الضمان.
- (د) يجب على المقاول دراسة وتعينه وتوقيع وختم خطة تشغيل العمال (نموذج رقم 6.7) والتي سيتم الالتزام بها خلال تنفيذ المشروع

18. حق الهيئة المشتريّة في قبول أي عرض سعر ورفض أي أو كل عروض الأسعار: تحتفظ الهيئة المشتريّة لنفسها بالحق في قبول أو رفض أي عرض سعر، وإلغاء عملية التنافس ورفض كل عروض الأسعار، في أي وقت قبل ترسية العقد، وذلك بدون أن تجلب على نفسها أية مسؤولية قانونية تجاه المقاولين المتأثرين أو أي إلزام لإعلام المقاولين المتأثرين بدوافع قرار الهيئة المشتريّة.

19. الإعلان عن الإحالة وتوقيع العقد:

- أ. تقوم الهيئة المشتريّة قبل انتهاء فترة صلاحية عروض الأسعار بإبلاغ المقاول الذي تم قبول عرض سعره بإحالة العقد عليه، وذلك بخطاب الإحالة الذي تطلب فيه من المقاول الفائز توقيع العقد بعد تقديم كفالة حسن التنفيذ بقيمة 10% من قيمة العقد إذا كانت مطلوبة في وثائق استدراج العروض، وذلك خلال (10) أيام من تسلم "خطاب الإحالة" وطبقاً للنموذج المرفق (نموذج كفالة حسن التنفيذ).
- ب. يجب أن تبقى كفالة حسن التنفيذ صالحة لمدة لا تقل عن ثمانية وعشرين (28) يوماً بعد تاريخ إنجاز الأشغال أو العقد،
- ج. يشكل خطاب الإحالة عقداً ملزماً حتى يتم إعداد العقد النهائي وتوقيعه.
- د. في حالة إخفاق المقاول في تقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد، يتم إلغاء الإحالة وتطبيق الإجراءات الواردة في الفقرة 9 من القسم الأول.

20. الدفعة المقدمة: في حالة طلب المقاول للدفعة المقدمة، سوف تأخذ الهيئة المشتريّة بعين الاعتبار تزويد المقاول بدفعة مقدمة كما تعهد في الفقرة 17 من شروط العقد.

1. التعريفات: الطباعة الغامقة تستعمل لتعريف المصطلحات الموضحة.

- (أ) **جدول الكميات:** يحدد تقديرات الهيئة المشتريّة لكميات كل بند من الأعمال؛
- جدول النشاطات** يعني الجدول المسعر والمكتمل مشكلاً جزءاً من العقد؛
- (ب) **تاريخ انتهاء الأعمال:** هو تاريخ انتهاء الأعمال كما تصادق عليه الهيئة المشتريّة؛
- (ت) **العقد:** هو العقد بين المقاول والهيئة المشتريّة لتنفيذ، وإكمال، وصيانة الأعمال المفصلة في المواصفات أو في أي جزء آخر من العقد. يكون اسم ورقم العقد محدد في الدعوة لتقديم عرض السعر؛
- (ث) **المقاول:** هو الشخص أو الشركة والذي تم قبول عرض سعره من الهيئة المشتريّة لتنفيذ الأعمال؛
- (ج) **عرض سعر المقاول:** هو الوثيقة المكتملة (الدعوة لتقديم عرض سعر مع المرفقات) المقدمة من المقاول إلى الهيئة المشتريّة؛
- (ح) **سعر العقد:** هو السعر المذكور في خطاب القبول وبعد ذلك الحين كما تم تعديله حسب شروط العقد؛
- (خ) **الأيام:** تكون أيام تقويمية؛ الأشهر تكون أشهر تقويمية؛
- (د) **الخلل أو العيب:** هو أي جزء من الأعمال لم يكتمل بموجب العقد؛
- (ذ) **فترة المسؤولية عن العيوب:** تكون سنة واحدة تحسب من تاريخ إنهاء الأعمال؛
- (ر) **المعدات:** هي معدات وسيارات المقاول التي جلبت إلى الموقع لإنشاء الأعمال؛
- (ز) **المواد:** تكون كل التجهيزات، بما فيها المستهلكة، استعملت من طرف المقاول لدمجها في الأعمال؛
- (س) **مشرف المشروع** هو الشخص المعين من قبل الهيئة المشتريّة وهو الذي سيكون مسؤولاً عن الإشراف على تنفيذ الأعمال وعن إدارة الموقع؛
- (ش) **تاريخ انتهاء الأعمال المطلوب:** هو التاريخ الذي بموجبه سوف يُكمل المقاول الأعمال. تاريخ إنهاء الأعمال المطلوب هو (66 يوماً تقويمياً) من تاريخ البدء المنصوص عليه في أمر المباشرة ويمكن تعديل تاريخ إنهاء الأعمال المطلوب من قبل الهيئة المشتريّة بإصدار تمديد زمني أو أمر تعجيل كتابياً؛
- (ص) **المواصفات:** تعني مواصفات الأعمال المشمولة في العقد وأية تعديلات أو إضافات تعمل أو تعتمد من قبل الهيئة المشتريّة؛
- (ض) **الموقع:** هو (شارع يافا، النزهة، صلاح خلف) حسب مخطط الموقع العام المرفق.
- (ط) **تاريخ البداية:** (هو تاريخ امر المباشرة بالمشروع) وهو آخر تاريخ ليقوم المقاول بالبدء بتنفيذ الأعمال؛
- (ظ) **التغيير:** هو تعليمات تعطى من قبل الهيئة المشتريّة والتي تغير نطاق متطلبات الأعمال الأصلية.
- (ع) **خطة الإدارة البيئية والاجتماعية (ESMP):** هي وثيقة تبين الاحتياجات البيئية لهذا المشروع. تبين هذه الخطة الأمور البيئية التي تنطبق على المشروع والجراءات الاحتياطية التي يجب اتخاذها لمعالجة هذه الأمور.

2. اللغة والقانون: يكون العقد باللغة العربية. القانون الذي سوف يحكم العقد هو القانون المطبق في السلطة الوطنية الفلسطينية.

3. وسائل الإتصال: تكون وسائل الإتصال بين الأطراف المشار إليها في هذه الشروط فعالة فقط عندما تكون كتابياً. سوف يكون الإخطار فعالاً عند تسليمه.

4. مخاطر المقاول: منذ تاريخ البداية حتى يكون مشرف المشروع قد أصدر شهادة إصلاح أية عيوب، يكون الأذى الشخصي، الموت، ضياع أو ضرر للملكية وللملكية المجاورة (بما فيها، وبدون تحديد، الأعمال، المواد والمعدات) مخاطر تقع على عاتق المقاول.

5. الأعمال تكون اكتملت عند تاريخ الانتهاء: سوف يبدأ المقاول في تنفيذ الأعمال عند تاريخ البداية وينجز الأعمال بموجب جدول الأعمال المقدم من قبل المقاول، وكما يعدل بموافقة مشرف المشروع، ويكملها عند تاريخ انتهاء الأعمال المطلوب.

6. السلامة: يجب أن يكون المقاول مسؤولاً عن سلامة جميع النشاطات في الموقع.

7. البيئة: يجب على المقاول أن يلتزم بمتطلبات خطة الإدارة البيئية والاجتماعية والتي تعتبر جزءاً من وثائق العقد ومتابعة تنفيذها إضافة إلى المحافظة على النواحي والموجودات الأثرية أثناء عمليات الحفر وضرورة التنسيق مع دائرة الآثار عند الحاجة. في حال عدم التزام المقاول بالإيفاء بمتطلبات خطة الإدارة البيئية يقوم مشرف المشروع بتقدير تكلفة الأضرار والتي يجب على المقاول دفعها أو تسترد الهيئة المشتريّة تكلفة الأضرار بخصمها من أية مستحقات مالية للمقاول أو من كفالة حسن التنفيذ.

8. تمديد تاريخ انتهاء الأعمال: سوف يمدد مشرف المشروع تاريخ انتهاء الأعمال إذا تم إصدار تغيير والذي يجعل تنفيذ وانتهاء الأعمال ضمن تاريخ انتهاء الأعمال المطلوب مستحيلاً بدون أن يتخذ المقاول خطوات لتسريع الأعمال المتبقية، والتي من الممكن أن تجلب على المقاول تكاليف إضافية.

9. **تأخيرات يطلبها مشرف المشروع:** يمكن لمشرف المشروع أن يعطي تعليمات للمقاول أن يؤخر بداية أو تقدم أي نشاط ضمن الأعمال. التأخيرات أو تعليق الأعمال من قبل مشرف المشروع والتي سوف تزيد من تكاليف المقاول سوف تكون عرضة لتعديل منصف من قبل الهيئة المشتريّة.

10. **العيوب:** سوف يعطي مشرف المشروع إخطاراً للمقاول عن أية عيوب قبل نهاية مدة المسؤولية عن العيوب والتي ستبدأ عند إنهاء الأعمال. سوف يتم تمديد مدة المسؤولية عن العيوب طالما بقيت هناك عيوب لم يتم تصحيحها. في كل مرة يتم إعطاء إخطار عن عيب، سوف يصحح المقاول العيب خلال الفترة الزمنية المذكورة في إخطار مشرف المشروع. إذا لم يتم المقاول بإصلاح العيب خلال الفترة الزمنية المذكورة في إخطار مشرف المشروع، سوف يقيم مشرف المشروع تكلفة إصلاح العيب، وسوف يدفع المقاول هذا المبلغ، أو سوف تسترجع الهيئة المشتريّة هذا المبلغ وذلك بخضمه من المبالغ المستحقة للمقاول.

11. **البرنامج:** سوف يقدم المقاول، وخلال سبعة (7) أيام من إشعار الترسية، لمشرف المشروع للموافقة برنامج يوضح الطرق العامة، الترتيبات، التسلسل، وتوقيت كل نشاطات الأعمال. سوف لن تغير موافقة مشرف المشروع أي من التزامات المقاول التعاقدية. يمكن للمقاول تحديث البرنامج وتقديمه إلى مشرف المشروع في أي وقت. سوف يبين البرنامج المحدث تأثير التغييرات.

12. **جدول النشاطات:** سوف يزود المقاول جدول نشاطات محدث وذلك خلال عشرة (10) أيام من تعليمات مشرف المشروع. ستكون النشاطات على جدول النشاطات منسقة مع النشاطات على البرنامج. وإذا لم يتم المقاول بتحديث البرنامج خلال تلك الفترة، يُمكن لمشرف المشروع أن يحجز من الدفعة التالية مبلغ 2000 يورو، ويستمر في حجز المبلغ حتى الدفعة التي تليها بعد التاريخ المُفترض لتسليم البرنامج.

13. **التغيير في الكميات:** سوف ينفذ المقاول كل النشاطات ويكملها وذلك بموجب نطاق العمل الموصف في العقد كجزء من الأسعار في جدول النشاطات والذي لا يكون عرضة لأي تغيير. في حالة عقود سعر الوحدة، سوف لا يتم عمل أي تعديل على سعر الوحدة إذا كان التغيير في الكمية لكل بند لا يتجاوز 25% من الكمية المقدرة الأولية. إذا تجاوزت الكمية 25% سوف يقرر مشرف المشروع ما إذا كان هناك تبرير لتعديل سعر الوحدة، بناءً على المعلومات التي يزودها المقاول، وسوف يثبت هذا السعر حسب ما يراه مناسباً وذلك بموافقة الهيئة المشتريّة.

14. **شهادة الدفع:** سوف يراجع مشرف المشروع الأعمال المنفذة من قبل المقاول ويصادق على مبلغ ليتم دفعه إلى المقاول. سوف تشكل قيمة الأعمال المنفذة قيمة البنود المكتملة من الأعمال أو النشاطات في جدول النشاطات.

15. **الدفعات:** يقوم صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية بدفع قيمة الفواتير المقدمة للهيئة المشتريّة من قبل المقاول وذلك لحساب المقاول مباشرة وذلك بعد تدقيقها واعتمادها وإرفاقها بطلب دفع من قبل الهيئة المشتريّة، ويتوجب على المقاول احضار شهادة خصم من المصدر أو الالتزام باقتطاعات ضريبة الدخل حسب النماذج المعدة لذلك عند كل دفعة حسب التعليمات الصادرة عن وزارة المالية بهذا الخصوص. وفي حال تجاوزت قيمة الأعمال عن المخصص المحدد من قبل صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية ستقوم الهيئة المشتريّة بدفع أية مبالغ إضافية زائدة مستحقة للمقاول.

سوف يتم تعديل الدفعات بالأخذ بعين الاعتبار الدفعة المقدمة والاستقطاعات (الأموال المحتجزة Retention بنسبة 10% من قيمة الأعمال المنفذة). ويجب على صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية أن يدفع للمقاول المبالغ التي يصادق عليها مشرف المشروع وإعتمادها من الصندوق خلال خمسة وأربعين (45) يوماً من تاريخ المستخلص. فإذا أصر صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية الدفع يحق للمقاول أن تدفع له فائدة على الدفعة المتأخرة في الدفعة التي تليها. ويجب احتساب الفائدة من تاريخ وجوب سداد الدفعة وحتى تاريخ السداد الفعلي بسعر الفائدة السائد في البنوك المحلية لقروض الإنشاءات.

16. **الضرائب:** يكون المقاول مسئول عن كل الضرائب وذلك بموجب قوانين السلطة الوطنية الفلسطينية. علماً بأن المشروع شامل لضريبة القيمة المضافة (VAT)، وعلى المقاول تقديم فاتورة ضريبية عند تقديمه مطالبه مالية.

17. **الدفعة المقدمة:** يمكن أن تدفع الهيئة المشتريّة دفعة مقدمة للمقاول وحتى قيمة عشرة بالمائة (10%) من سعر العقد الأولي بعد أن يكون المقاول قد زود أية ضمان بنكي للدفعة مقدمة بقيمة مساوية. يجب على المقاول استخدام الدفعة المقدمة فقط لدفع ثمن المعدات والمنشآت والمواد ومصاريف التجهيزات المطلوبة على وجه التحديد لتنفيذ العقد، ويجب إثبات أن الدفعة المقدمة استخدمت لهذه الأغراض عن طريق توفير نسخ من الفواتير أو وثائق أخرى لمدير المشروع. يمكن أن تدفع الهيئة المشتريّة، عند طلب المقاول، الدفعة المقدمة مباشرة إلى موردي المواد و/أو إلى شركات تأجير المعدات في حال كون معدات المقاول

مستأجرة. يجب أن يتم إسترجاع الدفعة المقدمة عن طريق خصم مبالغ متناسبة من الدفعات المستحقة للمقاول، ابتداء من الدفعة الثانية وتسترجع بالكامل عندما تصل نسبه الانجاز 80%.

18. الإكمال والقبول: عند طلب المقاول من مشرف المشروع إصدار شهادة إنجاز الأعمال سيصدر مشرف المشروع مثل هذه الشهادة عندما يقرر أن الأعمال قد إستكملت بشكل مرضي. وتستلم الهيئة المشترية الموقع خلال سبعة (7) أيام من إصدار مشرف المشروع شهادة إكمال الأعمال.

19. المحاسبة الأخيرة: سوف يزود المقاول مشرف المشروع بحساب تفصيلي عن إجمالي المبالغ والتي يعتبرها المقاول واجبة الدفع له تحت العقد وذلك قبل نهاية فترة المسؤولية عن العيوب. سوف يصدر مشرف المشروع شهادة إصلاح العيوب بعد أن يكون المقاول قد أوفى بالتزاماته تحت العقد لهذا الغرض ويصدق على أية دفعة نهائية والتي تكون مستحقة الدفع للمقاول خلال خمسة عشر (15) يوما من إستلام حساب المقاول إذا كان صحيحا وكاملا. إذا كان غير ذلك، سوف يصدر مشرف المشروع خلال خمسة عشرة (15) يوما جدول يصرح بنطاق التصليحات أو التغييرات والتي تكون ضرورية. إذا ما زال الحساب النهائي غير مرضي بعد أن يكون قد قدم مرة أخرى، سوف يقرر مشرف المشروع المبالغ الواجب دفعها للمقاول ويصدر شهادة دفع.

20. يدفع المقاول تعويضات مقطوعة للهيئة المشترية وتكون هذه التعويضات بمقدار 0.1% عن كل يوم تأخير بعد تاريخ الانتهاء المقرر. وبحيث لا يتجاوز مجموع التعويضات المقطوعة 10% من قيمة العقد. يحق للهيئة المشترية أن تقطع التعويضات المقطوعة من الدفعات المستحقة للمقاول. سوف لن تؤثر دفعات التعويضات المقطوعة على مسؤوليات المقاول.

21. إلغاء العقد: يجوز للهيئة المشترية أو المقاول أن تلغي العقد إذا تسبب أي طرف في خرق أساسي للعقد. الخروقات الأساسية للعقد تشمل على سبيل المثال لا الحصر الحالات التالية:

- أ. إذا توقف المقاول عن العمل لمدة عشرة أيام (10) متتالية عندما لا يكون التوقف قد سمح به مشرف المشروع؛
- ب. إذا لم تدفع الهيئة المشترية الى المقاول دفعة مصدقة من قبل مشرف المشروع خلال خمسة واربعين يوما من تصديق مشرف المشروع؛
- ج. إذا فشل المقاول في تصحيح خلل (عييب) خلال واحد وعشرين (21) يوما من إخطاره بذلك من قبل مشرف المشروع؛ و
- د. إذا أخر المقاول إكمال الأعمال لمدة ثلاثين (30) يوما.

وبغض النظر عما ورد أعلاه، يمكن للهيئة المشترية أن تلغي العقد إذا إرتأت ذلك وذلك بإعطاء المقاول ثلاثين (30) يوم إخطاراً كتابياً. إذا تم إلغاء العقد، سوف يتوقف المقاول فوراً عن العمل، ويجعل الموقع سليم وامن، ويترك الموقع خلال خمسة عشرة (15) يوما من إكمال مدة الإخطار.

22. القوة القاهرة: لا يتم مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو فرض غرامات التأخير أو فسخ العقد مع المقاول إذا كان تأخير انجاز الاشغال أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته وفق العقد ناتج عن أي من ظروف القوة القاهرة، وفي مثل تلك الظروف على المقاول إبلاغ الهيئة المشترية فوراً وخطياً بكيفية ومدى تأثيرها على أدائه في تنفيذ العقد، ويتفق المقاول والهيئة المشترية على بدائل لتنفيذه.

لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المقاول، ولا يمكن تجنبها أو توقعها وهي غير ناتجة عن إهمال أو تقصير من قبله، وتشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر:

- أ. الحروب والثورات،
 - ب. الحرائق الكبيرة في منشآت المورد،
 - ج. الفيضانات، والأوبئة،
 - د. الحظر الصحي وحظر الشحن،
- إذا لم يتم استكمال تنفيذ العقد بسبب قوة القاهرة أو أية حالة خارجة عن سيطرة الهيئة المشترية أو المقاول، على مشرف المشروع أن يُصدر شهادة بأن العقد قد أصبح منتهياً، وعلى المقاول أن يحافظ على أمن الموقع ويتوقف عن العمل بالسرعة الممكنة بعد استلام هذه الشهادة، ويُدفع له لكل الاشغال المنفذة قبل استلام هذه الشهادة ومقابل أي عمل ألزم به ونفذه بعدها فقط.

23. الدفع حين الإلغاء: إذا كان إلغاء العقد بسبب خرق أساسي للعقد من قبل المقاول، سوف يصدر مشرف المشروع شهادة بقيمة الأعمال المكتملة والمواد التي تم طلبها مطروحا منها الدفعات المستلمة حتى تاريخ اصدار الشهادة، ومطروحاً منها أيضاً 10% من قيمة العمل غير المنفذ، وتحتسب غرامات التأخير في هذه الحالة بعدد أيام التأخير الفعلي في المشروع حتى وقت فسخ العقد، وإذا كان المبلغ الاجمالي المستحق للهيئة المشترية يتجاوز أي دفعة مستحقة للمقاول، يكون الفارق ديناً يدفعه المقاول للهيئة المشترية.

24. الملكية: تعتبر كل المواد ومعدات الإنشاءات في الموقع، الأعمال المؤقتة، والأعمال ملك للهيئة المشتريّة إذا كان العقد قد الغي بسبب إهمال المقاول.

25. فض النزاعات: تبذل الهيئة المشتريّة والمقاول كل جهد لحل ودي بالمفاوضات المباشرة لأي خلاف أو نزاع نشأ بينهما تحت أو ذا علاقة بالعقد. في حالة استمرار النزاع يستطيع أي طرف أن يأخذ المسألة إلى التحكيم وذلك بموجب القانون المطبق على العقد وقوانين السلطة الوطنية الفلسطينية. سوف يكون مكان التحكيم مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية وحسب القواعد الاجرائية لغرفة التحكيم الفلسطينية الدولية.

26. كفالة حسن التنفيذ- ضمان الصيانة: يقدم المقاول إلى الهيئة المشتريّة خلال 10 أيام من تسلم "خطاب الترسية" كفالة مصرفية بضمان حسن التنفيذ بمبلغ 10% من قيمة العقد وطبقاً للنموذج المرفق (نموذج ضمان حسن التنفيذ). ويجب أن يبقى **ضمان حسن التنفيذ** صالحاً لمدة لا تقل عن ثمانية وعشرين (28) يوماً بعد تاريخ انتهاء الأشغال أو العقد. يتعين الاستعاضة عن كفالة حسن التنفيذ بعد الإستلام الأبدائي بكفالة بنكية تغطي خمسين في المائة (50٪) من مبلغ كفالة حسن التنفيذ لتغطية المسؤولية عن فترة إصلاح العيوب.

27. التأمين: يقوم المقاول بتوفير التأمين باسمه وباسم الهيئة المشتريّة، منذ تاريخ البدء وحتى انتهاء فترة إصلاح العيوب، بالمبالغ اللازمة لتغطية الأحداث التالية الناجمة عن مخاطر المقاول:

- أ. فقدان أو خراب الأشغال المشمولة بالعقد والمواد؛ بنسبة 115 % من قيمة العقد.
- ب. فقدان أو خراب المعدات: على المقاول إحضار وثائق التأمينات الخاصة بالمعدات.
- ج. فقدان أو خراب الممتلكات الدائمة المتصلة بالعقد (باستثناء الأشغال المشمولة بالعقد والمواد)؛ بنسبة 25 % من قيمة العقد.
- د. الإصابات الشخصية أو الموت لكل من افراد طرفي العقد والطرف الثالث. لموظفي المقاول حسب قانون العمل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2000 وللطرف الثالث 100,000 يورو.

28. المخططات حسب المُنَفَّذ (As Built)

- أ. على المقاول تسليم مخططات حسب المُنَفَّذ (As Built) عند الإنتهاء من تنفيذ المشروع وذلك خلال موعد أقصاه 10 أيام من تاريخ الإستلام الأبدائي للمشروع.
- ب. إذا لم يُسلم المقاول المخططات حسب المُنَفَّذ (As Built) حسب المنصوص عليه في الفقرة الفرعية 29.1 سوف يقوم مشرف المشروع بحجز مبلغ 2000 يورو من الدفعات المستحقة للمقاول.

29. الموظفون والعمال في المشروع:

- أ. إن من أهم أهداف المشروع تشغيل العمالة ويجب أن تكون تكلفة التشغيل الاجمالية (للتواقم العاملة) هي **(48% من التكلفة الاجمالية للمشروع كحد أدنى - مالياً)**، ويجب تقديم شهادات الخبرة والسير الذاتية لكامل الطاقم الذي سيعمل في المشروع. (تحدد البلدية النسبة حسب طلب التمويل وكذلك عدد فرص العمل المطلوبة ذكر حسب متطلبات المانح).

ب. يتكون طاقم المقاول العامل في المشروع مما يلي:

الخبرة في تنفيذ الاشغال المشابهة (بالسنوات)	عدد الفرص المطلوبة " عدد الموظفين-ذكور * عدد أيام العمل"	الوظيفة
لا تقل عن 5 سنوات	66	مدير المشروع
لا تقل عن 3 سنوات	66	المهندس المشرف
لا تقل عن 3 سنوات	66	مهندس سلامة عامة
لا تقل عن 3 سنوات	20	المساح
لا تقل عن 1 سنة	858	العمال المهرة (الفنيين).
-	1122	العمال (غير المهرة).


ج. على المقاول وعند تقديم أسعاره للبنود المختلفة الواردة ضمن هذا العقد ان يأخذ بعين الاعتبار ان تنفيذ الاعمال سيكون باستخدام العمالة المهنية والعمالة العادية ضمن اقصى الحدود الممكنة ودون الاخلال بالموصفات الفنية .

د. يجب ان لا يقل الاجر الشهري للمهندسين العاملين ضمن طاقم المقاول عن الأجر الشهري الذي تحدده نقابة المهندسين- مركز القدس استناداً الى خبرتهم العملية وكفائتهم.

هـ. يجب أن لا تقل اجرة العمال المهرة (الفنيين) عن (35 يورو) / يوم لكل فني.

- و. يجب أن لا تقل أجرة العمال (غير المهرة) عن (25 يورو) / يوم لكل عامل.
- ز. يلتزم المقاول ان يقوم بتقديم خطة تشغيل العمال في المشروع وكذلك استيعاب العمال الذي تقدموا للعمل في المشروع من خلال البلدية او صندوق التشغيل، وذلك حسب النموذج المرفق ضمن وثائق العرض المقدم من قبله على ان تعكس تلك الخطة أعداد العمال المطلوب تشغيلهم في المشروع وعلى أن يحقق مجموع أجور العمال طيلة تنفيذ المشروع ما نسبته (48%) من إجمالي قيمة المشروع وأن لا تقل فرص العمل خلال فترة المشروع عن (2198) فرصة عمل وعدد ايام العمل عن (66) يوم عمل .
- ح. يلتزم المقاول بتقديم كشف الدوام اليومي والاسبوعي والمتضمن ساعات الدوام لكل العاملين لديه في المشروع (مدققة وموقعة من مهندس البلدية) ويعتبر إرفاق تلك الكشوفات مطلباً أساسياً للموافقة على المطالبات المالية للمقاول على الأعمال المنفذة.
- ط. يجب على المقاول تسليم كشف بأسماء وبيانات كافة الطواقم العاملة في المشروع وذلك قبل مرحلة الترسية لزوم التقييم الفني وذلك حسب نموذج 6.10: كشف بيانات العاملين في المشروع من القسم السادس: نماذج العطاء وذلك خلال ثلاثة ايام طلب الكشف من قبل البلدية وفي حالة عدم تقديم الكشف من قبل المقاول فيحق للبلدية اعتبار عرضة غير مستجيب فنياً .
- ي. يجب على المقاول الالتزام بعمل عقد منفصل ومستقل لكل الطواقم المذكورة في نموذج 6.7: خطة تشغيل العمال في المشروع من القسم السادس: نماذج العطاء، وذلك بموجب نموذج 6.9: عقد عمل.
- ك. يتم خصم مبلغ الاجرة اليومية المدونة في خطة العمل لكل مشرف/مهندسة / مساح أو مراقب غير موجود في موقع العمل.
- ل. يتم خصم مبلغ الاجرة اليومية المدونة في خطة العمل لكل يومية عامل ماهر(فني) غير موجود في موقع العمل.
- م. يتم خصم مبلغ مبلغ الاجرة اليومية المدونة في خطة العمل لكل يومية عامل (غير ماهر) غير موجود في موقع العمل.
- ن. يتم خصم مبلغ الجزاءات من مستحقات المستخلصات أولاً بأول.
- س. يجب على المقاول توفير الطاقم الفني طوال مدة المشروع ويلتزم المقاول بتعيين الجهاز الفني بحيث يكون هذا الجهاز متفرغاً في الموقع طيلة مدة تنفيذ المشروع وان تكون لديهم المؤهلات والخبرات اللازمة في تنفيذ المشروع وان يتم اعتمادهم من قبل ادارة الاشراف، وبحق لمهندس الاشراف توقيف المقاول عن العمل إذا لم يلتزم المقاول بما جاء اعلاه.
- ع. يجب على مشرف المشروع أن يقوم بتسجيل العمالة المباشرة في المشروع في كشوفات يومية، ويجب اعتمادها يومياً من طرف المقاول وجهاز الإشراف.

اسم الشارع	الطول	عرض الرصيف	العرض التنظيمي
شارع يافا - R01	0+0 to 0+355	2م	20م
شارع النزهة - R02	0+0 to 0+585	2.0م	10م
شارع صلاح خلف - R03	0+0 to 0+334	2.5م	20م



تمهيد:

1. تفهم هذه المواصفات الفنية بالتزامن مع الاتفاقية وشروط العقد والمخططات وبيانات العقد وجداول الكميات وعلى المقاول أن يتقيد بالأحكام الواردة في تلك الوثائق.
2. حيثما ورد في وثائق العقد مدير المشروع او المهندس أو مشرف المشروع فكلها تعني المهندس الذي سيتم تعيينه من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ المشروع.
3. يتحمل المقاول وعلى نفقته الخاصة مسؤولية اصلاح أية اضرار تنتج من تنفيذ الاشغال وإعادة الأوضاع كما كانت، وكذلك المحافظة على سلامة حركة المرور وتسهيله الى الحد الأقصى أثناء التنفيذ ويقوم بتأمين وصيانة كل ما يلزم من تحويلات وإشارات وطرق مؤقتة مع الأعمدة والحواجز والانارة وأن ينفذ تعليمات المهندس بهذا الخصوص.
4. على المقاول وعلى نفقته الخاصة المحافظة على كافة التمديدات (مياه مجاري تلفون كهرباء) واصلاح أي اضرار تلحق بها اثناء التنفيذ، وفي حالة تعارض مناسبتها مع الخط التصميمي يتم التنسيق مع البلدية لاجاد الحل المناسب لها.
5. بالنيابة عن البلدية يحق للصندوق إجراء فحوصات مخبرية في أي مرحلة من مراحل تنفيذ المشروع. جميع الفحوصات سيتم تنفيذها من خلال مختبر مستقل من خلال صندوق تطوير وإقراض البلديات وجميع نتائج الفحوصات ستكون ملزمة لجميع الأطراف،
6. كافة الفحوصات المخبرية على حساب المقاول وعلى ان يقوم المقاول بتقديم قائمة لا تقل عن ثلاث مختبرات للبلدية ويتم تحديد أحد المختبرات من قبل البلدية، وعلى المقاول تقديم اثبات دفع مستحقات المختبر عند تقديم المطالبة المالية النهائية للمشروع.
7. على المقاول تقديم مخططات تنفيذية للمشروع (Shop drawing) والحصول على موافقة مشرف المشروع قبل البدء بتنفيذ الاعمال.
8. بعد انتهاء الاعمال، على المقاول تقديم مخططات الواقع للاعمال المنفذة (As built drawings) والحصول على موافقة مشرف المشروع على هذه المخططات.
9. سلامة وصحة العمال: يجب على المقاول الامتثال الكامل لتدابير الصحة والسلامة في موقع العمل، كما هو موضح ومحدد في قسم ESMP و ESHS:
 - أ- يجب على المقاول الالتزام بإرشادات وزارة الصحة / منظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بمرض وباء كوفيد -19.
 - ب- سيتم مراقبة توفير معدات الوقاية الشخصية (سترة وقناع وأحذية وأمان وقفازات وخوذة) حيث يجب التزام العمال بارتدائها.
 - ج- يجب توفير تأمين ساري المفعول لجميع العمال في موقع العمل .
 - د- لا يجوز للمقاول تشغيل أي عمال تقل أعمارهم عن 18 سنة.
 - هـ- يجب على المقاول إبلاغ البلدية وصندوق تطوير وإقراض البلديات بأي إصابات أثناء أعمال البناء بما في ذلك حوادث Covid 19 أيضاً.
 - و- يجب على المقاول تأمين جميع أقسام العمل وخاصة الحفريات العميقة (أكثر من 1.2 م). التأكد من انها مدعومة ومحمية بحماية معدنية وفقاً للمواصفات الفنية.
 - ي- يجب إتخاذ تدابير سلامة إضافية في هذا الموقع لخطورته، حيث يجب توفير كل وسائل السلامة للعمال من حماية ودعامات للحد من وقوع حوادث.
10. سلامة وأمان المشاة والمارة :
 - أ- توفير ممر آمن للمشاة طول فترة العمل وعزل وحجب منطقة العمل / وتأمين وصول المواطنين لمصالحهم وارضيتهم .
 - ب- بما ان الشوارع الذي يتم تاهيلها لا يوجد عليها حركة سير عالية لذا خطة السير غير ملزمة الا عند حاجتها حسب الاستشاري او البلدية او مهندس الموقع ، كما وعلى المقاول الالتزام بوضع وتأمين اشارات السير على طول مقطع التاهيل وعلى المقاول توضيح خطة العمل والاعلان عن برنامج العمل للبلدية والمواطنين .
11. الشكاوى: يجب إرسال جميع الشكاوى المستلمة من قبل المقاول إلى البلدية في غضون 24 ساعة للمتابعة مع مقدم الشكوى.
12. متطلبات إضافية: يجب على المقاول صيانة أي من الممتلكات / أنابيب المياه / الصرف الصحي التي تضررت بسبب أعمال البناء على الفور. يجب على المقاول تخزين قطع الغيار اللازمة للصيانة في موقع البناء لاتخاذ إجراءات سريعة.
13. لوحات المشروع: على المقاول توريد وتركيب لوحة للمشروع بأبعاد 1.6*1م (عدد 1) حسب النموذج المعتمد والمرفق وبالمواصفات التالية، وبحيث يتم تثبيت اللوحة في مكان بارز لا يعيق حركة السير وبموافقة مشرف المشروع ويتم كتابة رقم للطوارئ والشكاوي على اللوحة بالتنسيق مع البلدية وذلك خلال اسبوع من تاريخ امر المباشرة وهي محملة على الاسعار.
 - يتم تركيب اللوحة على مواسير 3 انش عدد 2 وسماكة 2 ملم مصنوعة من الفولاذ المغلف.
 - استخدام باطون B200 لتثبيت اللوحة بعمق 50سم، تكون قاعدة الباطون بأبعاد 60*60*60سم وارتفاع أسفل اللوحة 2.20م عن سطح الأرض.
 - يثبت الصاج على حديد مربع مقطع 4*4 وتكون بشكل متقاطع، وتكون سماكة الصاج 2 ملم.


صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية
Municipal Development & Lending Fund

Municipal Development Program III CII

برنامج تطوير البلديات المرحلة الثالثة MDPHII التمويل الإضافي مشاريع كلفة المعالجة لمواجهة الآثار الاقتصادية لجائحة كوفيد 19

مشروع

المشروع ممول من خلال صندوق تطوير وإقراض البلديات

المقاول
Contractor

رقم المشروع
Project Code

مدة المشروع
Duration



www.mdlf.org.ps

أولا : الأعمال الترابية

1-1 اعمال القطع والردم وطبقة القاعدة:

تشمل اعمال القطع والردم للوصول إلى منسوب القاعدة الترابية بما فيها طبقة القاعدة الترابية.

1-1-1 اعمال القطع:

يتم تنفيذ اعمال القطع اللازم مهما كان نوعه ترابيا أو صخريا وكذلك يشمل ازالة الاسفلت واي طبقات سيتم استبدالها للوصول إلى منسوب طبقة القاعدة الترابية وفي حالة كون الطبقة الموجودة لا تناسب المواصفات وفقا للمادة 1-1-3 اللاحقة يتم القطع حتى أسفل طبقة القاعدة الترابية في حالة السير الخفيف والسير المتوسط ولسمائة 20سم اخرى تحت طبقة القاعدة الترابية للسير العالي وفي حالة القطع الصخري يتم القطع وفقا للمناسيب المطلوبة حتى أسفل طبقة القاعدة الترابية.

يتم تنفيذ الحفريات الانشائية وفقا للمناسيب المحددة في المخططات والمواصفات وذلك لأعمال العبارات الصندوقية والانبوبية المسلحة والجدران الاستنادية والعبارات الاحتياطية لزوم خطوط الخدمات المستقبلية واقفاص الحجارة (الغابيونات) وعلى المقاول نقل ناتج اعمال القطع الزائد أو غير المناسب إلى خارج الموقع وإلى الجهة التي توافق عليها السلطات المعنية.

2-1-1 اعمال الردم:

يشترط في جميع الاحوال ان لا تكون مواد الردم ذات تصنيف (A6) أو (A7) ويتم عمل طبقات الردم على طبقات لا تزيد عن 20سم بعد الدحل ودرجة رك لا تقل عن 95% من كثافة بروكتور المعدل لآخر طبقتين من اعمال الردم تحت طبقة القاعدة الترابية اما طبقات الردم السفلية فتكون درجة الرك لا تقل عن 95% من كثافة بروكتور المعدل.

■ مواصفات مواد طبقة القاعدة:

نسبة المار من منخل 75 ملم	نسبة المار من منخل رقم 200	PI	CBR
لا تقل عن 100%	لا تزيد عن 18 %	لا تزيد عن 12%	لا تقل عن 25

■ استبدال طبقة القاعدة: في حالة عدم ملائمة مواد طبقة القاعدة وبعد الفحص واستلام تعليمات خطية من مشرف المشروع يتم

استبدال طبقة القاعدة بمواد مختارة مع الدمك لدرجة 95% ويشمل العمل:

- الحفر للمنسوب المطلوب وبتعليمات خطية من مشرف المشروع وترحيل ناتج الحفر للاماكن المصرح بها.
- توريد مواد مختارة صالحة للردم من خارج الموقع او من ناتج الحفر والخلط والفرش على طبقات لا تزيد عن 25سم والدمك لدرجة 95%، ويكال البند بالمتري المكعب شاملا كل ما ذكر اعلاه.
- توريد مواد الردم الصخري من خارج الموقع والخلط والفرش على طبقات لا تزيد عن 25سم والدمك لدرجة 100%، ويكال البند بالمتري المكعب شاملا كل ما ذكر اعلاه.
- توريد مواد ردم صخري لاستبدال التربة الغير ملائمة وفقا للمواصفات التالية:
- يتم توريد مواد من كسر حجارة بأحجام متدرجة حسب سماكة طبقة الاستبدال ويكال البند بالمتري المكعب.

1. الحجم:

- 25% أكبر من 15 سم وأقل من 30 سم.
- 50% أكبر من 7.5 سم وأقل من 15 سم.

- أبعاد الحجارة يجب أن تكون متقاربة.
- يجب أن لا يزيد حجم أكبر حجر عن 3/2 سماكة الطبقة.
2. الكثافة النوعية الحجمية: لا تقل عن 2.25.
3. امتصاص الماء: لا تزيد عن 6%.
4. فحوصات الدمك :
5. فحص تحمل البلاطة: Plate bearing test - حسب المواصفات الفلسطينية المعتمدة.
ME2\ME1 < 2.2 (E=Young's Modulus (a
(b) أو من خلال الفحص باستخدام الطريقة المساحية
6. المواد الناعمة: ليست تصنيف تربة A6 أو A7 ولا تزيد نسبتها عن 25% (AASHTO M-145).

3-1-1 طبقة القاعدة الترابية:

هي الطبقة التي يتم وضع طبقة الأساس أو طبقة ما تحت الأساس فوقها وسماكتها لا تقل عن 20 سم بعد الدحل ودرجة الرك لا تقل عن 95% من كثافة بروكتور المعدل. ويجب أن لا تكون مواد طبقة القاعدة في جميع الأحوال ذات تصنيف (A6) أو (A7) وهذا يكفي بالنسبة للطرق المصممة للسير الخفيف. الطرق المصممة للسير المتوسط والسير الثقيل: يجب أن تحقق طبقة القاعدة ما يلي بالإضافة إلى ما تم ذكره أعلاه.

نسبة كاليفورنيا للتحميل (CBR)	معامل اللدونة (PI)	أكبر مقاس مسموح بها للحجارة ضمن الطبقة
لا تقل عن 20%	لا يزيد عن 12.	"3" (7.5 سم).

أما الطرق المصممة للسير الثقيل: تكون الطبقة بسماكة 20 سم تحت طبقة القاعدة ذات تصنيف لا يقع تحت (A6) أو (A7) ويتم دكها بكثافة لا تقل عن 95% من كثافة بروكتور المعدل. في حالة كون طبقة التربة الطبيعية للقاعدة المصممة للسير الخفيف أو ما تحت القاعدة للطرق المصممة للسير الثقيل (A6) أو (A7) يجب استبدالها بطبقة وفقاً للمتطلبات التالية:

نسبة كاليفورنيا للتحميل (CBR)	معامل اللدونة (PI)	أكبر مقاس مسموح بها للحجارة ضمن الطبقة
لا تقل عن 20%	لا يزيد عن 12.	"3" (7.5 سم).

2-1 أعمال إعادة الردم:

يتم إعادة الردم حول العبارات الانبوبية/الصندوقية/الجدران الاستنادية/الاجنحة بمواد طمم لا تكون ذات تصنيف (A6) أو (A7) ولدرجة رك لا تقل عن 95% من كثافة بروكتور المعدل ويجوز إعادة الردم من المواد ذات الحجم الواحد شريطة موافقة المهندس

3-1 مواصفات الحصمة المستعملة في أعمال الردم:

يجب أن تكون الحصمة المستعملة في الأشغال من منتج تكسير الحجر القاسي ويجب أن تكون الحصمة خالية من الأتربة والمواد القابلة للذوبان في الماء والمواد العضوية أو أي مواد أخرى تؤثر على قوتها أو على قوة الخرسانة، وللمهندس الحق في رفض أي كمية لا تنطبق مع المواصفات أو يراها غير مناسبة للاستعمال.

أولاً – الحصمة الناعمة: هي الحصمة الناعمة التي تمر من منخل (16/3) بوصة ويمكن الحصول عليها من طحن الحصمة الجوزية، يجب للحصمة أن:

- لا تحتوي على أي شوائب وأملاح تؤثر على قوة الخرسانة.
- لا تزيد نسبة الطين المتحجر بها عن (1%).
- لا تزيد نسبة المار من منخل 200 عن (15%).
- تتوافق نسبة الحصمة الناعمة بجدول التدرج الحبيبي التالي:

النسبة المئوية المارة من المنخل	المنخل
100	3/8
100-90	رقم (4)
100-60	رقم (8)
100-30	رقم (16)
100-15	رقم (30)
45-5	رقم (50)
صفر-15	رقم (200)

ثانياً – الحصمة الخشنة: هي تلك الباقية على المنخل (3/16) وتتفق مع جدول التدرج للحصمة الخشنة، وحسب التالي:

- أن تكون خالية من الطين المتحجر.
- أن لا تزيد المواد المارة من المنخل 200 عن (1%) بالوزن.

- أن لا تقل قوة كسر مادة الحصمة عن ضعف القوة المطلوبة للخرسانة المستعملة.
- أن لا تزيد نسبة امتصاص الماء عن (3%) بالوزن.
- أن لا يقل الوزن النوعي عن (2.0) طن للمتر المكعب الواحد.
- يكون التدرج الحبيبي لها هو أحد التدرجات التالية، وللمهندس الحق في إضافة أو إلغاء أي تدرج إذ أقتضى الأمر وحسب نوع الخرسانة المستعملة.

النسبة المئوية المارة من المنخل

المنخل	تدرج (1)	تدرج (2)	تدرج (3)	تدرج (4)	تدرج (5)
1/2	100				
2	100-95	100			
1/1		100-99	100		
1	70-35		100-95	100	
3/4		70-35		100-95	100
2/1	30-10		60-25		100-90
3/8		30-10		55-20	100-40
رقم (4)	صفر-5	صفر - 5	صفر-10	صفر-10	صفر -10
رقم (8)			صفر-5	صفر-5	صفر -5

ثانيا : طبقة الاساس

1-2 أعمال طبقة الاساس (Base Course)

- بعد الانتهاء من عمل طبقة القاعدة حسب المناسيب التصميمية وموافقة المهندس، أو بعد الانتهاء من عمل طبقة ما تحت الأساس للطرق المصممة للسير الثقيل، يتم توريد مواد طبقة الأساس كخليط متجانس بعد عمل الاختبارات المخبرية اللازمة.
- يتم فرد البيسكورس وعلى طبقات بحيث لا يزيد سمك الطبقة عن 20سم ويتم الفرد والخلط والتسوية والرش والدك لكل طبقة وذلك للوصول إلى أقصى درجات الانضغاط ويجب عمل الاختبارات المخبرية اللازمة.

1-2-1 المواصفات الفنية:

- 1- تتكون المواد التي تستخدم في هذه الطبقة من ناتج تكسير الصخور الجيرية أو البازلتية أو الجرانيتية.
- 2- حد السيولة (Liquid Limit) لا يزيد عن 25 (AASHTO-T90).
- 3- معامل اللدونة (Plasticity Index) (6-2) (AASHTO-T90 & T89).
- 4- يتم الرش والدحل حتى الوصول إلى أقصى كثافة 100%. (بروكتور المعدل) (AASHTO-T180).
- 5- تكون النسبة المئوية المارة بالوزن من فتحات المناخل المربعة كما هو مبين بالجدول المرفق (التدرج أ أو ب):

نوع	المناخل	2"	1 1/2"	1"	3/4"	1/2"	3/8"	#4	#10	#40	#200*
أ	المارة بالنسبة المئوية	---	100	100-75	90-60	80-45	70-40	65-30	40-20	20-8	10-5
ب	المارة بالنسبة المئوية	100	100-70	85-55	80-50	---	70-40	60-30	50-20	30-10	12-5

- 6- (CBR) لا تقل عن 80% عند الكثافة الجافة القصوى حسب بروكتور المعدل (AASHTO-T193).
- 7- نسبة التآكل حسب فحص لوس أنجلوس باستخدام 500 دورة (AASHTO-T96) اقل من 45% (AASHTO-T96).
- 8- المكافئ الرملي لا تقل عن 30% (AASHTO-T176).
- 9- المتانة لا تزيد عن 12% إذا تم الفحص بواسطة كبريتات الصوديوم، ولا تزيد عن 18% إذا تم الفحص بواسطة كبريتات المغنيسيوم (AASHTO-T104).
- 10- دليل الشحف والاستطالة 35% كحد أعلى
- 11- الكثافة الجافة القصوى (غم/سم²) لا تقل عن 2.1
- 12- نسبة الكتل الطينية لا تتجاوز 8%
- 13- يجب ان لا تتفاوت مناسيب السطح النهائي 1سم زيادة أو نقصانا عن مناسيب التصميم أو المناسيب الموافق عليها من المهندس كما يجب اتباع ما يلي:

- يتم فرد البيسكورس على طبقات بحيث لا يزيد سمك الطبقة عن 20سم ويتم الفرد والخلط والتسوية والرش والدك لكل طبقة وذلك للوصول إلى أقصى درجات الانضغاط ويجب عمل الاختبارات المعملية اللازمة.
- بعد تجهيز طبقة البيسكورس يجب المحافظة عليها ومداومة الرش بالماء والدحل لحين تغطيتها بالأسفلت أو البلاط المتداخل وفي حالة تعرضها للجفاف أو القلقله بسبب حركة المشاة أو السيارات وخلافه يجب اعاده حرثها وتجهيزها مرة اخرى.
- يتم عمل التدرج على كل خمس عينات مأخوذة من الموقع بعد خلطها للمقارنة مع التدرج الأصلي.

- يتم اجراء فحوصات كاملة على المواد الموردة عند تغيير المصدر او توريد كل 1000م³.
- عند فحص اختبار الدمك/طبقة يتم أخذ 3عينات/شارع أو 1000م² من مساحة الطبقة أو 200م²ط من الطريق أيهما أقل.
- القياس هندسي للمساحات المنفذة الصافية وتخصم مساحات المناهل ومصافي مياه الأمطار وخلافه.

ثالثا : أعمال الاسفلت

1-3 السائل الإسفلتي

قبل رش السائل الإسفلتي، يجب الحصول على الموافقة الكتابية من مشرف المشروع لنسبة الرش المناسبة وعلى المقاول تكتيس وتنظيف السطح المزمع رشه وذلك باستخدام الضاغطة الهوائية وان يكون جافا قبل البدء في عملية الرش ويجب ان يتم الرش باستخدام آلة رش ميكانيكية ويمنع الرش في الاجواء الماطرة أو ذات الرياح الشديدة أو العواصف الرملية ويتم منع حركة السير على الاسطح المرشوشة.

1-1-3 الوجه التأسيسي (Prime Coat)

يجب ان يكون الاسفلت من نوع (MC-70) أو ما يعادله، ويتم رشه على سطح طبقة الاساس قبل المباشرة في أعمال الأسفلت بأربع وعشرين ساعة على الأقل وتكون النسبة بين 1-1.5 كغم/م² ويتم الموافقة عليها من قبل المهندس.

1-2-3 الوجه اللاصق (Tack Coat)

يجب ان يكون الاسفلت من نوع (RC250) أو ما يعادله ويتم رشه بين طبقتين اسفلتيتين قبل المباشرة في أعمال الأسفلت للطبقة الثانية بساعتين على الأقل، وتكون النسبة 0.2-0.5 كغم/م² ويتم الموافقة عليها من مشرف المشروع.

2-3 الخلطة الإسفلتية

1-2-3 يجب ان تكون الخلطة الإسفلتية من النوع الساخن والمجهزة في خلطات ميكانيكية مركزية وتكون النسبة المئوية بالوزن من الاسفلت المستعمل للخلطة هي 4-6% وذلك حسب تصميم الخلطة والاسفلت المستعمل نوع 70/60 (درجة الاختراق).

2-2-3 تتكون الخلطة الإسفلتية من مزيج من الحصمة المكسرة الخشنة والبودرة والاسفلت بحيث تكون النسبة المئوية المارة بالوزن من فتحات المناخل المربعة كما هو مبين بالجدول المرفق:

SIEVE SIZE	PERCENT PASSING BY-WEIGHT GRADATION			
	Course Binder	Wearing Course	Thin Course*	Thin Course*
	(1")	(3/4")	(1/2")	(3/8")
1"	100	-	-	-
3/4"	70-100	100	100	-
1/2"	54-82	74-95	90-100	100
3/8"	44-74	60-86	-	90-100
No 4	32-54	40-65	45-70	60-80
No 8	-	-	25-55	35-65
No 10	-	25-45	-	-
No 16	-	-	-	-
No 20	14-30	16-30	-	-
No 30	-	-	-	-
No 40	8-23	10-22	-	-
No 50	-	-	5-20	6-25
No 80	4-15	6-15	-	-
No 100	-	-	-	-
No 200	2-8	3-8	2-9	2-10

وحدود السماح للتدرج الذي يحصل عليه بتجربة مارشال حسب التالي شريطة ان يكون التدرج ضمن الحدود الواردة في الجدول في البند 2-2-4:-

رقم المنخل	أقصى تغيير في نسبة المواد المارة
8/3 فأكبر	+5%
من رقم 4 حتى رقم 80	+4%
رقم 200	+1%

شريطة ان يكون التدرج ضمن حدود التدرج كما ورد في الجدول 2-2-4
3-2-3 يجب ان تخضع الحصمة المستخدمة في الخلطة الإسفلتية لبعض الاختبارات كما يلي:

1- ذلك الجزء والمحجوز على منزل رقم 4 يجب ان لا يزيد نسبة التآكل عن 35% على 500 دوره في فحص لوس انجلوس حسب (AASHTO-T96).
2- معامل اللدونة (Plasticity Index) يساوي صفرا للعينات المأخوذة من الاوعية الساخنة (hot pans) (AASHTO-T90 & T89).
3- يجب ان تخضع الحصمة لاختبار (Soundness) حسب (AASHTO-T104) بحيث لا يكون النقص بعد 5 دورات أكثر من 10% عندما يكون الفحص مع مادة كبريتات الصوديوم ولا أكثر من 12% عندما يكون الفحص مع مادة كبريتات المغنيسيوم.
4- يجب ان تخضع الحصمة لاختبارات ((FI) flakiness Index و (EI) Elongation Index حسب المواصفات البريطانية (BS812) بحيث لا تزيد عن 25%.
5- يجب ان لا يقل ال (Sand Equivalent) عن 50% حسب (AASHTO-T176).
6- يجب ان تخضع الحصمة لاختبار الكتل الطيني (Clay Lumps and Friable Particles) على ان لا تزيد عن 1% من (Particles T112).
7- يجب ان تخضع الخلطة لاختبار فقدان الثبات على ان لا يزيد عن 25% (Loss of Stability).
8- يجب اخذ عينات لكل يوم عمل واجراء اختبارات الفصل وعينات مارشال لإيجاد الكثافة ونسبة الفراغات الهوائية والفراغات المعدنية والمملوءة بالبيتومين والثبات والتدرج ونسبة البيتومين.
9- فحص التعرية للحصمة المغلفة بالبيتومين على ان لا تزيد نسبة التعرية عن 5% (AASHTO- (Stripping Test) T182).
10- يجب تسليم الخلطة في موقع العمل بدرجة حرارة بين (130-150) درجة مئوية ويتم تفريغ الخلطة من السيارات مباشرة إلى الفرادة ولا يسمح بتشوين الاسفلت على الاطلاق.
11- يتم تفريغ الحمولة من السيارات الخاصة لهذا العمل وتفرغ حمولتها مباشرة إلى الفرادة والتي يجب ان تكون من النوع الميكانيكي ويراعي ان يتم الفرد بسبك يزيد 15-20% عن السمك المطلوب بعد الدحل ويجب الحصول على موافقة المهندس قبل البدء في اعمال الاسفلت والتنسيق بخصوص طريقة الفرد.
12- الآلات المستعملة للدحل هي مداخل حديدية زنة 10 طن ومداخل مطاطية زنة (10-15 طن)، واقل درجة حرارة عن بداية الدحل 120م وتتحمل طبقة الاسفلت حركة المداخل فوقها بحيث لا تتدفع الخلطة وعدم ظهور تشققات وفي حالة ما اذا تأخر الدحل وبردت الخلطة الاسفلتية فيجب رفعها واستبدالها.

4-2-3 ويتم الدحل بالطريقة التالية:

1- تمر او لا المدحلة الحديدية زنة 10 طن عدد مناسب من المرات وحسب طلب مشرف المشروع.
2- تمر المدحلة المطاطية بعد ذلك ولعدد مناسب من المرات ويراعي ان يكون الدحل من طرف الطرق باتجاه الداخل. ومن أسفل إلى أعلى مع تبليد عجالات المداخل بالمياه حتى يلتصق بها الاسفلت.
3- الرك النسبي المطلوب لا يقل عن 98% من الكثافة الناتجة حسب طريقة مارشال (75 ضربة).
4- يمكن استخدام مداخل صغيرة وقبول نسبة دمك 95% من الكثافة الناتجة حسب طريقة مارشال (75 ضربة) في الاماكن الضيقة والتي لا يمكن الوصول اليها بالمداخل الثقيلة، وفي المناطق المنحدرة التي يزيد ميلها عن 15%، شريطة موافقة المهندس الخطية على ذلك.
5- في حالة توقف العمل لأي سبب من الاسباب فانه وقبل المباشرة في العمل مرة اخرى يجب قص حافة الاسفلت ودهانه بالطبقة اللاصقة سواء كان ذلك في الاتجاه الطولي أو العرض مع الدحل ويجب ان لا يزيد الفرق في سطح طبقة الاسفلت عن 6 ملم في حالة استعمال قده مستقيمة من الالمنيوم بطول 6 متر.
6- يجب على المقاول وقبل البدء بالعمل بثلاثين يوما تزويد المشرف بتصميم الخلطة الاسفلتية ونسبة البيتومين بها ولا يحق له ابتداء الاسفلت الا بعد اخذ الموافقة الخطية ويتم عمل تصميم جديد في أي من الحالات التالية:
- إذا نقصت قيمة الثبات الاول عن الحدود المطلوبة.
- إذا تجاوز معدل الوزن النوعي للحصمة $\pm 0.1\%$ عن القيمة في التصميم.
- إذا تجاوز معدل قيمة الكثافة النوعية للخليط ± 0.05 عن معدل قيمة الكثافة النوعية للتصميم.
- إذا تجاوزت نسبة امتصاص الماء $\pm 1\%$ عن القيمة في التصميم.

4-2-4 يتم تصميم الخلطة الاسفلتية حسب طريقة مارشال بحيث تكون:

1- الثبات Stability لا يقل عن 1000 كغم.
2- نسبة الفراغات (3-7%) للطبقة الرابطة الاولى، (3-6%) للطبقة السطحية (الثانية).
3- الانسياب (Flow) 2-3.5 ملم.
4- التصليب (Stiffness) لا يقل عن 500 كغم /ملم.
5- نسبة الفراغات المملوءة بالبيتومين كالآتي:
أ- للطبقة الرابطة (60-70%).
ب- للطبقة السطحية (65-75%).

6- نسبة الفراغات المعدنية (VMA).	أ- لا تقل عن 12% للطبقة الرابطة.
	ب- لا تقل عن 13% للطبقة السطحية.
7- الفروقات (Tolerances) المسموح بها تكون كالتالي:	- نسبة البيتومين في الخلطة الاسفلتية $\pm 0.3\%$.
	- منسوب الطبقة الأخيرة ± 5 ملم.
	- سماكة طبقة الاسفلت - 3 ملم.

3-3 الوجه الختامي Seal Coat

يتم تنفيذه على سطح طبقة الاساس المرشوشة بطبقة الوجه التأسيس.

1-3-3 يتم استخدام حصمة ناتج تكسير حجر جيرى أو جرانيتي أو بازلتى.

2-3-3 يكون تدرج الحصمة للوجه الاول والثاني كما يلي: (ويمكن استخدام الوجهين أو الوجه الاول فقط حسب جداول الكميات:

رقم المنخل	1	3/4	1/2	3/8	4	8	16	200
المر بالنسبة	الوجه الأول	100	100-90	55-20	15-0	5-0		0-0.5
المر بالنسبة	الوجه الثاني		100	100	100-85	30-10	10-0	5-0

3-3-3 معدل ورش الحصمة 12.5-20 كغم/م للوجه الاول و 10-15 كغم/م للوجه الثاني، ويتم الموافقة عليه من قبل مشرف المشروع.

4-3-3 يتم استخدام الاسفلت من نوع (RC250) أو ما يعادله، وتكون نسبة رش الاسفلت 1-2 كغم /م ويتم الموافقة عليها من قبل مشرف المشروع.

5-3-3 يجب استعمال موزع حصمة ميكانيكي ورشاش اسفلت ميكانيكي الا انه في اماكن الميول الحادة يجوز القيام بتنفيذ العمل يدويا وبالمعدات البسيطة بعد اخذ موافقة مشرف المشروع.

6-3-3 يمنع الرش لمواد الاسفلت في الاجواء الماطرة أو ذات الرياح الشديدة أو العواصف الرملية.

7-3-3 التآكل للحصمة لا يزيد عن 35% (AASHTO-T96).

ملاحظات:-

■ في حالة قص الأسفلت في أي منطقة وخصوصا حول المناهل يتم إعادة الأسفلت حول المناهل حسب الأصول ولا يسمح باستخدام الخرسانة بدلا من الأسفلت، وفي حالة قص الاسفلت لإصلاح العيوب فيه، يتم القص واصلاح العيوب على كامل عرض الطريق وحسب تعليمات مشرف المشروع.

■ طبقة الأسفلت الساخن بسمك 5سم (أو حسب جدول الكميات) ولا ينقص سمك الطبقة الاسفلتية أكثر من 10 ملم عن السمك المطلوب، وعندما يكون النقص في سماكة الطبقة الاسفلتية حسب التالي تطبق الإجراءات التالية:

- أكثر من 3ملم وحتى 15 % من السمك المطلوب.	تقبل الطبقة بخصم 15% من سعر البند للمساحات الفاشلة.
- أكثر من 15 % من السمك المطلوب.	يتم إزالة هذه المساحات ويتم وضع طبقة جديدة بدلا منها مطابقة للمواصفات وعلى حساب المقاول.

■ في حالة فشل عينة في فحص الدمك للأسفلت يعاد الفحص مرة أخرى في اليوم التالي مباشرة بواسطة مدحلة مطاطية PTR لمدة ساعتين ويتم الفحص الجديد عن طريق أخذ عينتين قبل وبعد العينة الفاشلة بمسافة لا تزيد عن عشرة أمتار من كل اتجاه والعينة التي تنجح تمثل نصف المسافة فقط وفي حالة الرسوب ينطبق عليه معايير الخصم.

■ في حالة فشل عينة فحص السماكة للأسفلت يعاد الفحص بأخذ عينات لينة خلال عشرة أمتار من كل اتجاه وتكون كل عينة تمثل نصف المنطقة المفحوصة.

■ جميع اختبارات السمك والكثافة بما فيها اختبارات الاعادة ان وجدت يجب ان تجرى خلال اسبوع من فرد الطبقة الإسفلتية وفي حالة الفشل في الحصول على نسبة الدمك المطلوبة يتم اتخاذ الاجراءات التالية للمساحات الفاشلة: -

- إذا كان التجاوز حتى 1% (97.7-97) تقبل الطبقة بخصم 10% من سعر البند.
- إذا كان التجاوز حتى 2% (96.9-96) تقبل الطبقة بخصم 20% من سعر البند.
- إذا كان التجاوز حتى 3% (95.9-95) تقبل الطبقة بخصم 35% من سعر البند.
- إذا كان التجاوز أكبر من 3% يتم إزالة الطبقة الإسفلتية ووضع طبقة بدلا منها.

■ حسميات نتيجة النقص بكمية البيتومين بالخلطة الخام: -

نسبة البيتومين المطلوب	نسبة النقص	الحسميات
	-/+0.3	قبولها بدون حسم
	-0.4	قبولها مع خصم 4%
	-0.5	قبولها مع خصم 10%
	-0.6	الطبقة مرفوضة
قيمة الحسم	نسبة الحسم * المساحة الممثلة * السعر الافرادي	

■ يتم أخذ عينة للفحص كل 1000م² من مساحة الطبقة او كل 200م.ط من مسرب المرور الواحدة أيهما أقل ويتم إجراء الفحص حسب اختبار AASHTO.

- لا يجوز وضع الخلطات الاسفلتية الساخنة الا عندما تكون حرارة الجو 4 درجات مئوية أو أكثر وعندما لا يكون الجو كثير الضباب أو ماطرا وعندما يكون السطح الحالي خاليا من الرطوبة.

رابعاً: أعمال الترفيع والتسوية بالأسفلت

- 1-4 يتم عمل الترفيعات حسب التالي: -
- 1-1-4 إذا كانت الحفر بعمق أكثر من سماكة الأسفلت يجري إصلاح طبقة الأساس أولاً حسب تصميم قطاع الطريق في تلك المنطقة وذلك حتى مستوى أسفل الأسفلت ثم يتم رشها بالوجه التأسيسي ثم يجري وضع خلطة اسفلتية.
- 2-1-4 أما في حالة الحفر بعمق سماكة الأسفلت أو أقل منه فيجري إصلاحها بوضع خلطة اسفلتية ساخنة بعد الرش بالمادة اللاصقة مع الدحل.
- 3-1-4 يجب تنظيف وتخشين جميع الحفر والتأكد من جفافها قبل عملية الاسفلت ويجب أن تكون المادة اللاصقة المستعملة مرشوشة بشكل يغطي تماماً قعر وجوانب الحفرة وقليلاً من وجه الأسفلت المحيطة بالحفر.
- 2-4 يتم عمل التسوية الاسفلتية بسماكات مختلفة لتحقيق المناسيب و/أو الميول الجانبية المطلوبة.

خامساً: أعمال حجر الجبهه Curb stone

- 1-5 يكون حجر الجبهه مسبق الصنع حسب الابعاد والشكل المطلوبة ويكون مطابقاً للمواصفات ومصنوعاً من الباطون (B250) المدموك صناعة ميكانيكية وخاضعاً لفحص المختبر، ويجب توريده حسب المواصفات ذات سطح نظيف خالي من العيوب ومنظمة الزوايا.
- 2-5 تكون أبعاد أحجار الأرصفة (ما لم ينص جدول الكميات على خلاف ذلك) بارتفاع كلي 25سم وعرض من الأسفل 17سم، وللجزر مقاس 23*23سم وبطول 1م، على أن يتم توريد أحجار بطول 50سم و25سم من إنتاج المصنع لتنفيذ المنحنيات.
- 3-5 في الدورانات يستخدم حجر مصنع من المصدر حسب متطلبات العمل لتنفيذ الدوران بالشكل المطلوب وتكون جميع التقابلات مشطوفة بزاوية 45 درجة ولا يسمح بكسر الأحجار في موقع العمل الا باستعمال منشار خاص.
- 4-5 يبنى الحجر حسب المناسيب التصميمية ويجب أن يكون البناء مستقيماً ولا يزيد التجاوز في المنسوب والاستقامة عن 5ملم زيادة أو نقصان ولا يسمح بالخلط اليدوي لأي مبرر كان.
- 5-5 يتم بناء الأحجار على خرسانة عادية (B 250) بقطاع 10*27سم وذلك باستخدام مونة إسمنتية عيار (1 اسمنت: 3 رمل)، ونفس المونة تستخدم لملء الفراغات الاسطوانية بين الأحجار مع التكهيل، ويتم صب خرسانة سائدة من الخلف مقاس 15*10سم B250. ويتم عمل فواصل تمدد كل 10م باستعمال ال Fiber-board من نوع الفلكسل أو ما يعادله وبسمك 1/2".
- 6-5 في الدورانات يجب المحافظة على المقطع التصميمي للخرسانة (الأرضية والدعم) كما يجب تعبئة الفراغات بين أحجار الجبهة بمواد غير قابلة للانكماش أو يتم زيادة الفراغ وتعبئته وتشطيبه من مواد خرسانة التدعيم وفي نفس وقت الصب.
- 7-5 يتم فحص عدد 5 احجار لكل 1000 حجر من أحجار الجبهه وبعد أدنى ثلاث احجار لكل شارع.
- 8-5 يتم نقل جميع المخلفات الى خارج الموقع وحسب تعليمات مشرف المشروع.

سادساً: البلاط:

- 1-6 تشمل الأعمال توريد وتنفيذ أشغال وصيانة البلاط بجميع أنواعه ومقاساته وأشكاله وألوانه وأعمال فواصل التمدد اللازمة وذلك طبقاً للمواصفات " المواصفة الأمريكية ASTM C936-82 " والاشتراطات الفنية لهذا العقد وطبقاً لتعليمات مشرف المشروع، ويجب ان يكون البلاط من خرسانة اسمنتية مناسبة للطرق، وحسب الشروط والمواصفات التالية:
- أ. عدم استخدام البلاط المكسور او المشوه في أي حال من الأحوال.
- ب. لا يسمح بتعبئة الفراغات بين البلاط أو حوله أو أطراف مساحات بمونة أو خرسانة، وعند الحاجة لتعبئة فراغ لا يستوعب بلاطة كاملة يتم استخدام المنشار الكهربائي أو آلة قص البلاط لإعطاء الشكل المنتظم المطلوب، ويجب استخدام بلاطات النهايات الجاهزة والخاصة بأطراف البلاط المتداخل.
- ت. ينقل البلاط في عبات محزمة للمواقع ويراعى ضرورة استخدام رافعة آلية لتحميل وتنزيل حزم البلاط.
- ث. في أعمال البلاط المتداخل يتم تركيب البلاط يدوياً أو آلياً.
- ج. في حالة وجود شقوق/كسر/بقع على سطح البلاط فعلى المتعهد استبدال البلاطات بأخرى حسب المواصفات.
- ح. يجب ألا يقل متوسط مقاومة الضغط في البلاط المتداخل عن 50 نيوتن/ملم² ولا يقل الضغط لأي قطعة عن 30 نيوتن/ملم²، ويتم فحص عينات من البلاط المقدم في المختبرات المعتمدة وحسب الأصول الفنية وذلك بمعدل 2 بلاطة لكل 500 بلاطة،

- كما ويجب أن لا يزيد معدل البري في البلاط المتداخل عن 5 ملم ولا يزيد للعينة الواحدة (لأى قطعة) عن 6 ملم.
- خ. الامتصاص للبلاط المتداخل لا يزيد عن 2% بعد 10 دقائق ولا يزيد عن 5% بعد 24 ساعة.
- د. التفاوت في الأبعاد لا يزيد عن 2 ملم في جميع الاتجاهات، وعن 3.2 من ارتفاع العينة.

6-2 شمولية الأسعار: السعر يشمل تنفيذ العمل وفق الاشتراطات التالية وحسب تعليمات مشرف المشروع: -

- أ. طبقة من الرمل الجاف الخشن النظيف الغير مدعوس بسمك 5 سم تحت البلاط ويجب تسوية وتمهيد طبقة الرمل المذكورة بواسطة قدة آلية متحركة وباستعمال وسائل أخرى تؤدي نفس الغرض وحسب تعليمات مشرف المشروع
- ب. البلاط حسب المقاس المطلوب وتعليمات مشرف المشروع ويركب البلاط بشكل متلاصق مع ضبط منسوب سطح البلاط ويراعى استواء الحواف والزوايا بالنسبة لبعضها وحسب نظام الرص المطلوب ثم يدك البلاط باستخدام بالطرق الميكانيكية وعلى المتعهد اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب حدوث أي ضرر للبلاط أثناء عملية الدك ويراعى تجنب دك أطراف مسطحات البلاط الغير مدعومة جانبيا بحيث يكون الدك عن مسافة لا تقل عن (1) متر من الحافة الغير مدعومة جانبيا ويجب أن تتم عملية الدك لكل 20-50 م² من كمية البلاط المنجزة.
- ج. الفراغات بين البلاط المتداخل يجب ألا تتعدى 3 ملم.
- د. اختبار استوائية السطح باستخدام قدة طول 3 متر "التجاوز المسموح به 5 ملم زيادة أو نقصان"
- هـ. استوائية السطح لبلاطين متلاصقتين لا يتجاوز 2 ملم.
- و. كمرات الحافة أو النهايات من الباطون B300 مقاس (30x30) سم عند بدايات ونهايات أعمال البلاط المتداخل شاملا أعمال الحفر اللازمة وقص الأسفلت القائم ان وجد باستخدام منشار خاص وكذلك اعمال الطوبار اللازم للحبسات قبل القيام بتركيب البلاط.
- ز. يجب ألا يزيد التجاوز في المنسوب النهائي عن 5 ملم زيادة او نقصان عن المنسوب التصميمي.
- ح. خطة لطريقة التنفيذ قبل بداية العمل على أن يوضح شكل البلاط المقترح وكذلك نموذج التركيب مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة تنفيذ حبة خرسانية طوليا لضبط استقامة خط التنظيم قبل تركيب البلاط ويحمل ذلك على بند البلاط دون دفع علاوة للمقاول ويجب الحصول على اعتماد لهذه الخطة قبل البدء بالعمل وحسب تعليمات مشرف المشروع.
- ط. استعمال ال (starter) كان 2/1 أو 4/3 وذلك حسب النموذج pattern المقترح.
- ي. عمل تجربة ميدانية قبل التركيب site trial وذلك من أجل تحديد مقدار الهبوط المتوقع لفرشة الرمل مع البلاط الذي يجب أن يكون في نفس مستوى حافة حجر الجبهة في حالة الأرضفة وكذلك من أجل الحفاظ على upstanding المحدد لحجر الجبهة في حالة الطرق.

6-3 القياس هندسي ويتم حصر واحتساب كميات البلاط المنفذة على الطبيعة وحسب المساحات الصافية وتخصم مساحات المناهل ومصافي مياه الأمطار وخلافه.

اسم العقد: إنشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية رقم العقد: MDPIII-CII-C6-OM-0822069-03

بلدية رام الله - جدول بنود الأشغال والأسعار رقم (1-1) - أعمال الطرق					
طول الأرصفة 1.3 كم تقريبا وبعرض تتراوح بين 2.5-2م في مواقع متفرقة في المدينة.					
رقم البند	اسم البند	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة باليورو	السعر الإجمالي باليورو
1.0	الحفريات والطعم: حفريات عامة مهما كان نوع التربة للوصول إلى أسفل طبقة البسيس كورس، والسعر يشمل: *توريد الطعم المنتخب اللازم من خارج الموقع/المشروع، وبحيث يتم الردم على طبقات لا تزيد عن 25سم قبل الدحل وعمل الفحوصات اللازمة حسب بروكتور المعدل وتحقق درجة دك لا تقل عن 98% Modified Proctor AASHTO-T180، *إزالة مخلفات العمل والمواد غير المناسبة من موقع العمل إلى المكبات المعتمدة، وتنفيذ كل ما يلزم حسب المواصفات والمخططات وتعليمات مشرف المشروع ضمن حدود العقد.	م ³	1,600		
2.0	أجور وتكاليف توريد وتنفيذ اشغال فرد خلطة إسفلتية 3/4 و/أو 1/2 بسماكة كلية بعد الدحل تعادل 6سم وباستخدام الآليات اللازمة، والسعر يشمل: * أعمال تسوية الأرض اسفلها لعمق لا يزيد عن 45سم ومعالجتها بالدخل والرش بالماء، *طبقة أساس (بيسكورس) حجري متدرج (كسر حجري) بسماكة 20سم مع الرش بالماء والدحل للوصول إلى كثافة حقلية 100% من البروكتور المعدل وسماكة كلية بعد الدحل 20سم *النقل والفرد والدحل للوصول إلى كثافة تعادل 98% من كثافة مارشال ورش برايم كوت (MCO) بمعدل 1.5 كغم/م ² فوق البيسكورس، وتنفيذ كل ما يلزم حسب المواصفات والمخططات وتعليمات مشرف المشروع ضمن حدود العقد.	م ²	1,100		
3.0	أجور وتكاليف توريد وتنفيذ اشغال بلاط اسمنتي متداخل وجبه كندرين للأرصفة وذلك حسب البنود التالية: والسعر يشمل: *تسوية الأرض اسفلهم لعمق لا يزيد عن 45سم من منسوب الأرض الطبيعية ومعالجتها بالدخل والرش بالماء لتحقيق كثافة حقلية تعادل 98% من البروكتور المعدل، *قص الاسفلت باستخدام الآليات الخاصة، *طبقة من البيسكورس والسمنية بسماكة لا تقل عن 20سم و5سم بعد الدحل على التوالي، *الفحوصات المخبرية، *استبدال أغشية مناهل البرزة بأغشية من الباطون بقوة 10طن، *تركيب مواسير لتصريف المياه بدلا من القائم، فك وإعادة تركيب عدادات المواقف وتنفيذ كل ما يلزم بحسب المواصفات وتعليمات مشرف المشروع ضمن حدود العقد.				
3.1	بلاط اسمنتي متداخل (Interlock Tiles) بأبعاد 10*20 سم بسماكة 6سم للأرصفة المستوية والمتدرجة، وبالألوان والأشكال المختلفة التي يحددها مشرف المشروع. والسعر يشمل: *حسابات من الباطون B300 بأبعاد 30x30سم وحديد تسليح 12Ø4 مع اسوار قطر 8 ملم /20سم) حيثما يلزم وعند قطع الاراضي الفارغة.	م ²	5,400		
3.2	جبه كندرين للأرصفة بأبعاد 100*25*17/20 سم وأحواض الزراعة بأبعاد 100*20*10سم، والسعر يشمل: *القاعدة الخرسانية من باطون B250 بأبعاد 10x30سم أسفل الجبه وعلى طولها، *دعم واسناد الجبه بباطون B250 خلف الحجر بمقطع مثلث الشكل قياس 15x15سم، *كحلة الجبه.	م.ط	2,250		
4.0	أجور وتكاليف تنفيذ اشغال تعشيب وتنظيف عدد من جزر وأرصفة الشوارع العامة في عدة مواقع بطول 10 كم تقريبا "شارع يافا، شارع القدس، شارع هافانا- أبناء رام الله"، والسعر يشمل: *العدد والأدوات اللازمة للتنفيذ *اصلاح أية اضرار تنتج من تنفيذ الاعمال، *التخلص من مخلفات العمل إلى المكبات المعتمدة، *نكش التربة وتقليم الأشجار المزروعة في الجزر أينما يلزم حسب تعليمات مشرف المشروع، وتنفيذ كل ما يلزم بموجب تعليمات مشرف المشروع ضمن حدود العقد.	مقطع	1		
المجموع الكلي بالأرقام- باليورو					
خصم					
المجموع الكلي بالأرقام بعد الخصم شاملا ضريبة القيمة المضافة- باليورو					
المجموع الكلي كتابة - باليورو					

اسم المقاول:.....
 عنوان المقاول:.....
 رقم التلفون والفاكس:.....
 ختم وتوقيع المقاول:.....

6.1 نموذج خطاب تقديم عرض سعر

التاريخ:

إلى: السادة بلدية رام الله المحترمين

لقد قمنا بزيارة المواقع والتعرف على كافة الظروف المحيطة بهم، كما قمنا بدراسة شروط العقد والمواصفات والمخططات وجدول الكميات والجداول الأخرى وكافة وثائق وملاحق المناقصة المتعلقة بتنفيذ اشغال مشروع: إنشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية، رقم: **MDPIII-CII-C6-OM-0822069**، 03، نعرض نحن الموقعين أدناه أن نقوم بتنفيذ الاشغال وانجازها وتسليمها وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لهذا العرض والذي يشمل كافة الوثائق المدرجة أعلاه، بسعر عقد (المبالغ بالكلمات والأرقام) (اسم العملة).

كما ونتعهد في حال قبول عرضنا، أن نقدم ضمان الأداء المطلوب، وان نباشر العمل بتاريخ أمر المباشرة، وان ننجز الأشغال ونسلمها ونصلح أية عيوب فيها وفقاً لمتطلبات وثائق العقد خلال "مدة الانجاز".

سوف يشكل عرض السعر هذا وقبولكم الكتابي عقداً ملزماً بيننا.

نحن نفهم بأنكم غير ملزمين بقبول أقل الأسعار أو أي عرض سعر تستلمونه.

بموجب هذا نؤكد نحن أن عرض سعرنا هذا يستجيب لمدة صلاحية العرض المطلوبة في وثائق العرض.

توقيع المخوّل
 اسم وصفة الموقع
 اسم المقاول
 العنوان:
 رقم الهاتف:
 رقم الفاكس:

نموذج 6.2 : اتفاقية العقد

تم ابرام هذا العقد في هذا اليوم [أدخل اليوم] الموافق [أدخل التاريخ]

بين

بلدية رام الله / دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي رام الله (والمشار إليها فيما يلي ب "الهيئة المشتريّة").

و

[أدخل اسم المقاول]، شركة منشأة بحسب قوانين دولة فلسطين ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان المقاول] (والمشار إليه فيما يلي ب "المقاول").

حيث ان الهيئة المشتريّة قامت بالدعوة لاستدراج عروض لتنفيذ أشغال مشروع إنشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية، وقبلت عرض السعر الذي قدمه المقاول لتنفيذ هذه الاشغال مقابل: شاملا ضريبة القيمة المضافة.

[أدخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام] [أدخل العملة] والمشار إليه فيما يلي ب "قيمة العقد". علما بأن:

قيمة مساهمة صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية

قيمة المشتريّة	مساهمة	الهيئة
-------------------	--------	--------

فقد اتفقت الهيئة المشتريّة والمقاول على ما يلي:

1. يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
2. تعتبر الوثائق التالية جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - أ. خطاب الإحالة.
 - ب. خطاب عرض السعر.
 - ت. شروط العقد.
 - ث. المواصفات.
 - ج. المخططات.
 - ح. جداول الكميات أو جدول النشاطات.
3. تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.
4. ازاء قيام الهيئة المشتريّة بصرف الدفعات المستحقة للمقاول وفقا للشروط، يتعهد المقاول بتنفيذ الاشغال وانجازها واصلاح اية عيوب فيها وفقا لاحكام العقد.
5. ازاء قيام المقاول بتنفيذ الاشغال وانجازها واصلاح اية عيوب فيها، تتعهد الهيئة المشتريّة بأن تدفع للمقاول قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

عن المقاول

عن الهيئة المشتريّة

التوقيع:
الاسم:
الوظيفة:
شاهد على ذلك:

التوقيع:
الاسم:
الوظيفة:
شاهد على ذلك:

[يتم اعداد خطاب الاحالة على الورق الذي يحمل شعار او ترويسة الهيئة المشتريّة]

التاريخ: [ادخل اليوم والشهر والسنة].

إلى: [ادخل اسم وعنوان مقدم السعر].

اسم العقد: انشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية

رقم العقد: MDPIII-CII-C6-OM-0822069-03

السادة:

نود إعلامكم بأن عرض سعركم المؤرخ في [ادخل التاريخ] لتنفيذ [ادخل اسم ورقم العقد] كما هو مبين في وثيقة استدراج العروض، وبمبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [ادخل العملة]، كما تم تصحيحه وتعديله وفق التعليمات لمقدمي عروض الاسعار، قد تم قبوله من قبلنا.

وبناء على هذا فانه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق النموذج المدرج ضمن وثائق استدراج العروض، وتوقيع العقد، بموجب شروط العقد الواردة في وثيقة الاستدراج، وذلك خلال [ادخل عدد الايام] يوما من استلامكم لهذا الخطاب.

توقيع الشخص المفوض: [ادخل توقيع الشخص المفوض]

الاسم: [ادخل اسم الشخص المفوض]

الوظيفة: [ادخل وظيفة الشخص المفوض]

اسم الهيئة المشتريّة: [ادخل اسم الهيئة المشتريّة]

إلى (إدخال اسم البلدية) _____

اسم العقد: إنشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية

رقم العقد: MDPIII-CII-C6-OM-0822069-03

السادة المحترمين:

1. بموجب شروط العقد، الفقرة 16 ("دفعة مقدمة") من العقد المذكور _____ (اسم وعنوان المقاول) (يسمى هنا فيما بعد "المقاول") سوف يودع لدى _____ (اسم الهيئة المشترية) كفالة بنكية لضمان أدائه الصحيح والوافي تحت الفقرة المذكورة من العقد بقيمة (مبلغ الكفالة) _____ (المبلغ بالكلمات).
2. نحن، أَل _____ (اسم البنك أو المؤسسة المالية)، بموجب تعليمات المقاول، نوافق أن نضمن بدون شروط وبشكل نهائي كملتزم رئيسي وليس ككفيل فقط، الدفع إلى بلدية (اسم الهيئة المشترية) عند أول طلب منه بدون أي حق إعتراض من طرفنا أيا كان وبدون أي مطلب له من المقاول، مبلغ لا يتجاوز _____ (مبلغ الكفالة) _____ (المبلغ بالكلمات).
3. نحن أيضا نوافق أن أي تغيير أو اضافة أو أية تعديلات أخرى على شروط العقد أو الأعمال الواجب تنفيذها أو أية وثائق تعاقدية والتي يمكن أن تعد بين بلدية (اسم الهيئة المشترية) والمقاول، سوف لن تعفينا بأي طريقة من أي مسئولية تحت هذه الكفالة، ونحن هنا نتنازل عن إخطارنا بمثل هذا التغيير، الإضافة أو التعديل.
4. سوف تبقى هذه الكفالة سارية المفعول وبكامل مفعولها من تاريخ الدفعة المقدمة تحت العقد حتى تستلم بلدية (اسم الهيئة المشترية) دفعات بنفس القيمة من المقاول.

المخلص

التوقيع والختم :.....
اسم البنك أو المؤسسة المالية:.....
العنوان :.....
التاريخ :.....

نموذج 6.5: ضمان حسن التنفيذ

(كفالة بنكية غير مشروطة)

[يملأ المصرف/مقدم العرض الفائز، الذي يوفر الضمان، نموذج ضمان حسن التنفيذ هذا بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس، إذا كانت الهيئة المشترية تحتاج هذا النوع من الضمان]

[أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع أو المكتب المُصدِر]

المستفيد : [أدخل اسم وعنوان الهيئة المشترية]

التاريخ: [أدخل التاريخ]

ضمان حسن التنفيذ رقم :[أدخل الرقم]

تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم المقاول] (يسمى فيما يلي "المقاول") قد تعاقد في عقد رقم [أدخل رقم العرض] المؤرخ لديكم، لتنفيذ [أدخل اسم العقد ووصف موجز للأعمال المفروضة عليه] (يسمى فيما يلي "العقد")

وعليه، فإننا نعي، بحسب شروط العقد، بأن ضمان حسن التنفيذ مطلوباً.

بطلب من المقاول، نحن [أدخل اسم المصرف] نلتزم بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجموعها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] ([أدخل المبلغ بالكلمات])¹، فور تسلمنا منكم أول طلب خطي مصحوباً بإفادة خطية تفيد بأن مقدم العرض قد أخل بالتزامه (بالتزاماته) تحت العقد دون الحاجة لأن تثبتوا أو توضحوا الأساس لطلبكم أو المبلغ المحدد فيه.

تنتهي صلاحية هذا الضمان ليس قبل 28 يوماً من تاريخ إصدار شهادة القبول، وتحسب بناءً على نسخة من هذه الشهادة ستقدم لنا، أو في تاريخ [أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]²، أيهما أولاً. وبالتالي، فإن أي طلب للدفع تحت هذا الضمان يجب أن نستلمه في هذا المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين) من المصرف]

موقع من قبل [توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المخول (المخولين)] بالنيابة عن [اسم المقاول] بصفة [اذكر الصفة]

وذلك بحضور [أدخل اسم وتوقيع الشاهد]
التاريخ [أدخل التاريخ]

¹الكفيل (المصرف) سيدخل مبلغاً يمثل نسبة مئوية من قيمة العقد المحددة في العقد.

²أدخل التاريخ لثمانية وعشرين يوماً بعد تاريخ الانتهاء المتوقع. على الهيئة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج الهيئة المشترية إلى طلب تمديد لهذا الضمان من الكفيل. يجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الضمان. في إعداد هذا الضمان، قد ترى الهيئة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق الكفيل على تمديد هذا الضمان لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [سنة أشهر] [سنة واحدة]، رداً على طلب الهيئة المشترية الخطي لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى الكفيل قبل انتهاء هذا الضمان."

نموذج 6.6: خطاب إقرار ضمان عرض السعر

التاريخ:

اسم العقد: انشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية

رقم العقد: MDPIII-CII-C6-OM-0822069-03

إلى: السادة بلدية رام الله المحترمين

نحن ، الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

1. نعي بأن عرض السعر يجب أن يكون مدعما بخطاب إقرار ضمان، حسب شروطكم.
2. نقبل بأن أهليتنا لتقديم العروض/العطاءات ستعلق في أي مشاريع ممولة من صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية لمدة **[لمدة سنتين]** بدءا من تاريخ جلسة فتح المظاريف من قبل الجهة المشتريّة، إذا ما قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه العرض، بسبب أننا:
 - أ) سحبنا عرض السعر خلال فترة صلاحية العرض المحددة من قبلنا في خطاب تقديم عرض الاسعار؛
 - ب) لم نقبل بتصحيح الأخطاء الحسابية بموجب التعليمات المدرجة ضمن وثيقة استدراج العروض؛ أو
 - ت) اذا تم إشعارنا بقبول عرضنا من قبل الهيئة المشتريّة خلال فترة صلاحية العرض، ولكننا (1) فشلنا أو رفضنا توقيع العقد خلال الفترة المحددة في خطاب القبول، أو (2) فشلنا أو رفضنا أن نوفر ضمان حسن التنفيذ خلال الفترة المحددة في خطاب القبول.
3. إن لم تتم ترسية العقد علينا، نعي أن اقرار ضمان العرض هذا ستنتهي صلاحيته بعد 10 أيام من انتهاء صلاحية العرض المقدم من قبلنا.
4. نعي أننا إن كنا إنتلاف شراكة، فإن اقرار ضمان العرض يجب أن يكون باسم شركة الإنتلاف الذي يقدم العرض. وإذا لم يكن الإنتلاف مسجل قانونيا في وقت تقديم العرض، يكون اقرار ضمان العرض مسجلا بأسماء كافة الشركاء المستقبليين في الإنتلاف.

توقيع [أدخل توقيع (تواقيع) الممثل المخول] بصفة [أدخل الصفة]

الاسم [أدخل الاسم]

مخول لتوقيع العرض لصالح وبالنيابة عن [أدخل اسم الهيئة المخولة]

بتاريخ [أدخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]

نموذج 6.7: خطة تشغيل العمال في المشروع

اسم العقد: إنشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية

رقم العقد: MDPIII-CII-C6-OM-0822069-03

يلتزم المقاول بتقديم خطة تشغيل العمال في المشروع حسب الجدول أدناه والتي يجب أن تتوافق مع البند رقم 29 (الموظفون والعمال في المشروع) ضمن شروط العقد

الرقم	الوصف	العدد	مدة العمل(يوم)	الأجرة اليومية (يورو)	الإجمالي (يورو)
أولاً: طاقم المهندسين والمشرفين والمساحين.					
	مدير مشروع	1	66		
	مهندس مشرف	1	66		
	مهندس سلامة عامة	1	66		
	مساح	1	20		
اجمالي رواتب المهندسين والمشرفين والمساحين -يورو					
ثانياً: الفنيين المهرة.					
	عمال مهرة (ذكور)	13	66		
اجمالي رواتب العمال المهرة-شاملة الضرائب (يورو)					
ثالثاً: العمال (غير المهرة).					
	عمال غير مهرة (ذكور)	17	66		
اجمالي رواتب العمال (غير المهرة)-شاملة الضرائب (يورو)					
	المجموع الكلي				

تعهد: نلتزم نحن شركة () بتشغيل كافة العمال طيلة فترة المشروع وبالأجور والمدد الزمنية الواردة في الخطة أعلاه ونقر بأن أي مخالفة بتلك الخطة تعتبر إخلالاً بشروط العقد.

توقيع [-----] بصفة [-----]

الاسم [-----]

مخول لتوقيع العرض لصالح وبالنيابة عن [-----]

نموذج 6.8: کرت عمل

برنامج تطوير البلديات المرحلة الثالثة / التمويل الاضافي (MDPIII)

اسم العقد: انشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية

رقم العقد: MDPIII-CII-C6-OM-0822069-03

اسم الشخص:	رقم الهوية:
عدد أيام العمل:	الأجر اليومي: (-----) يورو
إجمالي الأجر: (.....) يورو	
كتابة (.....)	

[illegible]

توقيع وختم الشركة

مهندس البلدية المشرف

التوقيع:

التوقيع

نموذج 6.9: عقد عمل

وظيفة:.....

إنه في هذا اليوم الموافق / / 2022 تم تحريره بين كل من: -

اسم شركة المقاولات..... ويمثلها السيد: (فريق أول)
السيد/..... "اسم العامل/مهندس/المساح/الفني" من سكان..... هوية..... (فريق ثاني)

المقدمة: -

حيث أن بلدية رام الله قامت بتوقيع عقد تنفيذ أشغال مشروع إنشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية، رقم: MDPH-CII-C6-OM-0822069-03 مع الفريق الأول، وذلك ضمن برنامج تطوير البلديات- المرحلة الثالثة (MDPIII) والممول من قبل صندوق وتطوير وإقراض الهيئات المحلية. وبعد الإيجاب والقبول من قبل طرفي هذا العقد ونظراً لأن الفريق الثاني لديه المؤهلات العلمية والعملية والفنية التي تؤهله للعمل ضمن كادر المشروع، ويتمتع بالخبرة اللازمة للعمل لدى الفريق الأول وفق الوظيفة المذكورة، وحيث أن الفريقين قد أقرأ بأهليتهما القانونية للتعاقد فقد تم الاتفاق فيما بينهما وفقاً للشروط التالية:-

1. تعتبر مقدمة هذا العقد والمهام الموكلة للفريق الثاني بملحق هذا العقد جزء لا يتجزأ منه.
2. يقر الفريق الأول بأنه قد وافق على قبول التعاقد مع الفريق الثاني للعمل ضمن طاقم المشروع -والذي تشرف عليه بلدية رام الله- تحت مسمى.....، ويتعهد الفريق الثاني بالعمل لدى الفريق الأول بالعمل المذكور أعلاه وتحت إدارة وإشراف الفريق الأول على تنفيذ الأعمال المنوطة بالمشروع وأن يلتزم بكافة التعليمات واللوائح وأنظمة العمل المنظمة لذلك.
3. إن مدة هذا العقد مرتبطة ومحددة بمدة المشروع وبالباقي (....). يوم عمل تبدأ من يوم الموافق / / 2022 وتنتهي في آخر يوم من ال..... يوم عمل التي يحددها الفريق الأول وهي غير قابلة للتديد.
4. اتفق الفريقان على أن يتقاضى الفريق الثاني مبلغ مقطوع وقدره () "....." عن كل يوم عمل، ولا يدخل ضمن أيام العمل المحددة العطل الأسبوعية والأعياد الدينية والإجازات الرسمية المقررة قانوناً ويخضع الأجر اليومي لضريبة الدخل.
5. يتعهد الفريق الثاني بالالتزام بأوقات العمل اليومية وذلك طوال مدة المشروع بموجب كشف الحضور والانصراف والذي يتم تنظيمه بالتنسيق والتعاون فيما بين الفريق الأول والجهة الممولة وذلك لسلامة ومصلحة تنفيذ المشروع على الوجه المقصود منه.
6. لا يسمح للفريق الثاني التغيب عن العمل دون الحصول على إذن مسبق من الفريق الأول بحيث تكون ساعات العمل عدد..... ساعات يومياً وحسب متطلبات العمل.
7. يلتزم الفريق الثاني بأداء العمل الموكل له موضوع هذا العقد بنفسه ووفقاً لتوجيهات الفريق الأول.
8. يقر الفريق الثاني بأن البيانات الشخصية والخاصة به والموضحة أدناه هي بيانات صحيحة وأن جميع الشهادات الرسمية التي تقدم بها من أجل إبرام هذا العقد شهادات أصلية غير مزورة وجميع الأختام والتصديقات المبينة عليها هي صحيحة وغير مزورة ويتحمل كامل المسؤولية عن ذلك وهذه البيانات كما يلي: -

الاسم بالكامل (رباعياً):	رقم الهوية / جواز السفر:
تاريخ الميلاد:	مكان الميلاد:
العنوان / مكان الإقامة:	الحالة الاجتماعية:
المؤهل الدراسي العلمي:	المهنة السابقة (الخبرات):

فريق أول

فريق ثاني

نموذج 6.10: كشف بيانات العاملين في المشروع

(يتم تسليمه بعد فتح المظاريف خلال عملية التقييم الفني)

يجب ان يقوم المقاول بتقديم الكشف خلال (---) يوم من طلبه من قبل لجنة التقييم وفي حالة عدم تقديمه خلال المدة المطلوبة فان من حق لجنة التقييم اعتبار عرض المقاول غير مستجيب فنيا .

ملاحظه (يجب ان يشمل الكشف العمال الذين تقدموا للعمل في المشروع من خلال البلدية او صندوق التشغيل).

٢٠	الاسم	المهنة في المشروع	رقم الهوية	رقم الجوال	مكان السكن
1		مدير المشروع			
2		المهندس المشرف			
3		مهندس سلامة عامة			
4		مساح			
1		فني (عامل ماهر)			
2		فني (عامل ماهر)			
3		فني (عامل ماهر)			
4		فني (عامل ماهر)			
5		فني (عامل ماهر)			
6		فني (عامل ماهر)			
7		فني (عامل ماهر)			
8		فني (عامل ماهر)			
9		فني (عامل ماهر)			
10		فني (عامل ماهر)			
11		فني (عامل ماهر)			
12		فني (عامل ماهر)			
13		فني (عامل ماهر)			
1		عامل عادي (غير ماهر)			
2		عامل عادي (غير ماهر)			
3		عامل عادي (غير ماهر)			
4		عامل عادي (غير ماهر)			
5		عامل عادي (غير ماهر)			
6		عامل عادي (غير ماهر)			
7		عامل عادي (غير ماهر)			
8		عامل عادي (غير ماهر)			
9		عامل عادي (غير ماهر)			
10		عامل عادي (غير ماهر)			
11		عامل عادي (غير ماهر)			
12		عامل عادي (غير ماهر)			
13		عامل عادي (غير ماهر)			
14		عامل عادي (غير ماهر)			
15		عامل عادي (غير ماهر)			
16		عامل عادي (غير ماهر)			
17		عامل عادي (غير ماهر)			

برنامج تطوير البلديات - المرحلة الثالثة التمويل الإضافي

خطة الإدارة البيئية والاجتماعية لمشاريع تأهيل وتعبيد الطرق

مشروع انشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة - المرحلة الثانية

إن خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع هي جزء من وثائق العطاء معرفة ضمن القسم السابع من وثيقة استندراج العروض. يلتزم المقاول بفهم وتطبيق الاجراءات الوقائية وأية اجراءات وقائية اضافية قد لا تكون ظاهرة حالياً. وتقوم البلدية بالإشراف على تطبيق المقاول للخطة ويقوم صندوق تطوير واقراض الهيئات المحلية بالمراقبة البيئية والاجتماعية.

قائمة الكلمات المختصرة

تقييم الاثر البيئي	EIA
خطة الادارة البيئية والاجتماعية	ESMP
اطار الادارة البيئية والاجتماعية	ESMF
الفرز البيئي	ES
الاجراءات البيئية والاجتماعية والسلامة العامة	ESHS
السلطة الفلسطينية	PA
خطة حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس	LALAP
اطار حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس	LALPF
وحدة الحكم المحلي	LGU
صندوق تطوير واقراض الهيئات المحلية	MDLF
برنامج تطوير البلديات	MDP
وزارة الحكم المحلي	MOLG
البنك الدولي	WB

برنامج تطوير البلديات (MDP III)

برنامج تطوير البلديات هو برنامج ريادي للإصلاح والتنمية تم تصميمه من قبل صندوق تطوير واقراض الهيئات المحلية بالنيابة عن الحكومة المركزية وبتوجيه منها، يستند البرنامج إلى قاعدة أن حجر الأساس في تطوير خدمات البلديات هو هيئات حكم محلي تتمتع بإدارة جيدة ومساءلة أفضل.

يتميز برنامج تطوير البلديات برنامج كونه لا يزود البلديات بمنح لدعم مشاريع البنية التحتية وحسب، بل يدعم أيضاً الأداء الجيد عن طريق بناء قدرات أفضل للبلديات في المجالات المالية، والتخطيطية، والتشغيل، والصيانة. ولتحقيق هذا الهدف، بني البرنامج على آلية تخصيص الأموال، وهي طريقة تعتمد على نظام لتوزيع المنح المالية على البلديات لتمويل الاستثمارات الرأسمالية ومشاريع البنى التحتية بناءً على الاحتياج، وعدد السكان وممارسات الإدارة الجيدة.

الهيئة المستهدفة من البرنامج: كافة البلديات في الضفة الغربية وقطاع غزة.

كيف يعمل برنامج تطوير البلديات

برنامج تطوير البلديات هو برنامج تنموي متعدد المراحل، يهدف الى تعزيز وبناء قدرات البلديات من خلال أربع مكونات:

1. المكون الأول: أداء البلديات وتقديم الخدمات

- يندرج تحت هذا المكون مشاريع البنية التحتية للبلديات لتحسين سبل تقديم الخدمات بما ينسجم مع قانون الهيئات المحلية لعام 1997.
- يتم تقسيم منح البلديات إلى مخصص تمويل أساسي ومخصص مرتبط بالأداء.

- **مخصص التمويل الأساسي:** هو مخصص يتم احتسابه بناء على عدد السكان والاحتياج، بحيث يتوجب على البلدية تحقيق شروط التأهل الأساسية للحصول على هذا التمويل (20% عدد السكان، 30% الاحتياج)
- **مخصص الأداء:** يتم قياس أداء البلديات من خلال 21 مؤشرا رئيسيا تم تصميمها لتغطية ثلاثة مجالات تتعلق بالأداء المالي والاستدامة، والأداء المؤسسي، والشفافية والمساءلة المجتمعية كما هي موضحة في الجدول رقم (1).

2. المكون الثاني: تنمية القدرات

- يوفر هذا المكون الدعم في مجال بناء القدرات للبلديات والمؤسسات الوطنية تحديدا صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية ووزارة الحكم المحلي.
- تطوير نظم الإدارة البلدية سواء أكانت أنظمة مالية، تشغيل وصيانة، مراكز خدمات الجمهور... الخ.

3. المكون الثالث: مشاريع الشراكة البلدية

- يوفر هذا المكون (أ) المساعدة التقنية والتطوير المؤسسي من أجل العمل بشكل أكثر فعالية فيما يتعلق بالشراكة مع القطاع الخاص. (ب) وكذلك سيوفر التمويل اللازم لمشاريع البلديات لتطوير استثمارات مشتركة و/أو مبتكرة لتقديم الخدمات البلدية ومأسسة التنمية الاقتصادية المحلية.

4. المكون الرابع: تكاليف دعم تنفيذ المشروع وسبل إدارته

- يمول هذا المكون السلع والخدمات الاستشارية للمراقبة والتقييم وكذلك الاتصال والتواصل، ورسوم الاستشاريين التقنيين المحليين من أجل الإشراف الهندسي على المكون الأول.

1. المكون السادس : جاءت النافذة السادسة لبرنامج تطوير البلديات الثالث “استجابة للحكومة المحلية لوباء COVID-19

19، حيث تهدف الى دعم بلديات الضفة الغربية وقطاع غزة لمواجهة الآثار الاقتصادية لجائحة كوفيد 19 وذلك من خلال تنفيذ مشاريع كثيفة العمالة لتحسين الخدمات الأساسية للبلديات والتي تخدم أكبر عدد من السكان.

الشركاء الممولون:

برنامج تطوير البلديات ممول من الحكومة الفلسطينية والشركاء الممولين وهم: الوكالة الفرنسية للتنمية، الحكومة الدنماركية، البنك الدولي، التعاون الألماني (البنك الألماني للتنمية والوكالة الألمانية للدعم الفني)، الوكالة السويسرية للتنمية واتحاد البلديات الهولندية.

برنامج تطوير البلديات المرحلة الثالثة من خلال النافذة الاولى والثالثة سينفذ مشاريع فرعية متوافقة مع صلاحيات البلديات وملزمة بكافة الشروط القانونية التي نص عليها القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003 والقانون الأردني رقم 79 لسنة 1966 الخاص بتنظيم المدن والقرى والمباني، واللائحة التنفيذية لقانون المباني الخاص بالسلطات المحلية رقم 5 لسنة 2011.

المشاريع الفرعية المدرجة تحت برنامج تطوير البلديات للمرحلة الثالثة تهدف الى تحسين الخدمات المقدمة من قبل البلدية ويتم تخفيف الآثار البيئية والاجتماعية المتوقع حدوثها خلال التصميم، اضافة الى تخفيف الآثار الناتجة عن عملية البناء والتشغيل. القائمة التالية تمثل القطاعات الرئيسية التي تتضمن المشاريع الفرعية:

- المياه والمياه العادمة
- ادارة النفايات الصلبة
- تأهيل وتعبيد الشوارع
- المرافق العامة
- الكهرباء والطاقة

بالنسبة لمشاريع تأهيل وتحسين الطرق، فالبرنامج يمول البضائع والاعمال المتعلقة بإنشاء وصيانة وتأهيل واعادة بناء طرق جديدة او قائمة، اضافة الى الاشارات المرورية، ترسيم الشوارع، حماية جنبات الشوارع، الاشارات الضوئية، انارة الشوارع، الارصفة، معدات صيانة الشوارع، التأمينات والتشغيل فقط لقطاع غزة.

2. وصف المشروع

المشروع عبارة عن انشاء أرصفة بطول 1.5 كم تقريبا في المواقع المدرجة في الجدول أدناه وذلك حسب مخطط الموقع للمشروع، ويشمل المشروع أعمال الحفر والردم، انشاء الأرصفة حسب العرض المحدد بالإضافة على اعمال الترقيعات الاسفلتية بين الرصيف والاسفلت القائم، واعمال تنظيف وتعشيب جزر الأرصفة في عدة شوارع.

اسم الشارع	الطول	عرض الرصيف
------------	-------	------------

2م	0+0 to 0+355	▪ شارع يافا - R01
2.0م	0+0 to 0+585	▪ شارع الزهراء - R02
2.5م	0+0 to 0+334	▪ شارع صلاح خلف - R03

3. الإطار القانوني للإجراءات البيئية والاجتماعية

المشروع الفرعي لتأهيل وصيانة الطرق يتمشى بشكل كامل مع القوانين والتشريعات المطبقة في دولة فلسطين الخاصة بالإدارة البيئية وحماية المجتمع وحماية الموروث الحضاري والثقافي. تتماشى المشاريع مع:

- قانون البيئة رقم 7 للعام 1999
- القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003
- القانون الأردني رقم 79 لسنة 1966 الخاص بتنظيم المدن والقرى والمباني واللائحة التنفيذية لقانون المباني الخاص بالسلطات المحلية رقم 5 لسنة 2011.
- اضافة الى القوانين السارية في قطاعات الصحة العامة، حماية الاثار والتراث وهي:

- قانون الصحة الفلسطيني رقم 20
 - قانون الاثار الاردني رقم 51 لسنة 1977
 - والمادة (14) من قانون البيئة والتي تحدد النفائات الناتجة من مكافحة الحشرات على انها نفائات خطرة " أما بالنسبة لمكافحة الآفات والحشرات، يتناول قانون البيئة الفلسطيني المبيدات الحشرية والأسمدة كجزء من النفائات الخطرة وي طرح دور وزارة البيئة من أجل التنسيق مع الوكالات المتخصصة لتوريد هذه المواد. " مادة 14: تحدد الوزارة بالتعاون مع الجهات المختصة الشروط البيئية لاستيراد وتوزيع وتصنيع واستخدام وتخزين: المبيدات والمواد والأسمدة الكيماوية الزراعية التي يمكن أن تشكل خطراً على البيئة. " الصندوق عند استلامه مقترحات مشاريع لإدارة مكافحة الحشرات فعليه الالتزام بإجراءات وزارة الصحة الفلسطينية ومنظمة الصحة العالمية.
- اضافة الى ذلك فالمشروع الفرعي ملتزم بالإجراءات الوقائية:

- تقييم الاثر البيئي OP 4.01
 - موارد ثقافية مادية (OP/BP 4.11)
 - إعادة توطين غير طوعية (OP/BP 4.12)
 - ادارة مكافحة الآفات OP4.09
 - مشاريع في المياه الدولية OP/BP 7.50
- التالي يعرف ويشرح التراث الثقافي والموارد الثقافية المادية، إعادة التوطين القسري، التبرع الطوعي بالأرض، والشراء والبيع بالتراضي:

التراث الثقافي والموارد الثقافية المادية

تعرف الموارد المادية والثقافية بأنها تتضمن أي أشياء منقولة أو غير منقولة، والمواقع، والهياكل، ومجموعات من الهياكل، والمعالم الطبيعية والأثرية والمناظر الطبيعية ذات الأهمية الأثرية والتاريخية والأثرية والدينية والجمالية والثقافية وغيرها. إن الموارد الثقافية المادية قد تكون موجودة في المناطق الحضرية أو الريفية، ويمكن أن تكون فوق أو تحت الأرض أو تحت الماء. إن هذه الموارد الثقافية قد تكون ذات أهمية على الصعيد المحلي وعلى مستوى المقاطعات أو المستوى الوطني، أو في إطار المجتمع الدولي. صندوق إقراض و تطوير الهيئات المحلية لن يمول المشاريع الفرعية التي تخترق الإجراءات التنفيذية للبنك الدولي رقم (OP 4.11) وفي حالة وقوع حوادث تؤدي إلى نتائج أو آثار على الموارد المادية والثقافية التي قد تحدث أثناء تنفيذ المشاريع الفرعية يجب على المقاول أن يبلغ صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية والبلدية على الفور. وفقاً لقانون التراث الأردني المطبق رقم 51 لسنة 1966 ، المادة 15 والذي ينص على أنه يجب أن يوقف صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية المقاول وتخطر السلطة ذات الصلة (وزارة السياحة والآثار) في غضون 3 أيام لاتخاذ الإجراءات اللازمة. وهذا يعني أن:

- المقاول هو المسؤول عن التعرف بما يلي "إجراءات العثور على الموجودات" في حال كشف المواد القيمة ثقافياً أثناء الحفر
- التوقف عن العمل فوراً بعد اكتشاف أي مواد يشك أنه لها قيمة تاريخية أثرية الحفرية، أو غيرها من والثقافية؛ تعلن النتائج إلى مدير المشروع، ويجب إبلاغ السلطات المختصة
- حماية القطع الأثرية وكذلك استخدام أغشية بلاستيكية، وتنفيذ تدابير لتحقيق الاستقرار في المنطقة، إذا لزم الأمر، من أجل حماية القطع الأثرية بشكل صحيح،
- منع ومعاينة أي وصول غير مصرح به إلى القطع الأثرية
- إعادة تشغيل أعمال البناء بعد الحصول على إذن من السلطات المختصة، والتحكم في الوصول إلى الموقع.

إعادة التوطين القسري

الهدف أن يكون المشروع الفرعي منظماً ضمن المخطط الهيكلي وغير ذلك فهو غير مؤهل للتنفيذ. يوجد اختلاف بقدرات البلديات تبعاً لطبيعة وعدد المشاريع المنفذة المحتملة لاختراقها السياسة. وعليه، فإن أي مشروع فرعي قد يخترق سياسة إعادة التوطين القسري سيطبق عليه الإجراءات المتبعة ضمن إطار حيازة الأراضي وتحسين حياة الناس (LALPF). دليل الإجراءات يوضح

المعايير الملزمة لرفض المشاريع الفرعية في حال تأثيرها على الأرض وسبل العيش. كل ما سبق يأخذ بعين الاعتبار ان البلدية عند تقديمها للمشروع الفرعي ملتزمة بالقانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003 والقانون الأردني رقم 79 لسنة 1966 الخاص بتنظيم المدن والقرى والمباني واللائحة التنفيذية لقانون المباني الخاص بالسلطات المحلية رقم 5 لسنة 2011.

1. التبرع الطوعي بالأرض

- في الحالات التي يكون فيها التبرع بالأرض طوعاً، والذي يعرف بأنه عندما يوافق الأفراد أو المجتمع على تقديم الأرض طوعاً مقابل الحصول على منافع أو خدمات تتعلق بالمشروع الفرعي، كما يجب الوفاء بالمتطلبات التالية:
- يجري التبرع دون إكراه أو تلاعب أو ممارسة أي شكل من أشكال الضغط من جانب السلطات البلدية أو العامة أو التقليدية
- يدرك المتبرع/ة المحتمل أن الرفض أو الإجابة بلا خيار له ولا يوجد أية عواقب منها، وأن حق الرفض موجود في وثيقة التبرع التي يوقعها المتبرع/ة.
- يجب أن يتم تحديد الأرض التي سيتم التبرع بها من قبل البلدية بالتنسيق مع المجتمع المحلي المجاور للمشروع الفرعي الذي تم اختياره. يجب أن يفسر بالكامل للمتبرع/ة الآثار المتوقعة على الأرض المتبرع بها
- يجوز للمتبرع/ة أن يتفاوض للحصول على تعويض (كلي أو جزئي) أو أشكال بديلة من المنافع كشرط للتبرع
- لا يمكن أن يتم التبرع بالأرض إذا كان يتطلب نقلاً لعائلة
- بالنسبة للأراضي ذات الملكية الجماعية، لا يمكن التبرع إلا بموافقة كافة أصحاب الأرض
- يجب الحصول على التحقق المناسب من كل شخص يتبرع بأرض (إما من خلال الوثائق الرسمية أو من خلال تأكيد اثنين على الأقل من الشهود)
- يجب أن تقر البلدية أن الأرض المتبرع بها خالية من التعديلات، وتسجل الأرض المتبرع بها في السجل الرسمي للأراضي؛
- لن يسمح بالتبرع الطوعي بالأرض في حال تحديد الموقع مسبقاً لتنفيذ المشروع الفرعي، نظراً لأن الضغط المجتمعي قد يكون مرهقاً جداً بالنسبة للشخص الذي يرفضه، وبالتالي يلغي حق الاختيار.
- في حالة عدم استخدام الأرض المتبرع بها لغرض المتفق عليه، يتعين على البلدية أن تحصل على موافقة خطية من المتبرع/ة بالموافقة على استخدام الأرض لغرض جديد، وإلا ستعيد البلدية الأرض إلى المتبرع/ة
- ينبغي ألا يكون هناك إكراه أو تلاعب أو ضغط من جانب المجتمع أو السلطات البلدية والعامة أو التقليدية على الأفراد الذين يتبرعون بالأرض طوعاً
- لا يمكن أن تتجاوز نسبة الأرض التي يمكن التبرع بها المساحة المطلوبة للحفاظ على معيشة المتبرع/ة ومعيشة أسرته/ا. يجب أن تكون الوثائق الخاصة بالتبرع الطوعي كافية للتحقق من ذلك.
- لا ينبغي أن يكون مشروع البنية التحتية خاص بموقع محدد فقط
- يجب أن يكون الشخص الذي يتبرع بالأرض قادراً على الوصول إلى آلية الشكاوى على مستوى المشروع
- ينبغي تزويد المتبرع/ة بالمعلومات اللازمة لآلية الشكاوى.

2. البيع بالتراضي

بالنسبة لشراء الأراضي من خلال التراضي والتوافق المتبادل بين البائع والمشتري، يجب أن يحدث نقل ملكية الأراضي من خلال عقد بيع بالتراضي موثق ومبني على سعر السوق بتاريخ الشراء. بالإضافة إلى ذلك ينبغي الإجابة على هذه الأسئلة وتوثيقه (الإجابة بنعم أو لا):

- إذا رفض مالك/ة الأرض البيع، هل سوف تبحث البلدية عن قطعة أرض أخرى؟
- هل المالك/ة يخضع لضغوط اجتماعية أو من البلدية لرفض البيع؟
- هل يعلم المالك/ة بحقه في رفض البيع؟
- هل سيقى المالك/ة في نفس مكان الإقامة الحالي (لن ينتقل)؟
- هل الأرض خالية من أي مستأجرين أو مستخدمين أو واضعي اليد أو متعددين؟
- هل الأرض خالية من أي نزاعات على الملكية؟
- هل يمكن للمالك/ة التفاوض بشأن السعر؟
- هل يدرك المالك/ة أنه يستطيع التفاوض على السعر
- هل يستطيع المالك/ة الوصول إلى آلية الشكاوى داخل المشروع الفرعي؟
- هل يعلم المالك/ة بشأن آلية الشكاوى؟
- هل هناك وثائق تعكس التفاهات الواردة أعلاه، موقعة من قبل المالك/ة؟
- أخيراً، قبل عملية شراء الأراضي، يتخذ مجلس البلدية قراراً رسمياً يعلن عن نية البلدية شراء قطعة الأرض، ثم على البلدية الحصول على موافقة مديرية الحكم المحلي بعد التحقق من:

- (1) وجود وفرة في موازنة البلدية.
- (2) تشكيل وزارة الحكم المحلي لجنة لتقييم القيمة السوقية للأرض، وتشكل اللجنة من وزارة الحكم المحلي، ووزارة المالية، وسلطة الأراضي.
- (3) بعد ذلك، تتخذ البلدية قراراً من خلال الاجتماع الرسمي للمجلس بشأن تخمين السعر والمضي قدماً في عملية الشراء.

4. الفرز البيئي والاجتماعي لمشاريع تأهيل وتعبيد الطرق

أطار الادارة البيئة والاجتماعية واطار حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس حددا الفرز البيئي والاجتماعي لبرنامج تطوير البلديات المرحلة الثالثة: البرنامج يصنف ضمن الفئة (ب) من التقييم البيئي حيث ان معظم المشاريع الفرعية صغيرة نسبياً، معظمها ذات طبيعة خاصة بالتأهيل والصيانة، وتعمل هذه المشاريع على تحسين الخدمات المقدمة وديمومتها. لكن لهذه المشاريع آثار بيئية واجتماعية خلال فترة التنفيذ وتعتبر آثار منخفضة الاثر والمخاطر ويمكن تلاشيها من خلال اتباع اجراءات تخفيفية والحفاظ على اجراءات السلامة العامة. الفرز البيئي والاجتماعي سيستبعد اي مشروع يقع ضمن الفئة (أ) من التقييم البيئي الفلسطيني وسياسات التقييم البيئي، او اي مشروع سيضر بالموروث التراثي والثقافي، وسيراعي متطلبات اطار حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس والذي سينتج عنه خطط عمل حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس او خطة مبسطة عنه في حال تم المساس بالأرض او التأثير على الوضع الاقتصادي او الاجتماعي او قطع سبل الوصول الى الموارد.

في قطاع غزة :

أي مشروع فرعي تم الموافقة عليه وتم تحضير وثائق العطاء له سيكون قد تم فحص وجود بقايا غير متفجرة من قبل UNMAS وأي مشروع فرعي تم الموافقة عليه تم التأكد من عدم استخدامه من قبل نازحين من الحرب.

5. التقييم البيئي والاجتماعي:

المشاريع الفرعية تأهيل الشوارع تهدف لتوفير ممرات امنة لحركة المرور ومرور المواطنين، التقليل من الغبار الناتج من استخدام الشوارع الترابية، تحسين تصريف مياه المطر من الشارع، تقليل معوقات الحركة، وتوفير الحماية لكل مستخدم الطريق من مشاة ومركبات، لكن خلال تنفيذ المشروع من المتوقع حصول آثار بيئية واجتماعية سيئة مؤقتة، تم اعداد خطة الادارة البيئية والاجتماعية لمشاريع تأهيل الطرق لتخفيف أي ممن الآثار السلبية المحتملة على المواطنين او البيئية المحيطة خلال فترة تنفيذ او تشغيل المشروع الفرعي.

هنالك آثار محتملة خلال فترة التنفيذ منها زيادة انتشار الغبار وحدته، الازعاج خلال ساعات العمل، احتمالية وقوع حوادث السير في منطقة العمل او الطرق البديلة، احتمال انقطاع مؤقت للخدمات او تخريبها نتيجة اعمال المشروع، احتمالية اغلاق او اعاقه دخول المواطنين الى المنازل او المنشآت التجارية او المنشآت العامة، واغلاق مقاطع او كل الشارع دون توفير ممرات بديلة خلال فترة العمل او جزء منه، اعاقه حركة مرور السيارات والمواطنين، لقاء مخلفات العمل في حرم الشارع او اراضي المواطنين، تعطيل خدمة جمع النفايات، أو أي آثار بيئية او اجتماعية متعلقة بموقع المشروع قد يتوقع حدوثها نتيجة لعدم الالتزام بإدارة الموقع والعمل بشكل سليم يراعي البيئة المحيطة.

6. خطة الادارة البيئية والاجتماعية لمشاريع تأهيل وتعبيد الطرق

تتلخص خطة الإدارة البيئية والاجتماعية في تلبية الاحتياجات الاجتماعية والبيئية بطرق فعالة ومعايير ضرورية للتعامل مع القضايا التي تم تحديدها في تقييم الأثر البيئي للمشروع. حيث يمكن اعتبار خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع كنوع من التقييم للآثار المحتملة وتحديد معايير التخفيف على أساس الوضع البيئي والاجتماعي القائم والاحتياجات اللازمة، والتي تم إعدادها وإدراكها بعد تحليل المشروع.

ويكمن الهدف من الخطة وتنفيذها في: حماية البيئة من جميع اشكال التلوث، حماية الصحة العامة للمواطنين والراعية الاجتماعية، المحافظة على البنية التحتية لمنطقة العمل وعدم احدث اي إتلاف (قدر الامكان)، المحافظة على املاك المواطنين في منطقة العمل وعدم الاضرار بها، اضافة الى ذلك فان خطة الادارة البيئية والاجتماعية جزء رئيسي من متطلبات تنفيذ المشروع.

خطة الادارة البيئية والاجتماعية تعرض نشاطات المراقبة المقترحة للمشروع وتشمل كل الآثار الرئيسية وتحدد كيفية التخفيف منها وادارتها ضمن عملية مراقبة المشروع. إن المخاطر والآثار السلبية للمشروع يمكن التقليل منها بأخذ تدابير التخفيف خلال مراحل عملية التنفيذ وتشغيل المشروع. الملحق 1 يقدم مصفوفة المراقبة للآثار البيئية والاجتماعية المرتبطة بالمشروع، وقائمة بتدابير وإجراءات التخفيف المطلوب تنفيذها والمسؤوليات.

مشاريع الطرق تقلل أو تمنع الغبار، وتحسن تصريف مياه المطر، وتقلل من العقبات، وتضمن سلامة الطرق وخاصة القريبة على المدارس والمحلات. تؤثر الأرصفة ايجابيا على انطباع الناس فيما يتعلق بالحفاظ على تلك الأصول وبالتالي المحافظة على أحيائهم نظيفة وأمنة. لكن فترة التنفيذ قد تحوي آثار منها:

- الغبار وانبعاث الغازات.
- المياه (مياه الصرف، تصريف المياه السطحية، تصريف مياه المطر).
- الموارد الطبيعية والغابات ومناطق التنوع الطبيعي والبيولوجي.
- موارد ثقافية مادية.
- مخلفات العمل.
- مخاطر بسبب الحوادث.
- تشويه المنظر الجمالي.
- ازالة الغطاء النباتي.
- استعمال الارض.

تشمل مشاريع الطرق على تاهيل، صيانة، وتعبيد الطرق، اضافة الى اشارات واثاث الطريق، الاشارات الضوئية، انارة الشوارع وغيرها. الجدول التالي يبين التأثيرات البيئية الرئيسية الناجمة من مشاريع تاهيل وتعبيد الطرق. سيؤدي إعادة تأهيل الطرق إلى زيادة حجم حركة المرور، وسوف تؤثر الغازات المنبعثة من السيارات على جودة الهواء سوف تتأثر أيضا مجاري المياه والوديان إذا تم تغيير مسارات أنظمة تصريف مياه المطر من الطرق. اما خلال العمل سيؤدي التنفيذ الى زيادة الضوضاء وانبعثات الغبار خلال العمل، سوف تتأثر المخاطر العرضية وصحة العمال والسلامة.

التأثيرات البيئية الرئيسية العامة الناجمة عن مشاريع صيانة الطرق

الرقم	العناصر البيئية	التأثير	سلبى
1.	نوعية الهواء وانبعثات الغازات		X
2.	نوعية المياه الجوفية		X
3.	التزويد بالمياه		X
4.	الخدمات والصحة العامة	X	
5.	سلامة وصحة العاملين		X
6.	تقليل الضجيج		X
7.	الآثار والموارد الثقافية	X	
8.	الآثار الاجتماعية والاقتصادية	X	
9.	الأخطار العرضية		X
10.	المجاري المائية والوديان		X
11.	الغابات ومناطق التنوع الحيوي		X
12.	النواحي الجمالية	X	
13.	تقليل النفايات		X
14.	استعمال الارض	X	

7. النشاطات المرتبطة بالتنفيذ والمراحل التشغيلية للمشاريع

يتضمن تنفيذ المشروع الفرعي وتشغيله عدة نشاطات وخطوات يمكن أن تكون مرتبطة بالتأثيرات على البيئة المحيطة يجب ان يتم رصدها وادارتها من قبل الطواقم الفنية في البلديات، الشركات الاستشارية وصندوق تطوير واقراض الهيئات المحلية. الآثار المحتملة لمشاريع تاهيل وتعبيد الطرق على البيئة الطبيعية المائية والنباتية، نوعية الهواء- الموارد الثقافية والتاريخية، والظروف الاقتصادية الاجتماعية مدرجة في الجداول التالية لمرحلتى تنفيذ وتشغيل المشروع. اعمال الحفريات وانشاء البنية التحتية ذات تأثير بيئي واجتماعي على هذه القضايا البيئية. وبالرغم من ان تعبيد الطريق وتسهيل مرور الناس سيساهم بتحسين الظروف الاقتصادية الاجتماعية الا ان وجود ادارة لحركة السير بالشارع وتوفير سبل الحماية ضروري لتخفيف اية آثار محتملة.

أنشطة البناء والتأثيرات المحتملة

قضايا بيئية هامة					أنشطة مشاريع البناء
الظروف الاجتماعية والاقتصادية	الموارد الثقافية والتاريخية	جودة (نوعية) الهواء	الموارد المائية	الموارد الزراعية	
X	X	X			الهدم
X	X				إزالة البنية التحتية القائمة
X	X	X			تشغيل الآلات الثقيلة
X	X	X	X		بناء البنية التحتية
X	X	X	X	X	أعمال الحفريات
X		X			تشبيد المباني والمرافق
X		X	X		شراء المواد
X		X	X	X	التخلص من النفايات (الصلبة والسائلة والخطرة، وما إلى ذلك)
X		X	X	X	التخلص من مياه الصرف الصحي
X	X	X			النقل
X	X	X	X	X	الحوادث والأحداث غير المخططة

الأنشطة التشغيلية والتأثيرات المحتملة

قضايا بيئية هامة					أنشطة مشاريع البناء
الظروف الاجتماعية والاقتصادية	الموارد الثقافية والتاريخية	جودة (نوعية) الهواء	الموارد المائية	الموارد الزراعية	

X		X			النقل
X			X		إمدادات المياه
X		X	X	X	الجمع والتخلص من النفايات الصلبة
X		X	X	X	جمع مياه الصرف والتخلص منها
X		X	X	X	الحوادث والأحداث غير المخططة
X	X	X	X	X	التنمية الشاملة

يجب على المقاول اعداد وتقديم الخطط التالية للحصول على الموافقة من قبل البلدية للبدء بتنفيذ الأعمال :

- خطة الاستجابة للطوارئ (Site-Specific Emergency Response Plan) بالتنسيق مع السلطات المحلية ذات الصلة
 - خطة الصحة والسلامة المهنية (Site-Specific Occupational Health & Safety Plan)
 - خطة مراقبة المرور (Site-Specific Traffic Management Plan)
- تم اعداد خطة المراقبة البيئية والاجتماعية التي تظهر الاجراءات اللازمة لتنفيذها وادارتها ضمن الخطة والمقاول مسؤول عن تنفيذ خطة الادرة البيئية والاجتماعية، ويكمن تلخيص المسؤولية ب:
- المقاول مسؤول عن سلامة العامة لكافة الفعاليات والنشاطات والافراد خلال فترة تنفيذ المشروع
 - المقاول ملتزم بتنفيذ خطة الادارة البيئية كمرفق لوثائق العطاء
 - المقاول مسؤول عن تنفيذ المشروع وادارته بما يتماشى مع خطة الادارة البيئية والاجتماعية والشروط البيئية للمشاريع، اضافة الى المحافظة على المواقع الأثرية التي يتم اكتشافها أثناء التنفيذ والتنسيق مع دائرة الآثار حيثما يلزم حسب الاجراءات المدرجة بالخطة.
 - في حال عدم إلزام المقاول بالاجراءات المطلوبة حسب خطة الادرة البيئية والاجتماعية فسيتم تطبيق الشروط المدرجة ضمن وثائق العطاء اضافة الى قسم الالتزامات البيئية للمقاول
 - وثائق العطاء مع الاخذ بالاعتبار أن وثائق العطاءات تتضمن تفسير للخصومات. أما في حالة تطبيق شروط الادارة البيئية والاجتماعية كشرط من شروط العطاء ESHS فان المقاول ملزم بتطبيق البنود كما وردت في شروط الادارة البيئية والاجتماعية والسلامة العامة وعليه يستخدم هذه الخطة كأساس لإعداد خطة المقاول للإدارة البيئية والاجتماعية
 - في حال تضمن المشروع الفرعي اعداد وتنفيذ خطة حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس فعلى المقاول ان يكون مدركا للأثار الاجتماعية المترتبة والحؤول دون حدوث ضرر اضافي

8. ضمان المخاطر المرتبطة بالمشاريع الفرعية

المشاريع الفرعية ضمن برنامج تطوير البلديات بالعادة احتمال المخاطر الناتجة عن تنفيذها منخفضة المخاطر وتأثيرها لفترة محدودة وبشدة قليلة او متوسطة، يمكن التعامل مع هذه الآثار بالتنفيذ الجيد للإجراءات البيئية والاجتماعية في الخطة. احتمالية المخاطر لخرق سياسة اعادة التوطين القسري تم التعامل معها وإدارتها من خلال تحضير اطار حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس والذي يتعامل مع جميع احتماليات حصول تأثير اجتماعي او اقتصادي او متعلق بالوصول الى المصادر او الحرمان من الملكيات. (وهذا المشروع الفرعي تم تحضير خطة حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس وتطبيقها)

استثمارات برنامج تطوير البلديات	بدون مخاطر	مخاطر قليلة	مخاطر كبيرة
انشاء الطرق الفرعية		X	
جسور والتديدات الارضية			X
ممرات المشاة		X	
الجدران الاستنادية		X	
أنشاء أرصفة طرق		X	

9. المسؤولية القانونية البيئية والاجتماعية للمتعاقد مع صندوق تطوير واقرض الهيئات المحلية

يجب إدراج خطة الإدارة البيئية والاجتماعية القطاعية في وثائق العطاء، بحيث يكون المتقدمون للعطاء على دراية بمعايير الأداء البيئي والاجتماعي المتوقعة منهم وبحيث يتمكنون من عكس هذه الناحية في عطاءاتهم. يجب الالتزام بالملحق رقم 1 خطة المراقبة البيئية والاجتماعية والمرفق رقم 2 والالتزام بتوجيهات الإدارة البيئية لتنفيذ مشاريع الطرق.

اضافة الى ذلك فالمقاول مسؤول عما يلي:

الالتزام بإجراءات الصحة والسلامة العامة، توفير تأمينات للعاملين والموظفين واي طرف ثالث حسب ما هو مذكور في وثائق العطاء وقانون العمل الفلسطيني البلدية؛ بصفتها الهيئة المالكة لأعمال التنفيذ، تتولى مسؤولية إنفاذ امتثال المقاول بشروط العقد، بما في ذلك الالتزام بإطار الإدارة البيئية والاجتماعية والخطة القطاعية

- الخصومات البيئية تضاف كشرط ضمن الشروط والملاحظات بملخص جدول الكميات
- تقييم المخالفات والخصومات وتضاف الى كل مطالبة مالية
- خطة المراقبة البيئية والاجتماعية المرفق رقم 1 هي المرجع لتحديد الملاحظات والمخالفات
- كل اجراء تخفيفي بيئي او اجتماعي لا يتم تنفيذه يدرج كملاحظة بيئية اجتماعية ويضاف الى المخالفات
- بالنسبة للخروج الصغيرة وشكاوى المواطنين، مثل الحوادث التي تسبب ضررا مؤقتا ولكنه قابل للإصلاح، يتم توجيه إنذار بيئي واجتماعي للمقاول للتوقف عن العمل ومعالجة المشكلة واصلاح الوضع البيئي. إذا تبين لمهندس البلدية المسئول عن الإشراف على العمل أن المعالجة قد تمت بطريقة مرضية لن تكون هناك أي إجراءات أخرى.
- إذا لم يتم اصلاح الضرر خلال الوقت المحدد:
 - يقوم مهندس البلدية المشرف بالتعاون مع المستشار الفني المحلي بوقف العمل لفترة محددة اقصاها 24 ساعة ويعطي المقاول ملاحظة بيئية تخصم ضمن إنذارا بيئيا / اجتماعيا - عقوبة مالية حسب إجراءات التخفيف التي لم يتم الامتثال بها الواردة في وثيقة العطاء والجدول التالي. يتم خصم تلك العقوبة من من كل فاتورة مقدمة من المقاول.
 - إذا تبين لدى قيام مهندس البلدية بمراجعة المشروع أن الاصلاح قد تم بطريقة مرضية فلن تكون هناك أية إجراءات إضافية. ولكن إذا تبين أن المقاول لم يتم بتصويب الوضع خلال يوم واحد فإن أية أيام إضافية يتوقف فيها العمل سوف تعتبر تأخيرا دون مبرر ولا يتم التسامح معه.
- يقوم المهندس بكتابة ملاحظة بيئية قد تشمل عدة مخالفات لإجراءات تخفيفية كما هو مذكور في المرفق رقم 1
- إذا تكرر عدم الامتثال بإطار الإدارة البيئية والاجتماعية بحيث تصل العقوبات إلى (3-5%) من قيمة العقد، فإن مهندس البلدية يرفع الإنذارات البيئية والاجتماعية المسجلة وتاريخ الاقتطاعات للعقوبات الى صندوق تطوير واقرض الهيئات المحلية بالإجراء القانوني الذي تقرحه البلدية للموافقة النهائية. وبالنظر إلى أن وثائق العطاءات ستضمن وجود تفسير ملائم لطريقة خصم.
- من الضروري الانتباه لوجود البند الذي يبين ان المقاول مسؤول عن أية عمل اجراءات وقائية لأية آثار قد تطرأ وعلى مهندس البلدية تحديدها وتحديد مدى أهميتها.
- فيما يلي توضيح نموذج الملاحظة (الإنذار) البيئية، اضافة لتوضيح كيفية حساب الخصومات لعقود الشراء:

نموذج إنذار بيئي واجتماعي رقم ()	
البلدية	التاريخ
اسم المشروع	
موقع العمل	
المقاول	
الملاحظات البيئية على الاجراءات الغير مطبقة: من ESMM	
مشرف/ مهندس البلدية	
المستشار الفني المحلي	
ممثل المقاول في وقت الإنذار	
تاريخ تسليم الإنذار ممثل المقاول	
تاريخ الارسل الى صندوق تطوير واقرض الهيئات المحلية	
الساعة	
التاريخ	

طريقة الخصم:

- الملاحظات الاجتماعية: فقط يعطى المقاول انذار ويوقف لمدة يحددها المهندس حتى معالجة الوضع.
- الملاحظات البيئية: الانتباه كم من مخالفة مدرجة في الملاحظة حسب مصفوفة المراقبة البيئية والاجتماعية.
- الخصم يبدأ ب 0.1% من قيمة العقد من المخالفة الثانية ولخمس ملاحظات متتالية.
- يتم زيادة 0.05% بعد الملاحظة الخامسة لكل اجراء تخفيفي.

عقوبة خاصة بالامتثال بإطار الإدارة البيئية والاجتماعية		
الرقم	الإنذار البيئي والاجتماعي	العقوبة
1	1	وقف/ تحذير
2	2+3+4+5+6	وقف/ حسم 0.1% لكل إجراء تخفيفي بقيمة دنيا 40 يورو
3	7+8+10+11+12	وقف/ حسم 0.15% عن كل إجراء تخفيفي حسب المشروع وبحد أدنى 60 يورو
4	الملاحظات الخمس التالية	تكون كل 5 ملاحظات + الخصم: $ن = \text{نسبة الخصم من } (1+ن) + (0.5\% \text{ من الخصم ل } (1+ن))$ كل إجراء تخفيف حسب المشروع وحد أدنى 80 يورو تزيد كل خمس مرات بقيمة 20 يورو. إذا وصل معدل العقوبات 3% من تكاليف العقد نوصي بوقف العمل، وارسال طلب رسمي الى صندوق تطوير واقرض الهيئات المحلية بقرار البلدية بالأجراء المقترح حسب وثائق العطاء ودليل المشتريات والعقود.

- يتم احتساب الخصومات من قبل مهندس البلدية وثرأجاع من قبل مهندس الإستشاري الفني المحلي حيث يقوم بدراسة الملاحظة البيئية (N) ونسبة الخصم لـN.
- نسبة الخصم لـN = نسبة الخصم لـ(N-1) + (0.5%) من الخصم لـ(N-1) * قيمة العقد.
- إذا إقتربت نسبة العقوبات إلى 3% من قيمة العقد يُنصح بإيقاف العمل وإرسال طلب إلى صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية لإقتراح الإجراءات طبقاً لدليل الشراء ووثائق العطاء.
- تستطيع البلدية أن تقرر إن كان للإجراء التخفيفي أي أثر واضح، وبإمكانها تحديد نسبة عقوبة عدم الإمتثال طبقاً لذلك.

10. آلية المراقبة البيئية والاجتماعية والشكاوى

11. المراقبة البيئية والاجتماعية

سوف تشكل المراقبة البيئية والاجتماعية جزءاً لا يتجزأ من ادارة الصندوق لتنفيذ مشروع تطوير البلديات. سوف يكون (المسؤولون البيئيون والاجتماعيون والشركات الاستشارية الفنية المحلية) والمهندسون المشرفون في البلدية مسؤولين عن ضمان اطلاع المقاولين على إطار الإدارة البيئية والاجتماعية وتوجيه التعليمات للعمال / الطواقم بخصوص الامتثال بتلك الأطر وبخطة الإدارة البيئية والاجتماعية الخاصة بالقطاع الذي يندرج تحته المشروع.

تقوم البلدية بإجراء اشراف منتظم في الموقع للأعمال المدنية للتحقق من تنفيذ المقاولين لالشروط الواردة في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية مع اتباع المسؤولية البيئية والاجتماعية للمقاولين. استشاري الصندوق سيقومون بالاشراف والمراقبة البيئية والاجتماعية خلال الزيارات الميدانية.

التقارير البيئية والاجتماعية المضمنة في تقارير سير العمل او التقارير المتخصصة خلال تنفيذ المشاريع سوف تشمل على معلومات شاملة عن وضع الأداء البيئي والاجتماعي بما يشمل مراجعة الانتهاكات لخطة الإدارة البيئية والاجتماعية التي تتم خلال الفترة التي يغطيها التقرير والتعليمات الموجهة للمقاولين في تلك الأعمال للتعامل مع أي نقطة ضعف أو قضايا يتم تعريفها، والتدابير المأخوذة ومتابعة لكافة القضايا غير الممتثلة التي يتم اكتشافها اضافة الى الآثار او الاجتهادات البيئية والاجتماعية الايجابية.

القائمة المرفقة في الملحق 3 تستخدم لتسهيل مقارنة إجراءات تخفيف الأثر البيئي والاجتماعي المسجلة في مرحلة التقييم وما يتم عمله فعلياً على أرض الواقع.

يضاف الى ذلك التأكيد على دور الصندوق والاستشاري لمراقبة الاجراءات الاجتماعية المرتبطة بالمشروع الفرعي والموضحة في إطار حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس، ومنتجاتها خلا التقييم الاجتماعي، الاتفاقيات مع المجتمع، خطط حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس

البلديات التي ستقوم بادارة مشاريعها ذاتيا ستكون مسؤولة عن تطبيق ومراقبة تنفيذ خطة الادارة البيئية والاجتماعية وكتابة التقارير، وسيقوم الصندوق بعمل مراجعة وتقييم للادارة السليمة والمراقبة البيئية والاجتماعية

12. آلية الشكاوى

يعتمد ويتبنى برنامج تطوير البلديات المرحلة الثالثة على قانون المجلس الفلسطيني رقم 6 في 2009 وتعديل عام 2015 الذي يحوّل بتطوير آلية الشكاوى.

على البلدية المنفذة للمشروع الفرعي ضمان توفير توثيق الشكاوى والردود في موعدها، وتوثيق الشكاوى (التاريخ الاستلام/تاريخ الرد/الرد، يوضع نسخة من الشكاوى في ملف المشروع الفرعي ويتم رقعته الى الصندوق.

تعتمد إجراءات الشكاوى على طبيعة الشكاوى التي يرفعها المواطنون. وبعض الشكاوى تقدّم الى البلدية ومن ثم يتم تسليمها الى الدائرة المختصة او الشخص المخوّل بحل المشكلة.

في بعض الحالات التي يتعذر البلدية حل الشكاوى، حينها يتم تحويلها الى المديرية الإقليمية او الى وزارة الحكم المحلي. تتلخص العملية كما يلي:

1. يستلم المواطن شكواه الى البلدية.
2. ستجيب الهيئة التي تتسلم الشكاوى على الشكاوى إما بحل الشكاوى او تبليغ الشخص الذي قدّم الشكاوى بأن الشكاوى في طور الدراسة، وسيتم الرد عليها خلال 10 ايام (وسيتم الرد على الشكاوى في فترة تقل عن 28 يوم). في حالة ان قدّمت المديرية المختصة رداً سلبياً او كانت غير قادرة على إعطاء تغذية مرجعية، يمكن للمواطن ان يتقدم بشكاوى الى دائرة رفع المظالم في وزارة الحكم المحلي كما يلي:
- أ- ان يسلم شكوى خطية مرفق بها كل الوثائق اللازمة بالنسبة للشكاوى، إن وُجد. ويتسلم المواطن نسخة من وصل استلام الشكاوى.
- ب- تُتابع دائرة الشكاوى الشكاوى متبّعة الإجراءات.
- ت- يجب ان يتلقى المواطن رداً خطياً بالنسبة للشكاوى التي رُفعت في خلال أسبوع كحد أدنى.

قبول او رفض شكوى

1. على الموظف المسؤول عن تولي الشكاوى ان يبلغ المشتكي بشأن قبول او رفض الشكاوى في غضون 3 ايام على الأكثر ومن لحظة تسلم الشكاوى.
2. في حالة تسليم الموظف الشكاوى الى وحدة الشكاوى، على الوحدة ان تسلم رفضا او قبولاً للشكاوى في غضون 3 ايام.
3. في حالة تم قبول الشكاوى، في هذه الحالة يتلقى المشتكي بطاقة مراجعة للشكاوى مختومة بختم رسمي عليها البيانات التالية:

- أ- اسم المشتكي وصفتهم القانونية.
- ب- عنوان المشتكي.
- ت- تاريخ المراجعة.
- ث- لقب المشتكي.
- ج- قائمة الملاحق المقدمة مع الشكوى.

وسائل التواصل مع دائرة الشكاوى:

1. الاتصال مباشرة مع وزارة الحكم المحلي.
 2. الاتصال مع الخط الساخن.
 3. الاتصال بالموقع الشبكي للوزارة.
 4. كتابة شكوى خطية كما هو مبين في النظام.
- على البلدية ضمن تقاريرها الأسبوعية أو تقارير الزيارة تدوين كافة الشكاوى وذلك لتمكين الصندوق والاستشاري من التدخل لحل المشكلة حين تدعو الحاجة الى ذلك وفقط عند عدم قدرة البلدية على حل المشكلة.
- استشاري الصندوق سيقوم بمراقبة تنفيذ الشكاوى ورفعها ضمن تقاريره.

القسم الثامن: الملاحق

- الملحق رقم 1: مصفوفة خطة المراقبة والإدارة البيئية والاجتماعية لمشاريع فرعية خاصة بالمنشآت العامة.
- الملحق رقم 2: توجيهات الإدارة البيئية والاجتماعية للمقاولين (شروط تنفيذ مشاريع فرعية خاصة بالمنشآت العامة)
- الملحق رقم 3: قائمة المراجعة الخاصة بالإدارة البيئية والاجتماعية لنشاطات التنفيذ والتأهيل للمشاريع الفرعية
- ملحق رقم 4: تعهد المقاول الامتثال لإجراءات الحد من انتشار وباء كوفيد 19
- ملحق رقم 5: مدونة قواعد السلوك وأخلاقيات العمل (تعهد المقاول بالإتابة عن العمال)
- ملحق رقم 6: نموذج ملخص التدريب



الملحق رقم 1: مصفوفة خطة المراقبة والإدارة البنية لمشاريع تأهيل وتعبيد الطرق الداخلية

المرحلة	التأثير	مقاييس تخفيفية	المسؤولية التشغيلية	الإشراف	المراقبة والرصد
مرحلة التنفيذ	<ul style="list-style-type: none"> الغبار المصاحب لأنشطة البناء. زيادة تركيز الملوثات والضجيج. 	<ul style="list-style-type: none"> مراقبة عمليات الحفريات، رش الماء أينما دعت الحاجة. تجنب العمل بالآوقات العاصفة. تغطية الشاحنات خلال عملية النقل. جدول زمني مناسب وأيام وساعات العمل وأي أنشطة خطرة. 	الاستشاري والمقاول	مهندس البلدية والإشراف	صندوق إقراض وتطوير الهيئات المحلية / شركات الاستشارة الفنية المحلية
	زيادة احتمال وقوع الحوادث أثناء البناء.	<ul style="list-style-type: none"> وضع الإشارات لضبط حركة المرور ومقاييس ضبط حركة السير بالمواقع المناسبة. استعمال الإشارات لضبط السرعة، وتوفير شوارع بديلة لمرور السيارات مع وضع إشارات مرورية لتحويل حركة السيارات. إبلاغ المتأثرين بإغلاق الطرق وتوفير ممرات آمنة للمشاة ومداخل البيوت وتحديد الطرق البديلة ووضع إشارات دالة عليها. الافصاح على مواقع البلديه ومواقع التواصل الاجتماعي عن المشروع وخطط العمل الالتزام بتنفيذ الخطة المرورية عند وجودها كشرط للعبء. التوقف عن عمل الآليات الثقيلة في وقت ذهاب وإياب الطلاب للمدارس. تركيب حمايات واسيجه تحذيرييه بمسافه كافيه حول أماكن العمل توفير أماكن مخصصه في الارصفه لحاويات النفايات وتحديد إمكان توزيعها على المخططات تهيئة الارصفه لذوي الاحتياجات الخاصه من حيث تهييط الرصيف والمداخل للممتلكات الخاصه والعامه توفير حماية لمداخل المدارس والمؤسسات التعليمية والصحية (handrail) على المقاول إلزام العمال على ليس اللبس الواقي (كمامة، حذاء أمن، كفات، خوذة، فيست)، إن مسئولية المقاول توفير اللبس الواقي وليس العامل. على المقاول إتباع التعليمات الصادرة عن وزارة الصحة فيما يتعلق بالعمل في مواقع العمل في ظل جائحة كورونا منع عمالة الأطفال ما هم دون 18 عام مع المقاول، كما يشترط أن يتم تأمين جميع العاملين في الموقع 			
	إغلاق مداخل المنازل او المنشآت.	<ul style="list-style-type: none"> توفير ممرات آمنة لجميع مداخل المنازل والمنشآت تقاديا لاية تأثير اقتصادي قد يتسببه الاغلاق 			
	ضياح مظاهر جمالية بسبب القاء مخلفات المشروع ضمن حرم الطريق او بأرض خاصة.	<ul style="list-style-type: none"> مراقبة استعمال اجراءات السلامة العامة ووضع الاشارات التحذيرية، تنظيف وازالة مخلفات الحفريات من منطقة العمل ومن حرم الشارع او اراضي المواطنين ونقلها الى مكب نفايات تقره البلدية. 			
	التأثير على استخدام الاراض.	<ul style="list-style-type: none"> منع استخدام الاراضي الخاصة خال فترة العمل لمنع أي تأثير قد يطلق اطار حيازة الاراضي وتحسين حياة الناس، الا بحالة واحدة بوجود اتفاقية مصادقة بين صاحب الارض والمقاول لاستخدام الارض لفترة محددة وبالتراضي. 			



المرحلة	التأثير	مقاييس تخفيفية	المسؤولية التشغيلية	الإشراف	المراقبة والرصد
مرحلة التنفيذ	<ul style="list-style-type: none"> ■ حدوث تعطل محتمل لخطوط المياه أو مرافق أخرى. 	<ul style="list-style-type: none"> - مسح شامل للمرافق العامة الموجودة في الطريق. - على المقاول التنسيق مع مؤسسات الخدمات العامة ذات العلاقة لاتمام عملية مسح الخطوط وواصله بسرعة في حال وقوع خلل - على المقاول العمل على إصلاح أي خلل لخطوط المياه أو الصرف الصحي أو أي ممتلكات يتم تضررها خلال العمل في أعمال المشروع. ويجب ان تتوفر قطع الغيار في الموقع لسرعة العمل على إصلاح أي ضرر. 			
	<ul style="list-style-type: none"> ■ مخلفات البناء الناجمة. 	<ul style="list-style-type: none"> - تنظيف وازالة مخلفات الحفريات من منطقة العمل ومن حرم الشارع او اراضي المواطنين ونقلها الى مكب نفايات تقره البلدية - خطط مناسبة للتخلص من هذه المخلفات الى مكب نفايات تقره البلدية وعدم ابقاء المخلفات في حرم الشارع. - في حالة وجود مخلفات ومنها المخلفات الناجمة عن استخدام الآلات المستعملة (الزيت المستعمل) وفي حال وجود تسرب يجب تغطية المنطقة المتلوثه بطبقة من الرمل او نشارة الخشب، عمل تنظيف للموقع حالاً عملاً انها ضمن شروط العقد. للتقليل من حصول مثل هذه الحوادث يفضل استخدام ماكينات ونقلات حديثة، وان يتم تغيير الزيت في الكراج او تنفيذه بشمل امن بالموقع لمنع جودث تسريب. 	الاستشاري والمقاول	مهندس البلدية والإشراف	صندوق إقراض وتطوير الهيئات المحلية / شركات الاستشارة الفنية المحلية
	<ul style="list-style-type: none"> ■ بسبب إغلاق بعض الطرق، سيتم توجيه حركة المرور لطرق أخرى مما قد يسبب ازدحام مروري. ■ أية اثار بيئية او اجتماعية قد تطرأ نتيجة تنفيذ اعمال المشروع. 	<ul style="list-style-type: none"> - مراقبة استعمال إشارات المرور ومقاييس وأدوات السلامة. - التنسيق مع الهيئات المحلية والشرطة عند الحاجة وحسب رأي المهندس. - الالتزام بتطبيق الخطة المرورية عندما تكون شرطاً من وثائق العطاء - على المقاول تحويل أي شكوى تصله إلى كل من البلدية وصندوق البلديات للعمل على حلها - تنفيذ الاجراءات التخفيفية المناسبة التي يطلبها مهندس البلدية المشرف حسب اجراءات خطة الادارة البيئية والاجتماعية وارشادات المقاولين لتنفيذ المشاريع في الطرق. 			
مرحلة التشغيل	<ul style="list-style-type: none"> ■ زيادة حركة المرور. 	<ul style="list-style-type: none"> - إشارات مرور لتخفيف حركة المرور 			البلدية
	<ul style="list-style-type: none"> ■ زيادة احتمالية الحوادث. 	<ul style="list-style-type: none"> - إشارات لضبط المرور ومعايير تخفيفية لحركة المرور - تهيئة الارصفه لذوي الاحتياجات الخاصه من حيث تهييبط الرصيف والمداخل للممتلكات الخاصه والعامه - توفير حماية لمداخل المدارس والمؤسسات التعليمية والصحية (handrail) 	البلدية والمقاول	البلدية ومهندس الإشراف	
	<ul style="list-style-type: none"> ■ زيادة متراكمة في الغبار وانبعاث الغاز بسبب حركة المرور. ■ صيانة الموجدات الجديدة (الطرق) وشبكات تصريف مياه (المطر). 	<ul style="list-style-type: none"> - التحكم بسرعة حركة المرور. - المحافظة على الحياة النباتية. - فحص منتظم للمركبات. - إعداد خطة صيانة سنوية وتخصيص حصة للمصادر المادية اللازمة في الميزانية السنوية. 			



الملحق رقم 2: توجيهات الإدارة البيئية والاجتماعية للمقاولين (شروط تنفيذ مشاريع في الطريق)

الغرض

الغرض من توجيهات الإدارة البيئية بالنسبة للمقاولين هو تحديد المعايير الدنيا المقبولة في أعمال التنفيذ بالنسبة لصندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية

الطرق

بغرض تنفيذ أعمال تأهيل الطرق، من الضروري إغلاق أو تحويل عدد من الطرق المحددة، إما بشكل كامل أو مؤقت خلال مرحلة التنفيذ. يجب على المقاول أن يرتب التحويلات لتوفير الطرق البديلة للمواصلات و/أو المشاة. بعد عملية تكسير أو إغلاق أو التدخل بأي شكل آخر في شارع أو ممر مشاة يكون للجمهور إمكانية الوصول إليه يجب على المقاول أن يقوم بعمل التدابير المعقولة اللازمة بحيث يكون التأثير متدنياً على حركة المرور في ذلك الشارع أو ممر المشاة أثناء أعمال تنفيذ وتأهيل الطريق بشكل يكون مقبولا ومعقولا. عندما يكون هناك تدخل لأعمال إعادة التأهيل بالطرق العامة أو الخاصة أو تلك التي يكون فيها حقوق مرور عامة أو خاصة لحركة السير ينبغي على المقاول أن يبنى طرق التحويلات حيثما أمكن.

حركة الشاحنات وآليات البناء

المقاول الذي يقوم بنقل مواد أو مخلفات بناء صلبة أو سائلة يتوجب عليه أن يتبع تدابير صارمة للتقليل من التسرب على الطرقات من خلال التأكد من أن تلك المواد محملة في عربات النقل الخاصة بها بطريقة تحول دون سقوطها أو تسربها ومن خلال وضع أغطية على جوانب وأسقف كافة العربات التي تنقل الطين والرمل وغيرها من المواد والمخلفات.

إجراءات السلامة المرورية

على المقاول أن يوفر ويضع إشارات المرور وعلامات الطرق والعوائق وإشارات ضبط حركة السير وغيرها من الإجراءات اللازمة لضمان سلامة الحركة المرورية في وحول موقع العمل. يجب على المقاول ألا يبدأ أية أعمال تؤثر على طرق السيارات العامة والطرق السريعة حتى يقوم باتخاذ كافة تدابير السلامة المرورية والتأكد من فعاليتها الكاملة.

إمكانية المرور عبر موقع العمل وحوافه

خلال أعمال تأهيل الشارع يتوجب على المقاول أن يتخذ كافة الاحتياطات المعقولة لمنع أو التخفيف من الإزعاج أو الأذى على المالكين أو المستأجرين أو الشاغلين للممتلكات المحاورة وعلى الحق العام. يجب على المقاول أن يحافظ على حرمة الطريق

القائم إن كان العمل على مقطعه كاملاً أو على جزء منه في موقع العمل وعلى قدرة استخدام ممر المشاة المحاورة من قبل الفاطنين والمارين من المقطع بظروف آمنة وبمعايير لا تقل عن تلك القائمة في بداية تنفيذ العقد. إذا لزم الأمر يقوم المقاول بتوفير وسائل مرور أو عبور بديلة ترضي الأشخاص المتضررين.

حماية المنشآت القائمة

يقوم المقاول بحماية كافة المباني والأعمال والخدمات والمنشآت القائمة بشكل مناسب ويحول دون الحاق الضرر بها أو تدهور حالتها أثناء عملية التنفيذ. يتخذ المقاول كافة الإجراءات الضرورية اللازمة لدعم وحماية المباني والمنشآت والأنابيب والكوابل والمجاري وغيرها من المعدات أثناء مرحلة التنفيذ ويقوم بتصليح أي ضرر ناجم بالتنسيق مع البلدية والسلطات المختصة.

ضبط الضجيج والغبار

- يتخذ المقاول كافة التدابير القابلة للتنفيذ للتقليل من الإزعاج بسبب الغبار والضجيج من مواقع إعادة التأهيل. وهذا يشمل:
- احترام ساعات العمل المعتادة بالقرب من المناطق السكنية
- المحافظة على المعدات في حالة تشغيل سليمة للتقليل إلى الحد الأدنى من الضجيج العالي من رجرة المعدات وتكسرها وصريها وكذلك من انبعاثات الأدخنة من الآلة.
- إطفاء محركات الآلات عندما لا تكون مستخدمة بشكل مباشر
- فيما يتعلق بضبط الغبار يطلب من المقاول توفير شاحنة مياه بحيث يقوم برش المياه حيث يلزم للتقليل من أثر الغبار



التخلص من النفايات

يتفق المقاول مع البلدية على تدابير خاصة بالتخلص من النفايات. ويتعين على البلدية تحديد موقع المكب للتخلص من النفايات الصلبة.

حماية الأشجار وغيرها من النباتات

يتفادى المقاول خسارة الأشجار والضرر بالنباتات قدر الامكان. يجب التخفيف إلى الحد الأدنى من الآثار الضارة على الغطاء الأخضر ضمن أو حول منطقة العمل.

تنظيف موقع الأشغال عند الانتهاء من العمل

يجب على المقاول أن يزيل كافة النفايات من موقع العمل سواء داخل موقع العمل أو حوله ومناطق الوصول إليه أثناء سير العمل وحتى لا يعود هناك حاجة لإجراء أعمال إعادة التأهيل. يجب إزالة كافة الأتربة والمواد والحصمة والمكاتب والسيارات المؤقتة وملء الحفر وإرجاع مستوى الأرض إلى المستوى الذي كان عليه في حالته الأولى.



الملحق رقم 3: قائمة المراجعة الخاصة بالإدارة البيئية والاجتماعية لنشاطات التنفيذ والتأهيل للمشاريع الفرعية

البلدية : اسم المشروع: التاريخ :					
#	الأثر الذي سيتم فحصه	نعم	لا	ملاحظات	إجراءات الحماية/ الإجراءات المنفذة
1	توليد الضجيج/ الإنذار				
2	انتشار الغبار				
3	انبعاث الروائح				
4	مشاكل في حركة المرور (إعاقة، تحويل، إغلاق)				
5	مشاكل خدمات النفايات الصلبة				
6	مشاكل خدمات المجاري				
7	مشاكل خدمات المياه				
8	إلحاق الضرر بالغطاء النباتي (الأخضر)				
9	تعريض سلامة المشاة للخطر				
10	مشاكل خدمات الكهرباء				
11	تدهور المشهد الطبيعي / العناصر الفنية الجمالية				
12	إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية				
13	تهديد التنوع الحيوي والحياة البرية				
14	إلحاق الضرر بالمناطق الترفيهية				
15	إلحاق الضرر بالمواقع التراثية والأثرية				
16	إلحاق الضرر بالنشاطات الزراعية				
17	إلحاق الضرر بالنشاطات الصناعية				
18	الالتزام باعتبارات السلامة والصحة العامة أثناء العمل				
19	التزام العمال بارتداء القطع الواقية (الفسات، القفازات، البذل الواقية إلخ)				
20	ملاءمة آلات العمل				
21	أثار أخرى (ادرجها)				
20. تعليقات:					
21. توصيات:					

توقيع الأخصائي البيئي :
التاريخ:



ملحق (4) : تعهد المقاول الإمتثال لإجراءات الحد من إنتشار وباء كوفيد 19

اسم العقد: انشاء أرصفة في مواقع متفرقة في المدينة- المرحلة الثانية

رقم العقد: MDPIII-CII-C6-OM-0822069-03

(إسم المقاول والعنوان على ورق مروس)

في ظل تطور الحالة الوبائية ومن منطلق الحرص على صحة العمال والمهندسين والصحة العامة للسكان، أقر أنني سأقوم بتطبيق كل ما ورد في البروتوكولات الصحية الصادرة عن وزارة الصحة الفلسطينية/منظمة الصحة العالمية فيما يخص مكافحة وباء كوفيد 19 والحد من إنتشاره، وأتني على أتم الإستعداد لتطبيق أي بروتوكولات جديدة صادرة من ذات الجهات المختصة خلال فترة العمل. كما أنني أقر أنني سألتزم بتطبيق الإجراءات التالية كملحق لخطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع، وأن عدم الإمتثال لأي من هذه الإجراءات يستوجب الإنذار البيئي كما هو موضح في خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع:

1. تقسيم المهندسين والعمال إلى فرق عمل ثابتة وعدم التبادل بين الفرق (فرق عمل على شكل مجموعات) على ان لا تجتمع الفرق في ان واحد، ويكون هناك مدة زمنية بين دخول وخروج الفرق المختلفة. كما يجب أن يتم تحديد أدوات خاصة لكل فريق من فرق العمل وعدم تبادل الأدوات بين الفرق.
2. يجب توفير أماكن للنظافة الشخصية لإستخدامها من قبل العمال بعد الإنتهاء من العمل. حيث يجب أن يتم تعقيم هذه الأماكن بشكل يومي.
3. يجب إغلاق موقع العمل 48 ساعة على الأقل في حال ظهور حالات إصابة بين العمال بفيروس كورونا.
4. التأكيد على نظافة وتعقيم موقع العمل والمكاتب، وذلك بإستخدام المطهرات بشكل دوري (بمعدل 3 مرات بالحد الأدنى يوميا). كما يجب تطهير الأسطح الأكثر تلامسا مثل مقابض الأبواب بشكل دوري.
5. تدريب وتنقيف وتوعية جميع العاملين (الطاقم الفني والعمال) على طرق الوقاية الشخصية، وطرق إنتقال العدوى والتعريف بطبيعة المرض وكيفية التعايش مع الإجراءات الموصى بها. ويجب التعميم على جميع العمال بضرورة التبليغ في حال ظهور أعراض على أي من أفراد عائلاتهم.
6. على جميع العاملين (مهندسين وعمال) إرتداء اللبس الواقي بشكل كامل بما فيها الكمامة، وكذلك توفير المطهرات والكحول اللازمة لهم بشكل يومي، حيث يعتبر توفير اللبس الواقي والمطهرات من مسؤولية المقاول وليس العامل.
7. يمنع تشغيل العمال دون السن (18 عام) وكبار السن التي تزيد أعمارهم عن (60 عام). كما يجب عدم تشغيل أي من العاملين الذين تظهر عليهم أعراض مرضية مثل (سعال، عطس، حمى.... إلخ).
8. يجب أن يتم تشغيل العمال في الأعمال الإنشائية من نفس المحافظة، ويتم الإستعانة فقط بالإستشاريين من خارج المحافظة. وكذلك يجب أن لا يتم تشغيل العمال الذين يسكنون في مناطق مصنفة موبوءة إلا بعد تغيير التصنيف لمنطقة السكن.
9. يجب عدم إستخدام الحافلات لنقل العمال إلا في حالة الضرورة القصوى، وفي حال الإستخدام ألا يزيد عدد الركاب عن ثلث عدد المقاعد.
10. يجب عدم تجمع العمال لتناول الطعام والشراب مع بعضهم البعض، وكذلك يجب عليهم إستخدام أدوات الطعام والشراب ذات الإستخدام الواحد (كبايات، صحن... إلخ) وتوفير سلات نفايات في الموقع تتناسب مع عدد العمال.
11. يجب ترك مسافة بين العاملين لا تقل عن 2 م وعدم مصافحة العمال لبعضهم البعض تحت أي ظرف، والإلتزام بأداب العطس من خلال تغطية الفم والأنف، والمحافظة على عدم لمس الأعين والفم والأنف والتي ممكن أن تكون ملوثة.
12. توفير التباعد المكاني بين مكتب الإشراف ومكتب المقاول، وتهوية الأماكن بشكل جيد لضمان تجديد الهواء داخل المكاتب. كما يجب إنجاز المعاملات الغير مرتبطة بالموقع مثل تجهيز المطالبات المالية خارج الموقع.
13. العمل على أي إجراءات جديدة يعلن عنها من الجهات المختصة.

التوقيع:

التاريخ:

اسم المقاول:



ملحق (5): مدونة قواعد السلوك وأخلاقيات العمل (تعهد المقاول بالإجابة عن العمال)

مقدمة

يأتي الاهتمام بمواثيق سلوك وأخلاقيات العمل والتشغيل كأحد مداخل تطوير الأداء للعاملين وأصحاب العمل. إن إعداد مدونة قواعد السلوك وأخلاقيات العمل من شأنه تعزيز قيم والممارسات الإيجابية في العمل، وتعد مدونة السلوك إطاراً عاماً يجب على العاملين في المشروع التقيد به والعمل بمقتضاه، فهي مدونة تلقي الضوء على المعايير والأخلاق والقيم التي يجب أن يتحلى بها العامل أثناء أداء واجباته، ومن ثم فهي قواعد ستسهم على نحو فاعل في الارتقاء بمستوى جودة الأداء والارتقاء به. إن هذه المدونة تشكل جزءاً من مقتضيات العمل في المشروع بالتركيز على إجراءات الوقاية والسلامة والصحة العامة المتعلقة بكوفيد 19، ويجب تطبيقها في كل أوقات العمل وطوال فترة التشغيل، وسوف يكون من مهمة المقاول شرح تفاصيلها للعمال (والجدد منهم) للعمل بها.

أولاً: المبادئ الأساسية لمدونة السلوك وأخلاقيات العمل

إن جودة الأداء ونجاح العمل تتوقف على الالتزام بقواعد السوك العامة وأخلاقيات العمل، والتصرف بطريقة عادلة وصادقة كأفراد مسؤولين اجتماعياً انطلاقاً من أيماننا الراسخ بمسؤوليتنا الاجتماعية التي لها أثراً إيجابياً كبيراً على المشاريع التي نعمل بها. ولتحقيق هذا، يجب علينا احترام هذه المبادئ الأساسية:

النزاهة والأمانة: الإيمان بتعزيز التصرف بأمانة في جميع العلاقات مع التقيد الصارم بجميع القوانين المعمول بها، احترام كرامة كل شخص والحفاظ على سلامتهم.

الشفافية: الاحترام المتبادل والحوار والشفافية هي أساس العلاقة مع أصحاب العمل والسلطات ذات العلاقة، والتي تتوافق مع مبادئ التعاون والصدق والانفتاح.

الموضوعية والاستقلالية: العمل بموضوعية واستقلالية وتجنب أي نوع من أنواع الفساد أو تضارب المصالح الذي قد يؤثر على اتخاذ القرارات المتعلقة بالعمل.

المسؤولية: توفير بيئة عمل آمنة وصحية للعمال، واحترام الحقوق والتقيد بالواجبات من مقتضى المسؤولية، واحترام المجتمعات التي نعمل فيها.

ثانياً: قواعد السلوك وأخلاقيات العمل

القسم الأول: الحقوق العامة

- يلتزم العامل بتأدية عمله بإخلاص وأمانة وبالمحافظة على أسرار العمل وأدواته، ويعتبر مسؤولاً عن الأدوات التي في عهده وعليه الحفاظ عليها، وفي حالة وجود ظرف خارج عن إرادته أو قوة القاهرة، فإن العامل لا يعتبر مسؤولاً عن خلع الأدوات أو ضياعها.
- على العامل أن يلتزم بأخلاقيات العمل والحفاظ على خصوصية السكان والعمال في منطقة العمل، دون الاشتباك معهم أو التسبب بأي أذى لهم بأي شكل كان. ويجب الامتناع عن المشاركة في أي عنف بدني أو لفظي لأي من العاملين أو السكان.
- على العامل التقيد بساعات العمل المطلوبة، وكذلك التقيد والامتثال بالمهام المكلف بها من قبل البلدية.
- على العامل الالتزام بإجراءات السلامة المتبعة في الموقع، خاصة عند استخدام الآليات الخطرة، وأي إجراءات إضافية يتم طلبها من قبل البلدية.
- يجب على العامل الإبلاغ فوراً عن أي أمراض مزمنة يعاني منها أو عند الشعور بالإعياء، وعن أي عقاقير يتلقاها العامل.
- الامتناع عن التسبب بأي نوع من المضايقات سواء اللفظية المباشرة أو غير المباشرة لأي شخص أثناء فترة العمل، وخاصة من فئة النساء والأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة.
- من حق العامل أن يوقع عقد عمل مع صاحب العمل على أن يكون باللغة العربية، وذلك لحفظ حقوق العامل، علماً بأن عقد العمل يجب أن يتضمن: الأجر، نوع العمل، مكانه ومدته، ساعات وأوقات العمل، كما ويجب أن يتضمن العقد الإجراءات الصحية وشروط الوقاية المتعلقة بكوفيد 19، والتي أقرتها وزارة الصحة الفلسطينية، ويجب أن يوقع العقد من قبل صاحب العمل والعامل بحيث يحتفظ العامل بنسخة أصلية من العقد.
- على صاحب العمل أن يلتزم بالتأمين على جميع عماله عن إصابات العمل لدى الجهات المرخصة في فلسطين.



- يجب أن تتخلل ساعات العمل اليومي فترة أو أكثر لراحة العامل لا تزيد في مجموعها عن ساعة مع مراعاة ألا يعمل العامل أكثر من خمس ساعات متصلة دون تخصيص وقت للراحة.
- التقيد بأوقات العمل وتكريس أوقات العمل للقيام بالمهام والواجبات المتعلقة بطبيعة العقد ، كما نص عليها عقد العمل.
- ضمان حق العامل في التظلم أو الشكوى من أي انتهاك لحقه أو من اتخاذ قرار خاطئ بحقه.

القسم الثاني: حماية حقوق النساء

- معاملة النساء باحترام بغض النظر عن العرق أو اللون أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل أو الإعاقة أو أي وضع آخر.
- عندما يكون لدى المرأة العاملة مخاوف أو شكوك فيما يتعلق بأعمال العنف القائم على النوع الاجتماعي من قبل أصحاب العمل أو أي طرف ذو علاقة بالعمل، يجب عليها الإبلاغ عن هذه المخاوف وفقاً لإجراءات الشكاوى المعتمدة في المشروع. على أن يتم التعامل مع هذه الشكاوى بخصوصية كبيرة للحفاظ على كرامة المشتكية.
- يجب توفير الحماية للنساء وتهيئة أماكن آمنه في العمل للنساء وخاصة الحوامل والتأكد من عدم نقل أي امرأة حامل بشكل غير صحيح، والعمل على إزالة أو منع تعرض النساء الحوامل للمخاطر.
- يجب توفير أماكن للنظافة الشخصية لاستخدامها من قبل النساء العاملات بعد الانتهاء من العمل. وأيضاً توفير مرافق صحية (دورات مياه) خاصة بالنساء في أماكن العمل، ويجب أن يتم تعقيم هذه الأماكن بشكل يومي.
- يجب تنفيذ لقاءات توجيحية قبل بدء العمل في الموقع للتأكد من أن الجميع على دراية بقواعد السلوك الخاصة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي.

القسم الثالث: حماية حقوق ذوي الإعاقات

- يلتزم أصحاب العمل بتهيئة البيئة الملائمة لاحتياجات ذوي الاحتياجات الخاصة وتوفير تسهيلات الحركة والتنقل في أماكن العمل.
- عدم التمييز بحق المعاقين والمعاقات في العمل، واحترام حقهم / هن في اختيار نوعية الأعمال التي تناسب قدراتهم /تهن، واهتماماتهم/هن واحتياجاتهم/هن.
- الالتزام بتوفير خدمات ومرافق صحية مواءمة لاستخدامات ذوي الإعاقة الحركية في مواقع العمل.

القسم الرابع: الصحة والسلامة المهنية

- على العامل التقيد بتطبيق شروط وإجراءات الصحة والسلامة العامة الصادرة عن وزارة الصحة الفلسطينية، والالتزام بقواعد السلامة والصحة المهنية في العمل.
- على صاحب العمل تقديم الإسعافات الأولية اللازمة للعامل في حال الإصابة ونقله إلى اقرب مركز للعلاج.
- الالتزام بإجراءات ومتطلبات السلامة والصحة العامة المتعلقة بكوفيد 19 بما فيها التباعد الجسدي واللبس الواقي وكل ما ينص عليه البروتوكول الصحي.

توقيع وختم المقاول



نموذج ملخص التدريب

تاريخ التدريب	مكان التدريب	
البلدية	اسم المشروع	
مدة المشروع	عدد العاملين	رجال: نساء:
عدد ذوي الإحتياجات الخاصة بالمشروع	عدد الحضور في التدريب	رجال: نساء:
ملخص ما تم شرحه في التدريب والنقاش مع العاملين		
صور من التدريب		

تعليمات عامة للتدريب

- يجب أن يتم التدريب في الأسبوع الأول من العمل وبحضور أغلبية العاملين، في حال كان عدد العاملين كبير، يجب تقسيم العدد على مجموعات وتدريبهم في اوقات مختلفة.
- يجب أن يتم الحفاظ على إجراءات البرتوكول الصحي في التدريب (تباعد 2م بين الأشخاص، لبس كمادات، توفير معقمات في مكان التدريب).
- التدريب يجب أن يشتمل على شرح طبيعة العمل، إجراءات السلامة التي يجب إتباعها في الموقع، بنود مدونة السلوك، آلية وقنوات الشكاوي في حال كان لأي من العمال أي شكوى، أي قضايا أخرى حسب طبيعة المشروع.

توقيع وختم المقاول

GENERAL NOTES

1. CONTRACTOR TO PREPARE SHOP DRAWINGS OF ALL ROAD AND STRUCTURAL ITEMS, I.E. RETAINING WALLS, PIPES AND BOX CULVERTS, HEADWALLS, AND OTHER ITEMS, AS REQUIRED BASED ON THE EXISTING TOPOGRAPHY AND SOILS VERIFIED DURING CONSTRUCTION. THE DESIGN SHALL BE PROVIDED IN AUTOCAD VERSION 2000 AND THE PLAN AND PROFILE/ELEVATION SHALL BE 1=500 HORIZONTAL AND 1=200 VERTICAL. ALL DRAWINGS WILL BE ON A3 SIZE PAPER. ALL SUBMITTALS WILL INCLUDE BOTH A HARD AND SOFT COPY. CONTRACTOR TO SUBMIT A SAMPLE DRAWING FORMAT TO THE ENGINEER FOR REVIEW AND APPROVAL PRIOR TO SUBMITTING FINAL SHOP DRAWINGS. AS-BUILT DRAWINGS AT THE COMPLETION OF CONSTRUCTION SHALL BE PREPARED TO THE SAME CRITERIA.
2. ELEVATIONS SHOWN ON THE DRAWINGS ARE REFERENCED TO PALESTINE DATUM.
3. DO NOT SCALE DIMENSIONS FROM DRAWINGS.
4. QUANTITIES ARE APPROXIMATE AND WILL BE MEASURED AFTER COMPLETION OF EACH ITEM OF WORK.
5. CONTRACTOR SHALL BE RESPONSIBLE FOR REMOVAL AND/OR RELOCATION OF ALL ITEMS SUCH AS DEBRIS, GARBAGE, CUT AND REMOVAL OF TREE ROOTS, AND EXISTING SERVICES WITHIN THE CONSTRUCTION LIMITS, IN ADDITION TO THE REQUIRED MATERIALS NECESSARY FOR THE COMPLETION OF WORK ACCORDING TO ENGINEER'S INSTRUCTIONS AND SPECIFICATIONS. ALL TREES AND SHRUBS NOT SHOWN TO BE REMOVED AND LOCATED WITHIN THE CONSTRUCTION LIMITS SHALL BE SPARED UNLESS DIRECTED BY THE ENGINEER FOR REMOVAL AND/OR RELOCATION. ADDITIONAL CARE TO SPARE ALL TREES AS POSSIBLE SHALL BE GIVEN WHEN WORKING AROUND TREES ADJACENT TO THE CONSTRUCTION LIMITS. THE REMOVAL OF ALL OF THESE ITEMS SHALL BE PERFORMED AT NO ADDITIONAL COST.
6. CONTRACTOR SHALL TAKE ALL REQUIRED MEASURES TO SECURE A SMOOTH FLOW OF TRAFFIC DURING CONSTRUCTION. CONTRACTOR SHALL SUBMIT A PROPOSED TRAFFIC CONTROL PLAN TO ENGINEER AND ALL MUNICIPALITIES / INSTITUTIONS IN THE AREA FOR REVIEW AND APPROVAL, PRIOR TO CONSTRUCTION AND/OR MODIFICAITON TO THE FLOW OF TRAFFIC. FOR DETOURS AND TRAFFIC DIVERSIONS, CONTRACTOR SHALL PROVIDE TEMPORARY ROAD MARKINGS, SIGNS, BARRIERS, IN ACCORDANCE WITH LOCAL STANDARDS AND ACCEPTABLE TO THE ENGINEER AT NO ADDITIONAL COST.
7. PROJECT SIGNS WILL BE PLACED AT BOTH THE START AND END OF THE PROJECT FOR MOTORISTS APPROACHING THE PROJECT AREA, PRIOR TO THE START OF CONSTRUCTION.
8. ALL DRIVEWAYS - ROAD JUNCTIONS SHALL BE PAVED TO THE LIMITS SHOWN ON THE PLANS OR AS DIRECTED BY THE ENGINEER. THE COST OF ALL WORKED REQUIRED FOR THE CONSTRUCTION OF JUNCTIONS, ACCESS ROADS OR ACCESS TO PROPERTIES SHALL BE BASED ON THE TENDERED RATES UNDER THE APPROPRIATE ITEMS IN THE BILL OF QUANTITIES AND NO CLAIM FOR ADDITIONAL PAYMENT FOR THIS WORK SHALL BE CONSIDERED.
9. FOR ANY CONSTRUCTION IN THE BEDROCK AREAS, A MINIMUM CUT OF 20 CM IN THE SUBGRADE LEVEL IS REQUIRED TO CONTAIN SUB-BASE LAYERS.
10. ROADWAY EXCAVATION SHALL BE MEASURED BY M3 OF MATERIAL EXCAVATED, HAULED AWAY AND EITHER WASTED, STOCKPILED, OR DEPOSITED ON OR IN THE VICINITY OF HIGHWAY EMBANKMENT AREAS, COMPLETED AND ACCEPTED. MEASUREMENTS SHALL BE OF VOLUMES COMPUTED FROM THE CROSS SECTIONS SHOWN ON THE DRAWING AND THE ORIGINAL GROUND ELEVATIONS TAKEN JOINTLY BY THE ENGINEER AND THE CONTRACTOR BEFORE CLEARING AND GRUBBING OPERATIONS. NO EXCAVATION WORKS SHALL BE ALLOWED BEFORE SUBMITTING TO ENGINEER A DUMP SITE LOCATION APPROVED BY THE RELEVANT AUTHORITIES.
11. EXCAVATION AND DISPOSAL OF EXISTING ASPHALT MATERIAL SHALL COMPLY WITH ALL REGULATIONS AND PREVENT ADVERSE ENVIRONMENTAL IMPACTS AT NO ADDITIONAL COST, I.E. EXCAVATED ASPHALT TO BE CRUSHED. CONTRACTOR SHALL SUBMIT EXCAVATION AND DISPOSAL PLAN FOR ENGINEER REVIEW AND APPROVAL.
12. FULL SAW CUT OF EXISTING PAVEMENT SHALL BE PROVIDED AT LOCATIONS WHERE PROPOSED CONSTRUCTION ABUTS EXISTING PAVEMENT FOR WHICH PARTIAL REMOVAL OF THAT PAVEMENT IS REQUIRED. SAW CUTTING SHALL BE PROVIDED AT NO ADDITIONAL COST.
13. THE CONTRACTOR SHALL COORDINATE AND CREATE A STAGING PLAN WITH ALL LOCAL AUTHORITIES TO RELOCATE EXISTING IMPACTED UTILITIES PRIOR TO CONSTRUCTION ACTIVITIES, IN ORDER TO MINIMIZE DISRUPTION OF UTILITY SERVICES.
14. CONTRACTOR SHALL ADJUST EXISTING AND PROPOSED MANHOLE CASTINGS, VALVE BOXES AND SIMILAR STRUCTURES WITHIN THE AREA OF IMPROVEMENTS TO THE LEVELS REQUIRED TO MEET FINAL GRADE, AND AS DIRECTED BY ENGINEER. THIS WORK SHALL BE COORDINATED WITH THE RELEVANT UTILITY PROVIDER. ALL WORK AND MATERIALS REQUIRED FOR ADJUSTING STREET STRUCTURES SHALL BE CONSIDERED A SUBSIDIARY OBLIGATION OF THE CONTRACTOR AND AS SUCH SHALL BE PROVIDED WITHOUT ADDITIONAL COST AND TIME.
15. ALL UTILITIES (ABOVE GROUND AND UNDERGROUND), PAVEMENT STRUCTURES, AND OTHER FEATURES SHOWN OR NOT SHOWN ON THE DRAWINGS ARE IN APPROXIMATE LOCATION ONLY. IT SHALL BE THE RESPONSIBILITY OF THE CONTRACTOR TO VERIFY IN THE FIELD, THE EXACT LOCATION OF THESE OR ANY OTHER EXISTING FEATURES IN OR ADJACENT TO THE PROJECT LIMITS.
16. ALL LABOR, MATERIALS AND EQUIPMENT NECESSARY TO MAKE CONNECTIONS TO EXISTING PIPE OR EXISTING SMALL STRUCTURES SHALL BE PROVIDED AT NO ADDITIONAL COST.
17. CONTRACTOR SHALL SUPPLY AND INSTALL WELDED HIGH-DENSITY POLYETHYLENE (HDPE) CELLULAR CONFINEMENT SYSTEM, SHOWN AS GEOCELL FOR SIDE SLOPES (STEEPER THAN 1(V):3(H)) AND FOR EROSION PROTECTION FOR ROAD EMBANKMENT EXPOSED SLOPES, FILLED WITH SUITABLE FILL MATERIALS. MINIMUM CELL DEPTH SHALL BE 75 MM; EXPANDABLE CELL AREA SHALL RANGE FROM 280 CM2 TO 460 CM2 INSTALLATION SHALL BE MADE IN ACCORDANCE WITH MANUFACTURER RECOMMENDATION. ANCHOR BOLTS (MIN 4dia16 MM / M2, L=800MM).
18. CONTRACTOR SHALL SUPPLY AND INSTALL GEOTEXTILE SHEETS (400 GRM/M2), ACCORDING TO MANUFACTURER'S INSTRUCTIONS, BEHIND BOULDERS / ROCKERY AND ON TOP OF FINAL ROCK FILL LAYER AT NO ADDITIONAL COST. COST FOR SUPPLY AND INSTALLATION OF GEOTEXTILE SHEETS SHALL BE INCLUDED IN BOULDER / ROCKERY AND ROCK FILL ITEMS.
19. ALL CONCRETE ELEMENTS SHALL HAVE FAIR FACE CONCRETE FINISH.
20. ALL NEW CONCRETE SURFACES IN CONTACT WITH SOIL OR BACKFILLING MATERIALS SHALL BE PROTECTED BY APPLYING A BITUMINOUS COATING AT NO ADDITIONAL COST.
21. ALL NEW CONCRETE EDGES SHALL BE CHAMFERED.
22. IT SHALL BE THE RESPONSIBILITY OF THE CONTRACTOR TO ASSURE THAT SAFE ACCESS TO ALL PROPERTIES BE PROVIDED DURING CONSTRUCTION OF THE PROJECT.
23. CONTRACTOR SHALL PERFORM DETAILED TOPOGRAPHICAL SURVEY FOR ALL NEW RETAINING WALL STRUCTURES AND BOX CULVERTS AND SUBMIT SHOP DRAWINGS SHOWING THE PROPOSED LENGTH, HEIGHT, FOUNDATION ELEVATION AND BACKFILLING CONDITIONS WHICH CONFORM TO ACTUAL FIELD CONDITIONS. STANDARD RETAINING WALL DETAILS ARE TO BE USED.
24. CONTRACTOR SHALL REVIEW AND CONFIRM THE STABILITY OF ALL PROPOSED RETAINING WALL STRUCTURES AND CUT SLOPES AND REVIEW AND CONFIRM THE SUITABILITY OF SUBGRADES FOR THE ROADWAY AND OTHER RELATED STRUCTURES. THIS SHALL INCLUDE GEOTECHNICAL FIELD INVESTIGATION (BORINGS, SAMPLE PITS OR OTHER APPROPRIATE PROCEDURE) AND LAB ANALYSIS FO SOIL AND SITE CHARACTERISTICS FOR ANY RETAINING WALL STRUCTURE GREATER THAN 1.5 M IN HEIGHT AND ANY CUT SLOPE GREATER THAN 3 M IN HEIGHT. REVIEW, INVESTIGATION AND ANALYSIS SHALL BE PREFORMED BY A PROFESSIONAL GEOTECHNICAL ENGINEER AND THE FINDINGS AND CALCULATIONS SUBMITTED WITH THE SHOP DRAWINGS FOR EACH RELATED STRUCTURE AND ROADWAY SECTION. SUBMITTALS SHALL INCLUDE THE GEOTECHNICAL ENGINEER'S CONFIRMATION OF REVIEW AND FINDING OF STABILITY WHERE APPLICABLE, OR PROPOSED REVISIONS FOR ANY STRUCTURE OR SLOPE FOUND TO BE UNSTABLE. NO SEPARATE PAYMENT WILL BE MADE FOR THE GEOTECHNICAL REVIEW, INVESTIGATION, AND ANALYSIS WORK REQUIRED HEREIN. THE COMPLETE COST SHALL BE INCLUDED IN THE UNIT PRICES BID FOR RELATED WORK.
25. CONTRACTOR SHALL PERFORM ALL SAMPLING AND TESTING AS REQUIRED AND ACCORDING TO THE TECHNICAL SPECIFICATIONS AND WORK REQUIREMENTS AND THE COST SHALL BE SUBSIDIARY TO OTHER BID ITEMS.

- NOTES :
1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINAN GRID SYSTEM.



IF THIS BAR DOES NOT MEASURE 2CM THEN
DRAWING IS NOT TO FULL SCALE

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY

AD	ALGEBRIC SLOPE DIFFERENCE
BVCE	BEGINING OF VERTICAL CURVE ELEVATION
BVCS	BEGINING OF VERTICAL CURVE STATION
D	DEGREE OF CURVE , SUBSTENDING 25m. CHORD
E	EXTERNAL DISTANCE
EVCE	END OF VERTICAL CURVE ELEVATION
EVCS	END OF VERTICAL CURVE STATION
K	VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD
L	LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
L.V.C.	LENGTH OF VERTICAL CURVE
N.G.L	NATURAL GROUND LEVEL
P.C.	POINT OF CURVATURE
P.G.L	PROPOSED GROUND LEVEL
P.I.	POINT OF INTERSECTION
P.T.	POINT OF TANGENCY
P.V.I.	POINT OF VERTICAL INTERSECTION
R	RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
S.E.	SUPERELEVATION
STA.	STATION
T	TANGENT LENGTH
Δ	EXTERNAL ANGLE IN DEGREES,MINUTES,SECONDS
- , + %	PERCENT OF GRADE

SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN
FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS
PHASE 2

THE OWNER



بلدية رام الله
RAMALLAH1908
MUNICIPALITY

TEL . - 2963215 FAX - 2963214 P. O. BOX 3

PROJECTS DEPARTMENT

FUNDED BY: –



MUNICIPAL DEVELOPMENT
& LANDING FUND

Drawing Title

GENERAL_NOTES

Sheet No.

N01


Date
February 5, 2022

Scale
NOT_TO_SCALE

Designed By: –
Eng. Morrar. M


File name
LINES STYLE.dwg

KEY MAP



Legend

SW22_P2



GENERAL ABBREVIATIONS

~	APPROXIMATE
AD	ALGEBRAIC GRADE DIFFERENCE
AI	ANGLE IRON
BC	BASECOURSE
BM	BENCH MARK
B.CULVERT	BOX CULVERT
BP	BREAK POINT
CL	CENTER LINE
cm	CENTIMETER
C.WALL	CONCRETE WALL
CWY	CARRIAGEWAY
D	DEGREE OF CURVE, SUBSTENDING 25m.
DB	DITCH BLOCK
DWG	DRAWING
ELEV	ELEVATION
EOP	EDGE OF PAVEMENT
EOS	EDGE OF SHOULDER
EPS	EDGE OF PAVED SHOULDER
GA	GREEN AREA
GD.RAIL	GUARD RAIL
H.WALL	HEAD WALL
KM	KILOMETER
LHS	LEFT HAND SIDE
m	METER
mm	MILLIMETER
m ²	SQUARE METER
m ³	CUBIC METER
MC	MEDIUM CURING ASPHALT
MT	MAIN TIE
NGL	NATURAL GROUND LEVEL
NO	NUMBER
P	PARKING
P.CULVERT	PIPE CULVERT
PGL	PROPOSED GROUND LEVEL
RF	REFERENCE
R.WAY	RAILWAY
RHS	RIGHT HAND SIDE
RW	RETAINING WALL
S.AP	SPECIAL APRON
S.WALK	SIDE WALK
S.WALL	STONE WALL
SB	SUBBASE
SD	SPECIAL DITCH
SG	SUBGRADE
SHW	STRAIGHT HEAD WALL
S	SLOPE
SP	SLOPE PROTECTION
STA	STATION
T	TIE
TC	TACK COAT (RAPID CURING ASPHALT)
TOP	DESIGN SPEED
V	VARIABLE
VAR	VARIABLE
W.PE	WATER PIPE
W.POOL	WATER POLE
W.WALL	WING WALL
WMH	WATER MANHOLE
- , + %	PERCENT OF GRADE
N 0.00 E 0.00	COORDINATES N=NORTH E=EAST
IL	INVERT LEVEL
RL	RIM LEVEL
RCP	REINFORCED CONCRETE PIPE

EXISTING CONDITION LEGENDS/ SYMBOLS

	FENCE
	TELEPHONE CABLE
	WATER PIPE
	SEWER LINE
	PAVEMENT EDGE/ NGL.
	SHOULDER EDGE
	CONCRETE WALL
	STONE WALL
	CLIFF
	HAND RAIL
	GUARD RAIL
	CURB STONE
	DIRT ROAD
	BOULDER WALL
	BUS STOP
	STAIRS
	BUILDING
	BARAX
	TELEPHONE POLE
	ELECTRIC POLE
	HIGH VOLTAGE POLE
	WATER VALVE
	SEWER MANHOLE
	STORM WATER MANHOLE
	TELEPHONE MANHOLE
	ELECTRIC MANHOLE
	HIGH VOLTAGE MANHOLE
	WATER MANHOLE
	WELL
	CEMETERY
	FIRE HYDRANT
	AIR RELEASE VALVE
	PALESTINIAN GRID TRIANGULATION STATION
	TRAVERSE STATION/ BENCH MARK
	SPOT ELEVATION
	ANGLE IRON
	IRON PIN
	PIPE CULVERT ON PROFILE
	BOX CULVERT ON PROFILE
	NATURAL CHANNEL OR WADI
	PIPE AND BOX CULVERTS ON PLAN
	TREE
	SLOPE PROTECTION

PROPOSED ROADWAY LEGENDS/ SYMBOLS


LEGENDS/ SYMBOLS FOR PLAN:

	RIGHT OF WAY
	CONSTRUCTION LIMIT
	CENTER LINE
	EDGE OF PAVEMENT/ PGL
	EDGE OF SHOULDER
	EDGE OF PAVEMENT/ PGL
	MEDIAN
	PROPOSED ASPHALT
	CONCRETE SIDE WALK
	INTERLOCK SIDE WALK
	BASECOURSE SHOULDER
	MILLING & OVERLAY ASPHALT
	EXISTING ASPHALT
	BOUNDARY WALL
	STONE WALL
	RETAINING OR GRAVITY WALL
	BOULDER WALL
	CONCRETE DITCH
	EARTH DITCH
	HAND RAIL
	GUARD RAIL
	RAMP
	PIPE AND BOX CULVERTS ON PLAN
	STORM WATER MANHOLE
	STORM WATER CONCRETE PIPE
	UPVC PIPE 16"
	PROPOSED CATCH BASIN
	LIGHTING POLE

LEGENDS/ SYMBOLS FOR PROFILE:


	STORM WATER CONCRETE PIPE
	STORM WATER MANHOLE
	WATER PIPE
	PIPE CULVERT
	BOX CULVERT

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY



PI POINT OF INTERSECTION
E = EXTERNAL DISTANCE
Δ = EXTERNAL ANGLE IN DEGREES, MINUTES, SECONDS
R = RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
T = TANGENT LENGTH
L = LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
LC = LENGTH OF CHORD
e = SUPER ELEVATION
PC = POINT OF CURVATURE
PT = POINT OF TANGENCY
MO = MIDDLE ORDINATE

HORIZONTAL CURVE



VERTICAL CURVE

THE OWNER



FUNDED BY: –

MUNICIPAL DEVELOPMENT
& LANDING FUND



SIDEWALKS REHABILITATION CAMPAIGN
FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS
PHASE 2

Drawing Title:
LEGEND_AND_ABBREVIATIONS

LEGEND

Sheet No.
LEGEND

Scale:

NOT_TO_SCALE

Date:

February 5, 2022

NOTES :


- ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
- ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
- COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

File name:



LINES STYLE.dwg

Designed By: M.M

CHECKED By: A.H





MATCH LINE - R1
AT STATION - 0+130.00




NOTES :
1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

LEGEND AND ABBREVIATIONS
R.O.W
CENTER LINE
CONSTRUCTION LIMIT
PROPOSED PAVEMENT EDGE
PROPOSED SHOULDER EDGE
PROPOSED CURBSTONES
INTERLOCK SIDEWALK
CONCRETE SIDEWALK
PROPOSED MILLING & OVERLAY
PROPOSED BASECOURSE SHOULDER
EXISTING ASPHALT
PROPOSED GUARD RAIL
PROPOSED RETAINING WALL
PROPOSED BOULDERS WALL
PROPOSED DITCH
EXISTING CURBSTONES
CLIFF
EXISTING PAVEMENT
EXISTING CONCRETE WALL
EXISTING RETAINING WALL
EXISTING STONE WALL
DIRT ROAD
EXISTING FENCE
EXISTING GUARD RAIL
EXISTING BUILDING
ELECTRIC POLE
TELEPHONE POLE
TELEPHONE MANHOLE
SEWER MANHOLE
WATER MANHOLE
ELECTRIC MANHOLE
HIGH VOLTAGE MANHOLE
WATER VALVE
HIGH VOLTAGE POLE

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY
AD ALGEBRIC SLOPE DIFFERENCE
BVC BEGINNING OF VERTICAL CURVE ELEVATION
BVCS BEGINNING OF VERTICAL CURVE STATION
D DEGREE OF CURVE, SUBSTENDING 25m. CHORD
E EXTERNAL DISTANCE
EVC END OF VERTICAL CURVE ELEVATION
EVCS END OF VERTICAL CURVE STATION
K VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD
L LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
L.V.C. LENGTH OF VERTICAL CURVE
N.G.L. NATURAL GROUND LEVEL
P.C. POINT OF CURVATURE
P.G.L. PROPOSED GROUND LEVEL
P.I. POINT OF INTERSECTION
P.T. POINT OF TANGENCY
P.V.I. POINT OF VERTICAL INTERSECTION
R RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
T TANGENT LENGTH
Δ EXTERNAL ANGLE IN DEGREES, MINUTES, SECONDS
+ - % PERCENT OF GRADE



SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2
0 1 2
IF THIS BAR DOES NOT MEASURE 2CM THEN DRAWING IS NOT TO FULL SCALE
THE OWNER

RAMALLAH 1908 MUNICIPALITY
FUNDED BY: -

MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND
Drawing Title: P&P-VIEW
Sheet No. R1-S01
Date: June 1, 2022
Scale: 1:500 Scale_H 1:200 Scale_V
Designed By: M.M.
Checked By: A.H.
File Name: Muath Design 2.dwg
Road Name: R1- JAFFA






NOTES :
1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

LEGEND AND ABBREVIATIONS
R.O.W
CENTER LINE
CONSTRUCTION LIMIT
PROPOSED PAVEMENT EDGE
PROPOSED SHOULDER EDGE
PROPOSED CURBSTONES
INTERLOCK SIDEWALK
CONCRETE SIDEWALK
PROPOSED MILLING & OVERLAY
PROPOSED BASECOURSE SHOULDER
EXISTING ASPHALT
PROPOSED GUARD RAIL
PROPOSED RETAINING WALL
PROPOSED BOULDERS WALL
PROPOSED DITCH
EXISTING CURBSTONES
CLIFF
EXISTING PAVEMENT
EXISTING CONCRETE WALL
EXISTING RETAINING WALL
EXISTING STONE WALL
DIRT ROAD
EXISTING FENCE
EXISTING GUARD RAIL
EXISTING BUILDING
ELECTRIC POLE
TELEPHONE POLE
TELEPHONE MANHOLE
SEWER MANHOLE
WATER MANHOLE
ELECTRIC MANHOLE
HIGH VOLTAGE MANHOLE
WATER VALVE
HIGH VOLTAGE POLE

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY
AD ALGEBRAIC SLOPE DIFFERENCE
BVC BEGINNING OF VERTICAL CURVE ELEVATION
BVCs BEGINNING OF VERTICAL CURVE STATION
D DEGREE OF CURVE, SUBTENDING 25m. CHORD
E EXTERNAL DISTANCE
EVC END OF VERTICAL CURVE ELEVATION
EVCS END OF VERTICAL CURVE STATION
K VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD
L LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
L.V.C. LENGTH OF VERTICAL CURVE
N.G.L. NATURAL GROUND LEVEL
P.C. POINT OF CURVATURE
P.G.L. PROPOSED GROUND LEVEL
P.I. POINT OF INTERSECTION
P.T. POINT OF TANGENCY
P.V.I. POINT OF VERTICAL INTERSECTION
R RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
T TANGENT LENGTH
Δ EXTERNAL ANGLE IN DEGREES, MINUTES, SECONDS
+ - % PERCENT OF GRADE

SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2
0 1 2
IF THIS BAR DOES NOT MEASURE 2CM THEN DRAWING IS NOT TO FULL SCALE
THE OWNER

RAMALLAH1908 MUNICIPALITY
FUNDED BY: -

MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND
Drawing Title: P&P-VIEW
Date: June 1, 2022
Sheet No. R1-S02
Scale: 1:500 Scale_H 1:200 Scale_V
Designed By: M.M
CHECKED By: A.H
File Name: Muath Design 2.dwg
Road Name: R1- JAFFA





NOTES :

1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

LEGEND AND ABBREVIATIONS

R.O.W	
CENTER LINE	
CONSTRUCTION LIMIT	
PROPOSED PAVEMENT EDGE	
PROPOSED SHOULDER EDGE	
PROPOSED CURBSTONES	
INTERLOCK SIDEWALK	
CONCRETE SIDEWALK	
PROPOSED MILLING & OVERLAY	
PROPOSED BASECOURSE SHOULDER	
EXISTING ASPHALT	
PROPOSED GUARD RAIL	
PROPOSED RETAINING WALL	
PROPOSED BOULDERS WALL	
PROPOSED DITCH	
EXISTING CURBSTONES	
CLIFF	
EXISTING PAVEMENT	
EXISTING CONCRETE WALL	
EXISTING RETAINING WALL	
EXISTING STONE WALL	
DIRT ROAD	
EXISTING FENCE	
EXISTING GUARD RAIL	
EXISTING BUILDING	
ELECTRIC POLE	
TELEPHONE POLE	
TELEPHONE MANHOLE	
SEWER MANHOLE	
WATER MANHOLE	
ELECTRIC MANHOLE	
HIGH VOLTAGE MANHOLE	
WATER VALVE	
HIGH VOLTAGE POLE	

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY

AD	ALGEBRAIC SLOPE DIFFERENCE
BVCE	BEGINNING OF VERTICAL CURVE ELEVATION
BVCS	BEGINNING OF VERTICAL CURVE STATION
D	DEGREE OF CURVE, SUBTENDING 25m. CHORD
E	EXTERNAL DISTANCE
EVCE	END OF VERTICAL CURVE ELEVATION
EVCS	END OF VERTICAL CURVE STATION
K	VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD
L	LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
L.V.C.	LENGTH OF VERTICAL CURVE
N.G.L.	NATURAL GROUND LEVEL
P.C.	POINT OF CURVATURE
P.G.L.	PROPOSED GROUND LEVEL
P.I.	POINT OF INTERSECTION
P.T.	POINT OF TANGENCY
P.V.I.	POINT OF VERTICAL INTERSECTION
R	RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
T	TANGENT LENGTH
Δ	EXTERNAL ANGLE IN DEGREES, MINUTES, SECONDS
± %	PERCENT OF GRADE

SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN
FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS
PHASE 2

IF THIS BAR DOES NOT
MEASURE 2CM THEN DRAWING IS
NOT TO FULL SCALE



FUNDED BY: -
MUNICIPAL DEVELOPMENT
& LANDING FUND

Drawing Title: P&P-VIEW

Sheet No. R1-S03


Date: June 1, 2022

Scale: 1:500 Scale_H
1:200 Scale_V


Designed By: M.M
CHECKED By: A.H



File Name: Muath Design 2.dwg


Road Name: R1- JAFFA



From Sta 0+000m To STA 0+355m



 <p>THE OWNER</p>	<p>FUNDED BY: –</p> <p>MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND</p>		<p>SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2</p>	<p>ROAD NAME: R1 – JAFFA</p>	<p>Scale: 1:10 Scale_H 1:10 SCALE_V</p>	<p>NOTES :</p> <p>1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.</p> <p>2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.</p> <p>3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINAN GRID SYSTEM.</p>	<p>File name: Typical Sections.dwg</p>
			<p>Drawing Title: TYPICAL_SECTIONS</p>	<p>Sheet No. R1–TS1</p>	<p>Date: April 7, 2022</p>		<p>Designed By: M.M</p> <p>CHECKED By: A.H</p>



- NOTES :
1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
 2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
 3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

LEGEND AND ABBREVIATIONS

R.O.W	
CENTER LINE	
CONSTRUCTION LIMIT	
PROPOSED PAVEMENT EDGE	
PROPOSED SHOULDER EDGE	
PROPOSED CURBSTONES	
INTERLOCK SIDEWALK	
CONCRETE SIDEWALK	
PROPOSED MILLING & OVERLAY	
PROPOSED BASECOURSE SHOULDER	
EXISTING ASPHALT	
PROPOSED GUARD RAIL	
PROPOSED RETAINING WALL	
PROPOSED BOULDERS WALL	
PROPOSED DITCH	
EXISTING CURBSTONES	
CLIFF	
EXISTING PAVEMENT	
EXISTING CONCRETE WALL	
EXISTING RETAINING WALL	
EXISTING STONE WALL	
DIRT ROAD	
EXISTING FENCE	
EXISTING GUARD RAIL	
EXISTING BUILDING	
ELECTRIC POLE	
TELEPHONE POLE	
TELEPHONE MANHOLE	
SEWER MANHOLE	
WATER MANHOLE	
ELECTRIC MANHOLE	
HIGH VOLTAGE MANHOLE	
WATER VALVE	
HIGH VOLTAGE POLE	

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY

AD	ALGEBRAIC SLOPE DIFFERENCE
BVCE	BEGINNING OF VERTICAL CURVE ELEVATION
BVCS	BEGINNING OF VERTICAL CURVE STATION
D	DEGREE OF CURVE, SUBTENDING 25m. CHORD
E	EXTERNAL DISTANCE
EVCE	END OF VERTICAL CURVE ELEVATION
EVCS	END OF VERTICAL CURVE STATION
K	VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD
L	LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
L.V.C.	LENGTH OF VERTICAL CURVE
N.G.L.	NATURAL GROUND LEVEL
P.C.	POINT OF CURVATURE
P.G.L.	PROPOSED GROUND LEVEL
P.I.	POINT OF INTERSECTION
P.T.	POINT OF TANGENCY
P.V.I.	POINT OF VERTICAL INTERSECTION
R	RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
T	TANGENT LENGTH
Δ	EXTERNAL ANGLE IN DEGREES, MINUTES, SECONDS
+ - %	PERCENT OF GRADE

SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN
FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS
PHASE 2

IF THIS BAR DOES NOT
MEASURE 2CM THEN DRAWING IS
NOT TO FULL SCALE



FUNDED BY: -
MUNICIPAL DEVELOPMENT
& LANDING FUND



Drawing Title:
P&P-VIEW


Sheet No.
Date:
June 1, 2022

R2-S01
Scale:
1:500 Scale_H
1:200 Scale_V

Designed By: M.M.
CHECKED By: A.H.

File Name:
Road Name:
Muath Design 2.dwg
R2- AL-NUZHA






NOTES :
1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

LEGEND AND ABBREVIATIONS
R.O.W
CENTER LINE
CONSTRUCTION LIMIT
PROPOSED PAVEMENT EDGE
PROPOSED SHOULDER EDGE
PROPOSED CURBSTONES
INTERLOCK SIDEWALK
CONCRETE SIDEWALK
PROPOSED MILLING & OVERLAY
PROPOSED BASECOURSE SHOULDER
EXISTING ASPHALT
PROPOSED GUARD RAIL
PROPOSED RETAINING WALL
PROPOSED BOULDERS WALL
PROPOSED DITCH
EXISTING CURBSTONES
CLIFF
EXISTING PAVEMENT
EXISTING CONCRETE WALL
EXISTING RETAINING WALL
EXISTING STONE WALL
DIRT ROAD
EXISTING FENCE
EXISTING GUARD RAIL
EXISTING BUILDING
ELECTRIC POLE
TELEPHONE POLE
TELEPHONE MANHOLE
SEWER MANHOLE
WATER MANHOLE
ELECTRIC MANHOLE
HIGH VOLTAGE MANHOLE
WATER VALVE
HIGH VOLTAGE POLE


HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY
AD ALGEBRAIC SLOPE DIFFERENCE
BVC BEGINNING OF VERTICAL CURVE ELEVATION
BVCS BEGINNING OF VERTICAL CURVE STATION
D DEGREE OF CURVE, SUBTENDING 25m. CHORD
E EXTERNAL DISTANCE
EVC END OF VERTICAL CURVE ELEVATION
EVCS END OF VERTICAL CURVE STATION
K VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD
L LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
L.V.C. LENGTH OF VERTICAL CURVE
N.G.L. NATURAL GROUND LEVEL
P.C. POINT OF CURVATURE
P.G.L. PROPOSED GROUND LEVEL
P.I. POINT OF INTERSECTION
P.T. POINT OF TANGENCY
P.V.I. POINT OF VERTICAL INTERSECTION
R RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
T TANGENT LENGTH
Δ EXTERNAL ANGLE IN DEGREES, MINUTES, SECONDS
+ - % PERCENT OF GRADE




SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2
0 1 2
IF THIS BAR DOES NOT MEASURE 2CM THEN DRAWING IS NOT TO FULL SCALE
THE OWNER

RAMALLAH 1908 MUNICIPALITY
FUNDED BY: -

MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND
Drawing Title: P&P-VIEW
Date: June 1, 2022
Sheet No. R1-S02
Scale: 1:500 Scale_H 1:200 Scale_V
Designed By: M.M
CHECKED By: A.H
File Name: Muath Design 2.dwg
Road Name: R2- AL-NUZHA









NOTES :
1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

LEGEND AND ABBREVIATIONS
R.O.W
CENTER LINE
CONSTRUCTION LIMIT
PROPOSED PAVEMENT EDGE
PROPOSED SHOULDER EDGE
PROPOSED CURBSTONES
INTERLOCK SIDEWALK
CONCRETE SIDEWALK
PROPOSED MILLING & OVERLAY
PROPOSED BASECOURSE SHOULDER
EXISTING ASPHALT
PROPOSED GUARD RAIL
PROPOSED RETAINING WALL
PROPOSED BOULDERS WALL
PROPOSED DITCH
EXISTING CURBSTONES
CLIFF
EXISTING PAVEMENT
EXISTING CONCRETE WALL
EXISTING RETAINING WALL
EXISTING STONE WALL
DIRT ROAD
EXISTING FENCE
EXISTING GUARD RAIL
EXISTING BUILDING
ELECTRIC POLE
TELEPHONE POLE
TELEPHONE MANHOLE
SEWER MANHOLE
WATER MANHOLE
ELECTRIC MANHOLE
HIGH VOLTAGE MANHOLE
WATER VALVE
HIGH VOLTAGE POLE

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY
AD ALGEBRAIC SLOPE DIFFERENCE
BVC BEGINNING OF VERTICAL CURVE ELEVATION
BVCS BEGINNING OF VERTICAL CURVE STATION
D DEGREE OF CURVE, SUBTENDING 25m. CHORD
E EXTERNAL DISTANCE
EVC END OF VERTICAL CURVE ELEVATION
EVCS END OF VERTICAL CURVE STATION
K VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD
L LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
L.V.C. LENGTH OF VERTICAL CURVE
N.G.L. NATURAL GROUND LEVEL
P.C. POINT OF CURVATURE
P.G.L. PROPOSED GROUND LEVEL
P.I. POINT OF INTERSECTION
P.T. POINT OF TANGENCY
P.V.I. POINT OF VERTICAL INTERSECTION
R RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
T TANGENT LENGTH
Δ EXTERNAL ANGLE IN DEGREES, MINUTES, SECONDS
+ - % PERCENT OF GRADE

SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2
0 1 2
IF THIS BAR DOES NOT MEASURE 2CM THEN DRAWING IS NOT TO FULL SCALE
THE OWNER

RAMALLAH1908 MUNICIPALITY
FUNDED BY: -

MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND
Drawing Title: P&P-VIEW
Date: June 1, 2022
Sheet No. R1-S03
Scale: 1:500 Scale_H 1:200 Scale_V
Designed By: M.M
CHECKED By: A.H
File Name: Muath Design 2.dwg
Road Name: R2- AL-NUZHA



NOTES :

1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.

2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.

3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

LEGEND AND ABBREVIATIONS

R.O.W

CENTER LINE

CONSTRUCTION LIMIT

PROPOSED PAVEMENT EDGE

PROPOSED SHOULDER EDGE

PROPOSED CURBSTONES

INTERLOCK SIDEWALK

CONCRETE SIDEWALK

PROPOSED MILLING & OVERLAY

PROPOSED BASECOURSE SHOULDER

EXISTING ASPHALT

PROPOSED GUARD RAIL

PROPOSED RETAINING WALL

PROPOSED BOULDERS WALL

PROPOSED DITCH

EXISTING CURBSTONES

CLIFF

EXISTING PAVEMENT

EXISTING CONCRETE WALL

EXISTING RETAINING WALL

EXISTING STONE WALL

DIRT ROAD

EXISTING FENCE

EXISTING GUARD RAIL

EXISTING BUILDING

ELECTRIC POLE

TELEPHONE POLE

SEWER MANHOLE

WATER MANHOLE

ELECTRIC MANHOLE

HIGH VOLTAGE MANHOLE

WATER VALVE

HIGH VOLTAGE POLE

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY

AD

ALGEBRAIC SLOPE DIFFERENCE

BVCE

BEGINNING OF VERTICAL CURVE ELEVATION

BVCS

BEGINNING OF VERTICAL CURVE STATION

D

DEGREE OF CURVE , SUBTENDING 25m. CHORD

E

EXTERNAL DISTANCE

EVCE

END OF VERTICAL CURVE ELEVATION

EVCS

END OF VERTICAL CURVE STATION

K

VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD

L

LENGTH OF HORIZONTAL CURVE

L.V.C.

LENGTH OF VERTICAL CURVE

N.G.L

NATURAL GROUND LEVEL

P.G.

POINT OF CURVATURE

P.G.L

PROPOSED GROUND LEVEL

P.I.

POINT OF INTERSECTION

P.T.

POINT OF TANGENCY

P.V.I.

POINT OF VERTICAL INTERSECTION

R

RADIUS OF HORIZONTAL CURVE

T

TANGENT LENGTH

Δ

EXTERNAL ANGLE IN DEGREES,MINUTES,SECONDS

± %

PERCENT OF GRADE

SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS

PHASE 2

0 1 2

IF THIS BAR DOES NOT MEASURE 2CM THEN DRAWING IS NOT TO FULL SCALE

THE OWNER

بلدية رام الله

RAMALLAH1908 MUNICIPALITY

FUNDED BY: -

MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND

Drawing Title:

P&P-VIEW

Sheet No.

Date: June 1, 2022

R1-S04

Scale: 1:500 Scale_H

1:200 Scale_V

Designed By: M.M

CHECKED By: A.H

File Name:


Road Name:

Muath Design 2.dwg



R2- AL-NUZHA


Station	Elevation
0+450	871.19
0+460	870.61
0+470	870.48
0+480	870.30
0+490	869.62
0+500	869.46
0+510	869.43
0+520	869.17
0+530	869.03
0+540	868.81
0+550	868.59
0+560	868.47
0+570	868.45
0+580	868.56
0+585	868.562

TYPICAL CROSS SECTION NO.1
From Sta 0+000m To STA 0+585m



GENERAL NOTE:
CROSS SECTIONS CONTAINED HEREIN ARE PROVIDED FOR INFORMATION ONLY. EXISTING GRADE LINE MAY DIFFER FROM THE ACTUAL FIELD CONDITION. THE CONTRACTOR SHALL VERIFY EXISTING GROUND LINE PERIODICALLY AND NOTIFY THE ENGINEER OF ANY DISCREPANCIES THAT SIGNIFICANTLY IMPACT CONSTRUCTION OF THE PROPOSED FEATURES. DESIGN FEATURES DEPICTED ON CROSS SECTIONS MAY DIFFER FROM WHAT IS SHOWN ON THE PLAN AND PROFILE SHEETS. CONTRACTOR SHALL REFER TO THE PLAN AND PROFILE SHEETS TO DETERMINE THE LOCATION, DIMENSIONS, LIMITS AND EXTENTS OF PROPOSED DESIGN FEATURES.



<div>THE OWNER</div> <div></div>	<div>FUNDED BY: –</div> <div>MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND</div>		SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2	ROAD NAME: R1 – AL-NUZHA	Scale: 1: 50 Scale_H 1: 50 SCALE_V	<div>NOTES :</div> <div>1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.</div> <div>2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.</div> <div>3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.</div>	File name: Typical Sections.dwg
			Drawing Title: TYPICAL_SECTIONS	Sheet No. R2–TS1	Date: April 7, 2022		Designed By: M.M CHECKED By: A.H





NOTES :
1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

LEGEND AND ABBREVIATIONS
R.O.W
CENTER LINE
CONSTRUCTION LIMIT
PROPOSED PAVEMENT EDGE
PROPOSED SHOULDER EDGE
PROPOSED CURBSTONES
INTERLOCK SIDEWALK
CONCRETE SIDEWALK
PROPOSED MILLING & OVERLAY
PROPOSED BASECOURSE SHOULDER
EXISTING ASPHALT
PROPOSED GUARD RAIL
PROPOSED RETAINING WALL
PROPOSED BOULDERS WALL
PROPOSED DITCH
EXISTING CURBSTONES
CLIFF
EXISTING PAVEMENT
EXISTING CONCRETE WALL
EXISTING RETAINING WALL
EXISTING STONE WALL
DIRT ROAD
EXISTING FENCE
EXISTING GUARD RAIL
EXISTING BUILDING
ELECTRIC POLE
TELEPHONE POLE
TELEPHONE MANHOLE
SEWER MANHOLE
WATER MANHOLE
ELECTRIC MANHOLE
HIGH VOLTAGE MANHOLE
WATER VALVE
HIGH VOLTAGE POLE

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY
AD ALGEBRAIC SLOPE DIFFERENCE
B.V.C. BEGINNING OF VERTICAL CURVE ELEVATION
B.V.C.S. BEGINNING OF VERTICAL CURVE STATION
D DEGREE OF CURVE, SUBSTENDING 25m. CHORD
E EXTERNAL DISTANCE
E.V.C. END OF VERTICAL CURVE ELEVATION
E.V.C.S. END OF VERTICAL CURVE STATION
K VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD
L LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
L.V.C. LENGTH OF VERTICAL CURVE
N.G.L. NATURAL GROUND LEVEL
P.G. POINT OF CURVATURE
P.G.L. PROPOSED GROUND LEVEL
P.I. POINT OF INTERSECTION
P.T. POINT OF TANGENCY
P.V.I. POINT OF VERTICAL INTERSECTION
R RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
T TANGENT LENGTH
Δ EXTERNAL ANGLE IN DEGREES, MINUTES, SECONDS
+ - % PERCENT OF GRADE

SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2
0 1 2
IF THIS BAR DOES NOT MEASURE 2CM THEN DRAWING IS NOT TO FULL SCALE
THE OWNER

RAMALLAH1908 MUNICIPALITY
FUNDED BY: -

MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND
Drawing Title: P&P-VIEW
Sheet No. R3-S01
Date: April 7, 2022
Scale: 1:500 Scale_H 1:200 Scale_V
Designed By: M.M.
CHECKED By: A.H.
File Name: Muath Design 2.dwg
Road Name: R3- SALAH KHALAF



- NOTES :
1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
 2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
 3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

LEGEND AND ABBREVIATIONS

R.O.W	
CENTER LINE	
CONSTRUCTION LIMIT	
PROPOSED PAVEMENT EDGE	
PROPOSED SHOULDER EDGE	
PROPOSED CURBSTONES	
INTERLOCK SIDEWALK	
CONCRETE SIDEWALK	
PROPOSED MILLING & OVERLAY	
PROPOSED BASECOURSE SHOULDER	
EXISTING ASPHALT	
PROPOSED GUARD RAIL	
PROPOSED RETAINING WALL	
PROPOSED BOULDERS WALL	
PROPOSED DITCH	
EXISTING CURBSTONES	
CLIFF	
EXISTING PAVEMENT	
EXISTING CONCRETE WALL	
EXISTING RETAINING WALL	
EXISTING STONE WALL	
DIRT ROAD	
EXISTING FENCE	
EXISTING GUARD RAIL	
EXISTING BUILDING	
ELECTRIC POLE	
TELEPHONE POLE	
TELEPHONE MANHOLE	
SEWER MANHOLE	
WATER MANHOLE	
ELECTRIC MANHOLE	
HIGH VOLTAGE MANHOLE	
WATER VALVE	
HIGH VOLTAGE POLE	

HORIZONTAL & VERTICAL GEOMETRY

AD	ALGEBRAIC SLOPE DIFFERENCE
BVCE	BEGINNING OF VERTICAL CURVE ELEVATION
BVCS	BEGINNING OF VERTICAL CURVE STATION
D	DEGREE OF CURVE, SUBTENDING 25m. CHORD
E	EXTERNAL DISTANCE
EVCE	END OF VERTICAL CURVE ELEVATION
EVCS	END OF VERTICAL CURVE STATION
K	VERTICAL CURVE COEFFICIENT = LVC / AD
L	LENGTH OF HORIZONTAL CURVE
L.V.C.	LENGTH OF VERTICAL CURVE
N.G.L.	NATURAL GROUND LEVEL
P.G.	POINT OF CURVATURE
P.G.L.	PROPOSED GROUND LEVEL
P.I.	POINT OF INTERSECTION
P.T.	POINT OF TANGENCY
P.V.I.	POINT OF VERTICAL INTERSECTION
R	RADIUS OF HORIZONTAL CURVE
T	TANGENT LENGTH
Δ	EXTERNAL ANGLE IN DEGREES, MINUTES, SECONDS
± %	PERCENT OF GRADE

SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN
FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS
PHASE 2

IF THIS BAR DOES NOT
MEASURE 2CM THEN DRAWING IS
NOT TO FULL SCALE

THE OWNER



FUNDED BY: -
MUNICIPAL DEVELOPMENT
& LANDING FUND




Drawing Title: P&P-VIEW

Sheet No. Date:
April 7, 2022

Scale: 1:500 Scale_H
1:200 Scale_V

Designed By: M.M.
CHECKED By: A.H.


File Name: Road Name:
Muath Design 2.dwg R3- SALAH KHALAF



TYPICAL CROSS SECTION NO.1


From Sta 0+000m To STA 0+110m

From Sta 0+135m To STA 0+290m






TYPICAL CROSS SECTION NO.2



From Sta 0+290m To STA 0+334m




GENERAL NOTE:
CROSS SECTIONS CONTAINED HEREIN ARE PROVIDED FOR INFORMATION ONLY. EXISTING GRADE LINE MAY DIFFER FROM THE ACTUAL FIELD CONDITION. THE CONTRACTOR SHALL VERIFY EXISTING GROUND LINE PERIODICALLY AND NOTIFY THE ENGINEER OF ANY DISCREPANCIES THAT SIGNIFICANTLY IMPACT CONSTRUCTION OF THE PROPOSED FEATURES. DESIGN FEATURES DEPICTED ON CROSS SECTIONS MAY DIFFER FROM WHAT IS SHOWN ON THE PLAN AND PROFILE SHEETS. CONTRACTOR SHALL REFER TO THE PLAN AND PROFILE SHEETS TO DETERMINE THE LOCATION, DIMENSIONS, LIMITS AND EXTENTS OF PROPOSED DESIGN FEATURES.


<div>THE OWNER</div> <div><div>بلدية رام الله RAMALLAH1908 MUNICIPALITY</div></div>	<div>FUNDED BY: –</div> <div>MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND</div>		SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2	ROAD NAME: R4 – SALAH KHALAF	Scale: 1:10 Scale_H 1:10 SCALE_V	NOTES : 1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS. 2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED. 3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.	File name: Typical Sections.dwg
			Drawing Title: TYPICAL_SECTIONS	Sheet No. R3– TS1			Designed By: M.M CHECKED By: A.H



<p>THE OWNER</p>  <p>بلدية رام الله RAMALLAH 1908 MUNICIPALITY</p>	<p>FUNDED BY: –</p>  <p>MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND</p>	<p>SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2</p>	<p>SIDEWALK & CURBSTONES DETAILS</p>	<p>Scale: NOT_TO_SCALE</p>	<p>NOTES :</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS. 2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED. 3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINAN GRID SYSTEM. 	<p>File name: Gineral Details.dwg</p>
		<p>Drawing Title: DETAILS</p>	<p>Sheet No. DETAIL_NO.1</p>	<p>Date: February 5, 2022</p>		<p>Designed By: M.M</p> <p>CHECKED By: A.H</p>




DROP CURB PLAN






W = MIN 300 AT PEDESTRIAN CROSSING

ELEVATION OF DROP CURB ARRANGEMENT



SECTION A-A

<p>THE OWNER</p> 	<p>FUNDED BY: –</p>  <p>MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND</p>	<p>SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2</p>	<p>DROP CURB DETAIL</p>	<p>Scale: NOT_TO_SCALE</p>	<p>NOTES :</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS. 2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED. 3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM. 	<p>File name: Gineral Details.dwg</p>
		<p>Drawing Title: DETAILS</p>	<p>Sheet No. DETAIL_NO.2</p>	<p>Date: February 5, 2022</p>		<p>Designed By: M.M CHECKED By: A.H</p>






SIDE WALK CURB



LOWERED SIDE WALK CURB



RAMP DETAILS AT BEGINNING OF SIDEWALK







NO SCALE




<p>THE OWNER</p>  <p>بلدية رام الله RAMALLAH 1908 MUNICIPALITY</p>	<p>FUNDED BY: –</p>  <p>MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND</p>	<p>SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2</p> <p>Drawing Title: DETAILS</p>	<p>RAMP DETAIL</p> <p>Sheet No. DETAIL_NO.3</p>	<p>Scale: NOT_TO_SCALE</p> <p>Date: February 5, 2022</p>	<p>NOTES :</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS. 2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED. 3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINAN GRID SYSTEM. 	<p>File name: Gineral Details.dwg</p> <p>Designed By: M.M</p> <p>CHECKED By: A.H</p>
--	---	---	---	--	--	--




<p>THE OWNER</p>  <p>RAMALLAH 1908 MUNICIPALITY</p>	<p>FUNDED BY: –</p>  <p>MUNICIPAL DEVELOPMENT & LANDING FUND</p>	<p>SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2</p> <p>Drawing Title: DETAILS</p>	<p>PAVEMENT TERMINATION DEATAILS</p> <p>Sheet No. DETAIL_NO.4</p>	<p>Scale: NOT_TO_SCALE</p> <p>Date: February 5, 2022</p>	<p>NOTES :</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS. 2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED. 3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM. 	<p>File name: Ginerall Details.dwg</p> <p>Designed By: M.M</p> <p>CHECKED By: A.H</p>
---	---	---	---	--	---	---


















SIGN No. 901	SIGN No. 902	SIGN No. 905	SIGN No. 906	SIGN No. 907	SIGN No. 909	SIGN No. 910	SIGN No. 911
SIGN No. 912	SIGN No. 913	SIGN No. 914-1	SIGN No. 914-2	SIGN No. 916	SIGN No. 917		





ROAD WORKS TRAFFIC CONTROL



Sign	Description	Dimension
	Close start & End Work Zone by New Jersey	60cm*6000 cm
	Flasher	
	Flag Man with Light Stick	
	Road Closed	Variable Width Black text 20 cm height
	Tower Light 4x50w LED	

Sign	Description	Dimension
	Work A head	Height 90 cm
	Closed Road	Radius 45 cm
	Don't Turn	Radius 45cm
	Orange Directional Sign	Variable Width Black text 20 cm height
	Speed Limit	Height 90 cm
	Stop	Radius 45cm
	Turn to Direction arrow	Radius 45cm
	No Over taking	Radius 45cm
	Cone	Height 75 cm
	Start of road work	120 cm*200 cm

THE OWNER 	FUNDED BY: – 	SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS PHASE 2	ROAD WORKS TEMPORARY TRAFFIC SIGNS	Scale: NOT_TO_SCALE	NOTES : 1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS. 2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED. 3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINAN GRID SYSTEM.	File name: Ginal Details.dwg
		Drawing Title: DETAILS	Sheet No. DETAIL_NO.6	Date: February 5, 2022		Designed By: M.M CHECKED By: A.H

The Location of Wastes Containers

RoadWay	Station	The side
R1- Jaffa	0+167	Right
	0+280	Right
R2- AL-NUZHA	0+037	Right
	0+115	Right
	0+207	Left
	0+280	Left
	0+385	Left
	0+439	Right
	0+536	Right

THE OWNER



FUNDED BY: –

MUNICIPAL DEVELOPMENT
& LANDING FUND



SIDEWALKS REHABILITATION COMPAIN
FOR RAMALLAH CITY NEIGHBORHOODS

PHASE 2

Drawing Title:
DETAILS

THE LOCATION OF WASTES
CONTAINERS

Sheet No.
DETAIL_NO.6

Scale:

NOT_TO_SCALE

Date:

April 7, 2022

NOTES :

1. ALL STATIONS, COORDINATES AND LEVELS ARE IN METERS.
2. ALL OTHER DIMENSIONS ARE IN CM UNLESS OTHERWISE NOTED.
3. COORDINATES AND ELEVATIONS REFER TO THE PALESTINIAN GRID SYSTEM.

File name:

General Details.dwg

Designed By: M.M

CHECKED By: A.H